

الْأَبْعُونَ الْبَوْرِيَّة

في تصحيح وتجييد

المفاهيم الشرعية

د. زكريا شعبان الكبيسي

الأربعون النبوية

في تصحيح وتوجيه المفاهيم

الشرعية

جمعها وعلق عليها

د. زكريا شعبان الكبيسي



## بسم الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، حمدا يليق بجماه، وكماه، وعظيم سلطانه،  
سبحانه لا أحصي ثناء عليه، هو كما أثني على نفسه، وأصلّى وأسلم على  
نبيّنا محمد، وعلى آله، وصحبه جميعا.

أمّا بعد:

فإنَّ الناظر في سيرة النبي ﷺ يجده أولى مهمَّة تصحيح وتوجيه المفاهيم العناية الفائقة، فكان لا ينفك عن تعليم وتوجيه أصحابه في كل فرصة تُتاح له وأمامه، فكان ﷺ كما وصفه ربُّه سبحانه وتعالى: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ [التوبة، من الآية: 28]، وقد جمع ﷺ في تصحيحة للمفاهيم الأسلوب القولية والعملية، في كافة المجالات، سواء كانت عبادات أو معاملات، أو غير ذلك، وقد رأيت أنَّ أجمع دررًا من أقواله ﷺ التي صحَّ ووضَّح وجهها بها المفاهيم الخاطئة التي كانت عالقة في أذهان الناس؛ للننهل من منهجه وطريقة أسلوبه وحكمته؛ لنتأسى به مسددين ومقاربين، فكان ذلك والله الحمد.

وقد حُبِّب إلَيَّ جادَة التَّأْلِيف في الأربعينيات الحديثية التي كان أصلُّ تصنيف أهل العلم فيها؛ الاستئناس بما رُويَ عن النبي ﷺ أنَّه قال: ((مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعينَ حَدِيثًا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيهَا عَالِمًا)).<sup>(1)</sup>

(1) متن هذا الحديث لا يثبت من جميع الوجوه، كما نصَّ على ذلك الأئمة النقاد، قال الدارقطني في العلل(959): (وكلها ضعاف، ولا يثبت منها شيء)، وقال ابن السَّكِن كما عند ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله عقيب(210): (وليس يروى هذا الحديث عن النبي ﷺ من وجه ثابت)، وقال البيهقي في الشعب عقيب(1598): (هذا متن مشهور فيما بين الناس، وليس له إسناد صحيح)، ونقل الإمام النووي في مقدمة الأربعين والعلامة ابن الملقن في الدر



ولا شك أنَّ عبارة المحدثين قدِيمًا وحدِيثًا متفقة على تضعيف هذا الخبر، حتى نُقل الإجماع على ضعفه، إلا أنَّهم قد عملوا بأصله؛ مستأنسين به، معتمدين على عموم فضل تبليغ السنة النبوية؛ إذ يعُد تبليغها مِنْ أقرب القربات، وأجل الطاعات، لا سيما في هذا الزمان الذي أصبحنا نضطر فيها إلى تقرير الشوائب المتفق عليها!

وفيما أعلم أنَّ أول من صنَّف في الأربعينيات الإمام الجليل عبد الله بن المبارك (181هـ) رحمه الله. قال العلامة المعلماني (1386هـ) مبيناً دوافع البحث والتأليف في الأربعينيات الحديثية: (وهو حديث ضعيف، ولكن كثيرون من الأئمة جمعوا الأربعينات، لأنَّهم رأوا أنه مما لا خلاف فيه: أنَّ جمع سنة رسول الله ﷺ من أعظم القربات، بأيِّ عددٍ كان، وهذا أصلٌ معمولٌ به بلا خلاف، وهو يشتمل ما إذا كان المجموع أربعين، أو أقل، أو أكثر، فمن جمع منهم أربعين كان عاملاً بهذا الأصل الصحيح، وملحوظاً العمل بذلك الحديث الضعيف، أي: إن كان صحيحاً في نفس الأمر فقد عمل به، وإلا فهو عامل بالسنة قطعاً، لدخول عمله تحت ذلك الأصل المعمول به).

وقد تنوَّعت طرق الأئمة في تصنيف الأربعينيات، ضاربين لنا أروع الأمثلة في الجمع والتصنيف، إلا أنَّ أعلاها ذكرًا، وأكثرها انتشاراً، وأعظمها نفعاً تلك الأربعون التي صنَّفها الإمام النووي (676هـ) رحمه الله، حتى أصبحت علمًا على الأربعينيات، فتعاقب الشراب والمنكرون والمحققون في ضبط نصوصها، وشرح فصوصها، فلا تحصى طبعاتها، ولا

المنير 7 / 278 اتفاق الحفاظ على ضعفها.



يعدُّ حفاظها، ولا يخلو بيت من وجودها، فرحم الله مؤلفها، وجزاه عنًا كل خير.

وتيمناً بسلوك أهل العلم صنفت هذه الرسالة الأربعينية، جمعت فيها أربعين حديثاً مرفوعاً للنبي ﷺ منتخبة؛ في تصحيح المفاهيم في مختلف المجالات، وقد أسميتها: (الأربعون النبوية في تصحيح وتوجيه المفاهيم الشرعية)، كتبتها والقلب مشوش؛ بسبب ما يجري في بعض بلاد المسلمين، نسأل الله فرجاً قريباً عاجلاً غير آجل، وبعد انقطاع عن الكتابة والتأليف؛ لأسباب خاصة، لذا فليغذرني من لم يجد في رسالتي هذه ما لا يسره، والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا به.

كتب ذلك: زكريا شعبان الكبيسي

24 / ربيع الثاني / 1446هـ

الرمادي العراقية



## الإفلاس الحقيقي

1. عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: ((أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟)) قالوا: المُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: ((إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةً، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَدَّفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخْدَى مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرِحْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ طَرِحْتُهُ فِي التَّارِ)).<sup>(1)</sup>

**بيان غريب المفردات:**

- شتم: أي سبَّ.

- قذف: رمي الآخر بالزّنى.

- تصحيح المفهوم: لِمَا كَانَتْ أَفْهَامُ النَّاسِ تَقْصُرُ فَهُمُ الْإِفْلَاسُ عَلَى مَنْ لِيْسَ لَهُ مَالٌ، أَوْ مَنْ قَلَّ مَا لَهُ، جَاءَ الْحَدِيثُ؛ لِيَصْحِحَّ هَذَا الْمَفْهُومَ الْخَاطِئَ، وَيَبْيَنَ أَنَّ تَعْرِيفَهُمْ لَمْ يَكُنْ دَقِيقًا؛ لِأَنَّ الْإِفْلَاسَ فِي قَوَانِينَ الدُّنْيَا وَمَوَازِينِ الْعِبَادِ يَزُولُ وَيَنْقُطُعُ بِمَوْتِ الشَّخْصِ، وَرَبَّمَا يَنْقُطُعُ بِسُعَةٍ تَحَصُّلُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي حَيَاتِهِ، وَإِنَّمَا الْمَفْلِسُ الْحَقِيقِيُّ مَا ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ، الَّذِي بَيْنَ فِيهِ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه أَنَّ عَدَمَ ذَلِكَ حِيثُ يَضُرُّهُ عَدَمُهُ هُوَ أَحَقُّ بِهَذَا الْإِسْمِ مَمَّا يَعْدَمُهُ حِيثُ قَدْ لَا يَضُرُّهُ ضَرُّا لِهِ اعْتِبَارٌ، وَمَثَالُ هَذَا أَنْ يَقَالُ لِمَنْ يَتَأَلَّمُ أَمَا يَسِيرًا:

(1) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ طَرْفًا مِنْهُ تَعْلِيقًا قُبَيلَ (6138)، وَمُسْلِمُ (2581)، وَاللَّفْظُ لَهُ.



ليس هذا بألم، إنما الألم كذا وكذا<sup>(1)</sup>، الفارق بين قوانين الدنيا وقوانين الآخرة، وبين موازين الله وموازين العباد.

### أهم ما يستفاد من الحديث:

- سؤال النبي ﷺ سؤال إرشاد لا سؤال استعلام، وهو أسلوب جاء به القرآن الكريم.
- بين النبي ﷺ في هذا الحديث حقيقة المفلس، وهو من تفرق حسناته على أهل المظالم، ولا حول ولا قوة إلا بالله!
- وفيه: إشعارً بأنه لا عفو ولا شفاعة في حقوق العباد إلا أن يشاء الله يرضي خصمه بما أراد<sup>(2)</sup>.
- وفي الحديث نفي لحقيقة الاسم من جهة المعنى الذي يجب اعتباره: باعتبار أن المفلس إنما قيد بهذا الاسم لما عدم المال، والنفوس تجزع من ذلك، وبين النبي ﷺ أن عدم ذلك حيث يضره عدمه هو أحق بهذا الاسم ممن يعده حيث قد لا يضره ضررا له اعتبار<sup>(3)</sup>.
- وإذا كان المفلس هو من يأتي بصلة وصيام وزكاة مع انتهاك حقوق الآخرين، فكيف بمن صحيفته خالية من الحسنات محلاً بألوان الظلم للعباد؟!
- وفيه: يجب مراعاة حقوق العباد، ورد المظالم إلى أهلها قبل أن يكون الرد بالحسنات والسيئات.

(1) ينظر: مجموع الفتاوى 25 / 158.

(2) ينظر: شرح المشكاة؛ للطبيبي 10 / 3255.

(3) ينظر: مجموع الفتاوى 25 / 158.



- ويستفاد من الحديث أنَّ من وقع في ظلم العباد ولم يستطع التخلُّل منهم عليه بالإكثار من الحسنات، وأفضلها الجاريات.
- وفي الحديث دعوة إلى إصلاح ما بين العبد وبين الآخرين بالمحافظة على حقوق العباد، وعدم ظلمهم في المعاملة، وأنَّ المسلم الحقيقي هو من أدى لكل ذي حق حقه.
- ويستفاد من الحديث أن الفرائض الخمس لا تكفي وحدها في دخول الجنة، بل لا بدَّ أن يصاحب ذلك الإحسان إلى الخلق، فدين المسلم لا يقوم إلا بهذين الركنين، عبادة الخالق، والإحسان إلى الخلق.
- ويستفاد من الحديث أنَّ ما نعمله في الدُّنيا سنراه في الآخرة، عظم أو صغر، كما قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (7) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 7، 8]، مما كان بين العبد وربه فالأمر إلى الله، ولا أقل من العتاب، وما كان بين العبد فالأمر حسنات وسيئات، نسأل الله السَّلامَةَ.
- فيما أُخَيَّ، انظر إلى مصيبيتك في مثل هذا اليوم، إذ ليس يسلم لك حسنة من آفات الرياء ومكاييد الشَّيطان، فإن سلمت حسنة واحدة في كل مدة طويلة ابتدرها خصماًوك وأخذوها، ولعلك لو حاسبت نفسك وأنت مواطن على صيام النَّهار وقيام اللَّيل لعلمت أنَّه لا ينقضي عنك يوم إلا ويجرِي على لسانك مِنْ غَيْبَةِ الْمُسْلِمِينَ ما يُسْتَوْفِي جَمِيعَ حَسَنَاتِكَ، فكيف بباقيَةِ السَّيِّئَاتِ مِنْ أَكْلِ الْحَرَامِ، وَالشَّبَهَاتِ، وَالتَّقْصِيرِ فِي الطَّاعَاتِ؟! وكيف ترجو الخلاص من المظالم في يوم يُقتَصَ فيه للجماعَةِ مِنَ الْقَرْنَاءِ؟!



يا مسكين، احذر أن ترى صحيفتك خالية عن حسنات طال فيها تعبك، فتقول: أين حسناتي؟ فيقال: نقلت إلى صحيفة خصمائك! وترى صحيفتك مشحونة بسيئات طال في الصبر عنها نصبك، واشتد بسبب الكف عنها عناوك، فتقول يا رب، هذه سيئات ما قارفتها قط؟! فيقال: هذه سيئات القوم الذين اغتببتم وشتمتم وقصدتم بالسوء، وظلمتم في المبايعة والمجاورة والمخاطبة والمناظرة والمذاكرة والمدارسة وسائل أصناف المعاملة!<sup>(1)</sup>.

---

(1) ينظر: إحياء علوم الدين 4 / 521.



الغنى المُحْقِيقِي

2. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((لَيْسَ الْغَنَى عَنْ كَثْرَةِ  
الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغَنَى غِنَى النَّفْسِ)).<sup>(1)</sup>

## • بیان غریب المفردات:

- العَرَضُ: مِتَاعُ الدُّنْيَا، مِنْ مَالٍ، وَغَيْرِهِ.

- تصحيح المفهوم: دائمًا ما ينصرف فهم الناس إلى أنَّ الغنيًّ هو من يملك المال بأشكاله وأنواعه، هذا هو الغني عندهم، فجاء هذا الحديث؛ ليُبَيِّن حقيقة الغنى، مصححًا أفهام الناس، وموجَّها لها بأنَّ حقيقة الغنى ليست في كثرة متاع الدُّنيا وتحصيل زينتها؛ لأنَّ كثيرًا ممَّن وسَعَ الله عليه

<sup>(1)</sup> أخرجه البخاري (6446)، ومسلم (1051).

وقد جاء حديث عن أبي ذر أشبع من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، إذ فيه تسؤال وتصحح، ونصه:  
عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((يَا أَبَا ذَرٍّ أَتَرَى كَثْرَةَ الْمَالِ هُوَ الْغَنَى؟))، قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: ((فَتَرَى قِلَّةَ الْمَالِ هُوَ الْفَقْرُ؟))، قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: ((إِنَّ مَا الْغَنَى عَنِ الْقُلْبِ، وَالْفَقْرُ فَقْرُ الْقُلْبِ))، ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَرِيبِهِ، فَقَالَ: ((هَلْ تَعْرِفُ فُلَانًا؟))؟  
قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: ((فَكَيْفَ تَرَاهُ وَتَرَاهُ؟)) قُلْتُ: إِذَا سَأَلَ أُعْطِيَ، وَإِذَا حَضَرَ أُدْخَلَ،  
ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَقَالَ: ((هَلْ تَعْرِفُ فُلَانًا؟)) قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُهُ يَا رَسُولَ  
اللَّهِ قَالَ: ((فَمَا زَالَ يُحَلِّيهِ وَيَنْعَتُهُ حَتَّى عَرَفْتُهُ))، فَقُلْتُ: قَدْ عَرَفْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: ((فَكَيْفَ  
تَرَاهُ أَوْ تَرَاهُ؟)) قُلْتُ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَقَالَ: ((هُوَ خَيْرٌ مِنْ طَلَاعِ الْأَرْضِ مِنَ  
الْآخَرِ))، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا يُعْطى مِنْ بَعْضِ مَا يُعْطى الْآخَرُ؟، فَقَالَ: ((إِذَا أُعْطِيَ خَيْرًا  
فَهُوَ أَهْلُهُ، وَإِنْ صُرِفَ عَنْهُ فَقَدْ أُعْطِيَ حَسَنَةً)). أخرجه: الطبراني في الكبير(1643)، وفي  
مسند الشاميين؛ له(2020)، وأبو الشيخ في أمثال الحديث(76)، والبيهقي في شعب  
الإيمان(9861)، وصححه ابن حبان(685) واللفظ له، والحاكم في المستدرك(7929).



في المال يكون فقیر النَّفْس، لا يملک سوی المال عند التأمل في حاله، لا يقنع بما أُعْطى، فهو يجتهد دائِبًا في الزِّيادة، ولا يُبالي من أین يأتيه المال، فكأنَّه فقیر من المال؛ لشدة شره وحرصه على الجمع، يعيش حالة القلق في حياتها كلها، لا يسكن إلا بالموت وحضور الأجل، نسأل الله العافية.

فجاء هذا الحديث مبيناً حقيقة الغنى، وهو الَّذِي استغنى صاحبه بالقليل وقنع به، ولم يحرص على الزِّيادة فيه، ولا ألحَّ في الطلب، فكأنَّه غنِيٌّ واجدٌ أبداً<sup>(1)</sup>، راضياً عن الله، مطمئن البال، ساكن النفس، ومن كان كذلك كان فهو الغنيُّ وإن كان قصير المال.

#### • أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: أَنَّ من افتقرت نفسه لم يغنه شيء، وافتقارها يكون بالشره، فلا يغنيها ما يكفيها<sup>(2)</sup>.

- وفيه: الحث على القناعة، والرضا بما قسم الله سبحانه وتعالى لعباده.

- وفيه: فضيلة الغنى، وقد صحَّ: ((إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الغَنِيَّ الخَفِيَّ))<sup>(3)</sup>، والغنى هنا غنى النفس. قال شيخ الإسلام ابن تيمية(728هـ): (فغنى النَّفْسُ الَّذِي لَا يُسْتَشْرِفُ إِلَى الْمُخْلُوقِ، فَإِنَّ الْحَرَّ عَبْدٌ مَا طَمَعَ،

(1) ينظر: شرح ابن بطال 10/165.

(2) ينظر: كشف المشكل 3/508.

(3) صحيح مسلم(2965).



والعبد حُرٌّ ما قنع. وقد قيل: أطعْتُ مطامعي فاستعبدتني. فكره أن يَتَّبِعَ نفسه ما استشرفت له، لئلاً يبقى في القلب فقرٌ وطعمٌ إلى المخلوق؛ فإنه خلاف التَّوْكِيد المأمور به، وخلاف غنى النفس)<sup>(1)</sup>.

- تكميل: قال الحافظ ابن حجر(852هـ): (وإنما يحصل غنى النفس بمعنى القلب بأن يفتقر إلى ربّه في جميع أمره، فيتحقق أنّه المعطي المانع، فيرضى بقضاءه، ويشكّره على نعمائه، ويفزع إليه في كشف ضرائبه، فينشأ عن افتقار القلب لربه غنى نفسه عن غير ربّه تعالى، والمعنى الوارد في قوله: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾<sup>[لصحي: ٨]</sup> يتنزل على غنى النفس؛ فإنّ الآية مكيّة، ولا يخفى ما كان فيه النّبِيُّ ﷺ قبل أن تفتح عليه خيبر وغيرها من قلة المال، والله أعلم)<sup>(2)</sup>.

- تتمّة: قلتُ: وليس فيما تقدّم ذكره دعوة إلى أن يكون العبد عالة على أهله، بظالماً لا يعمل؛ متعللاً بهذا الحديث، لا والله، وإنما غاية الأمر الحث على القناعة، والرضا بما قسم الله لك، مع العمل والكسب الحلال، أمّا ما يصنعه بعض الجهال من ترك العمل؛ بدعوى الزهد والقناعة، ثم ترى قلوبهم متوجّهة إلى أعطيات النّاس، متعلقة بها، فإن أخذوا حمداً، وإن منعوا ذمواً، فهذا حُمق والله، تتنزه الشّريعة عنه!

(1) مجموع الفتاوى 18 / 329.

(2) فتح الباري 11 / 273.



كيف يصح ذلك، والنبی ﷺ يقول: ((مَنْ يَكُفِّلُ لِي أَلَّا يَسْأَلَ شَيْئًا، وَاتَّكَفَ لَهُ بِالجَنَّةِ))<sup>(1)</sup>? فالزهد عبادة قلبية، وأعظم الزهد أن تجد عملاً يصون ماء وجهك، ويقصر قلبك ووجهك إلى وجه ربك ذي الجلال والإكرام.

وهذا عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بعد أن عرض عليه سعد بن الربيع رضي الله عنه أن يُناصفه أهله وماليه يوم آخر النبی صلوات الله عليه وآله وسلامه بينهما، قال له: بارك الله لك في أهلك ومالك: دُلْنِي على السُّوق.

فالسوق يا أحبابه، خير معين للمؤمن في هذه الدنيا، وقد امتدح القرآن رواة المساجد المسّبّحين لله بالغدو والآصال بأنهم: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ [النور، من الآية: 7]، فالمؤمنون في نظر القرآن؛ أنّهم رجال أعمال، وميزتهم أنّ أعمالهم الدنيوية لا تشغّلهم عن واجباتهم الدينية.

(1) أخرجه: معمر(20009)، ووكيع في الزهد(140)، والطیالسي(1087)، وابن الجعده(2776)، وأحمد(22734)، وأبو داود(1643)، واللفظ له، وابن ماجه(1837)، والنّسائي(2590)، وفي الكبّرى؛ له(2382)، والروياني(646)، والطبراني في الكبير(1433)، أبو نعيم في الحلية 1 / 181، وفي معرفة الصحابة؛ له 1 / 504، والبيهقي في الشعب(3245)، وفي الكبّرى؛ له(7875)، وصحّحه الحاكم في المستدرك(1500)، والأمر كما قال، والله أعلم.



فیا إخوة، علّموا أولادکم العمل والکسب، علموهم أنَّ ضرب الفأس خیر من بناء الکرش! وإیاکم أن تربونهم في البيت كالخراف، ثم تنحرهم الأیام على أيدي اللئام!

### حقيقة ما نملکه في هذه الدُّنیا

3. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: ((يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفَنَى، أَوْ لَيْسَ فَأَبَلَى، أَوْ أَعْطَى فَاقْتَنَى، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ))<sup>(1)</sup>.

وفي حديث مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ وَهُوَ يَقْرَأُ: أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ، قَالَ: ((يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي، قَالَ: وَهَلْ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفَنْيَتَ، أَوْ لَيْسَتَ فَأَبَلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ))<sup>(2)</sup>!<sup>(2)</sup>

#### • بیان غریب المفردات:

- قوله: (مالی، مالی) أی: مالي کذا، مالي کذا، والمعنى يعده افتخاراً أو يذكره احتقاراً.
- فأفني: فأعدمهما.
- فأبلى: فأخلقها.
- اقتني: أی أعطى الله تعالى، وتصدق به.

(1) أخرجه: مسلم(2959).

(2) أخرجه: مسلم(2958).



- فأمضيت: فـأمضيتها من الإفـناء والإـبلاء، وبقيـته لنفسـك تجـده يوم الـقيـمة.

• تـصحـیحـ المـفـهـومـ: بـینـ النـبـیـ ﷺـ فـیـ هـذـاـ الحـدـیـثـ المـقـصـدـ مـنـ المـالـ، وـماـ يـتـرـبـ عـلـیـهـ مـنـ الـوـبـالـ، فـالـإـنـسـانـ عـبـدـ لـلـهـ فـیـ هـذـهـ الدـنـیـاـ، وـالـعـبـدـ وـمـاـ يـمـلـکـ لـسـیدـهـ، فـلـاـ يـنـبـغـیـ أـنـ يـنـسـبـ العـبـدـ إـلـیـ نـفـسـهـ شـیـئـاـ مـنـ مـتـاعـ الدـنـیـاـ، بـلـ لـاـ يـنـبـغـیـ لـهـ أـنـ يـظـنـ أـنـهـ يـمـلـکـ شـیـئـاـ عـلـیـ الـحـقـیـقـةـ، إـنـّـمـاـ الـأـمـرـ وـدـیـعـةـ وـأـمـانـةـ، سـیـأـخـذـهـ مـالـکـهـ الـحـقـیـقـیـ عـاجـلـاـ أـوـ آـجـلـاـ، وـمـرـدـ تـصـرـفـاتـ العـبـدـ فـیـ المـالـ عـلـیـ ثـلـاثـ مـنـافـعـ فـیـ الـجـمـلـةـ، يـدـلـ عـلـیـ ذـلـكـ (إنـماـ) الـتـیـ تـفـیدـ التـحـقـیـقـ وـالـحـصـرـ<sup>1</sup>ـ، مـنـفـعـةـ وـاحـدـةـ مـنـهاـ حـقـیـقـةـ باـقـیـةـ، وـالـبـاقـیـ مـنـهاـ صـورـیـةـ فـانـیـةـ، فـالـأـکـلـ وـمـاـ يـدـخـلـ تـحـتـهـ مـنـ الشـرـبـ أـمـرـهـ إـلـیـ الـإـفـنـاءـ، وـالـلـبـسـ وـمـاـ يـدـخـلـ تـحـتـهـ مـنـ زـيـنـةـ الدـنـیـاـ أـمـرـهـ إـلـیـ الـإـبـلـاءـ، أـمـّـاـ مـاـ يـبـقـیـ فـهـوـ مـاـ تـصـدـقـ بـهـ العـبـدـ وـجـعـلـهـ ذـخـیرـةـ لـلـآـخـرـةـ، وـمـاـ سـوـىـ ذـلـكـ فـهـوـ ذـاـهـبـ لـلـوـرـثـةـ بـلـ فـائـدـةـ تـرـجـعـ عـلـیـهـ، وـرـبـّـمـاـ يـحـاسـبـ وـيـعـاقـبـ عـلـیـهـ!<sup>2</sup>ـ. وـهـذـاـ الـمـعـنـیـ مـصـدـاقـ قـوـلـهـ تـعـالـیـ: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْقَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ [النـحـلـ: ٢٦ـ]ـ، وـقـوـلـهـ تـعـالـیـ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ [الـحـدـیدـ: ١ـ]ـ.

(1) يـنـظـرـ: المـفـهـومـ؛ للـقرـطـبـيـ 7/111ـ.

(2) يـنـظـرـ: مـرـقـاةـ الـمـفـاتـیـحـ 8/3234ـ.



• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: زجر عن الافتخار بالمال ومتاع الدنيا عموماً، والاستفهام بـ(هل) هو للإنكار<sup>(1)</sup>.
- وفيه: تحريض على الرُّزْهَد عن جمع الدُّنْيَا والعرض عنها، وتحريض على الاقتصار على ما تدعوه إليه ضرورة الحياة، وادخار ما عداه عند الله، وما أحسن قول بعضهم: أجعل ما عندك ذخيرة لك عند الله، وأجعل الله ذخيرة؛ لأولادك<sup>(2)</sup>.
- وفي الحديث حُثٌ على الصَّدقة، وأنَّها هي الباقيَة على الرغم أنَّ المسلم قد لا يشعر بذلك، بل قد يُخَيِّلُ إليه أنَّ ما تصدق به قد فقدَه، فجاء الحديث؛ ليُبَيِّنَ أنَّ ما تصدقَت به هو ما بقي، وأنَّ ما أبقيَته هو ما قد فني.
- وإنما جاءت صورة الأكل واللبس من غير ثواب؛ لأنَّ ذلك يحتاج إلى نية لكي يثاب على ذلك المسلم، أمَّا من احتسبَ النية في أمره ناله ثواب الله الواسع<sup>(3)</sup>.

(1) ينظر: دليل الفالحين 4/416.

(2) ينظر: دليل الفالحين 4/416.

(3) جاء في صحيح البخاري (4341)، ومسلم (1733)، واللفظ للبخاري من حديث أبي بردة، قال: (بعث رسول ﷺ أبا موسى، ومعاذ بن جبل إلى اليمن، قال: وبعث كُلَّ واحدٍ منهما على مخلاف، قال: واليمن مخلافان، ثمَّ قال: ((يَسْرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَشَرَا وَلَا تُنَفِّرَا))، فانطلق كُلُّ واحدٍ منهما إلى عمله، وكان كُلَّ واحدٍ منهما إذا سار في أرضه كان قريباً من صاحبه أحدث به عهداً، فسلَّمَ عليه، فسار معاذ في أرضه قريباً من صاحبه أبي موسى، فجاء يسير على بغلته حتى انتهى إليه، وإذا هو جالس، وقد اجتمع إليه النَّاسُ، وإذا رجل عنده قد جمعت يداه إلى عنقه، فقال له معاذ: يا عبد الله بن قيس، أيم هذا؟ قال: هذا رجلٌ كفر بعد إسلامه، قال: لا أنزل حتَّى يُقتل، قال: إنَّما حِيَءَ به؛ لذلك، فأنزل، قال: ما أنزل حتَّى يُقتل، فأمر به فُقْتُل، ثمَّ نزل، فقال: يا



وفي الحديث دلالة واضحة لمعنى قوله تعالى: ﴿أَلَهَا كُمُ الْتَّكَاثُرُ﴾، وأنَّ المقصود من ذلك هو المال، حتَّى قال القرطبي (671هـ): (وهذا نصٌ صحيح ملِيحٌ، غاب عن أهل التَّفسير، فجهلُوا، وجَهَلُوا، والحمد لله على المعرفة) <sup>(1)</sup>.

### مالنا ما آل ثوابه إلينا يوم القيمة

4. عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثٍه أَحَبٌ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟)) قالوا: يا رسول الله، مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُه أَحَبُّ إِلَيْهِ، قال: ((فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالُ وَارِثٍه مَا أَخَرَ)) <sup>(2)</sup>.

#### • بيان المفردات:

- ما قدَّم: أي: على موته بأن صرفه في حياته في مصارف الخير.
- قوله: مال وارثه ما أخر: أي: ما أخره من المال الذي يتركه، ولا يتصدق منه حتى يموت.

#### • توجيه المفهوم: كثيرًا ما يُسمى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأشياء بما تؤول إليها، ويجعل ذلك حقيقة، ويجعل ما يظنُ الإنسان حقيقته مجازًا، فالمال الذي

عبد الله، كيف تقرأ القرآن؟ قال: أتفقه تفوقًا، قال: فكيف تقرأ أنت يا معاذ؟ قال: أنام أول الليل، فأقوم وقد قضيت جزئي من اللَّوم، فأقرأ ما كتب الله لي، فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي). الشَّاهد هو قوله: (فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي)، فالمؤمن بحسن النية يستطيع أن يغنم الأجر على كل حال.

(1) تفسير القرطبي 20/169.

(2) أخرجه: البُخاري (6442)، واللَّفظ له، ومسلم (2608).



يمسكه الإنسان يُنسب إليه نعم، ويحظنه ماله، ولكن باعتبار انتقاله إلى وارثه - وهذا متأكد - تكون نسبته إليه مجازاً، ونسبة إلى وارثه نسبة حقيقة، ومن فِهم هذا لن يدخل بصدقه يُقدمها؛ لأنَّه كالمتصدق عن نفسه من مال غيره مع ما في ذلك من الفضل الجليل والثواب الكبير، وهو بذلك عليه الصلاة والسلام يحثُ الناس على الصدقة؛ لأنَّها المال الذي سيبقى للعبد في آخرته، والأخرة هي الحقيقة، أمَّا الدُّنيا فرحلة قصيرة كالخيال.

#### • أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: تسمية الأشياء باعتبار ما ستؤول إليه.
- وفيه: تربية النفوس وربطها بالجزاء الآخرة.
- وفيه: أنَّ مال الإنسان الحقيقي هو ما أنفقه وقدَّمه أمامه، وأمَّا ما يُبقيه عنده فهذا ليس بماله على الحقيقة، وإنَّما مال وارثه، وقد بُوَّب البخاري (256هـ) على الحديث بقوله: (بَابُ مَا قَدَّمَ مِنْ مَالِهِ فَهُوَ لَهُ)<sup>(1)</sup>، وبُوَّب عليه ابن حبان (254هـ): (ذَكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَسْتَحِبُّ لِلْمُسْلِمِ مِنْ نَظَرَةٍ لآخرته، وتقديم ما قدر من هذه الدُّنيا لنفسه)<sup>(2)</sup>.
- وفيه: حتَّى للمسلم على أنْ يُقْدِّمَ من ماله لآخرته، ولا يكون خازناً له وممسكه عن إنفاقه في طاعة الله، فيخيب من الانتفاع به في يوم الحاجة إليه، وربَّما أنفقه وارثه في طاعة الله فيفوز بثوابه<sup>(3)</sup>.

(1) قُبَيل (6442).

(2) قُبَيل (3330).

(3) ينظر: شرح ابن بطال 10/162.



- تکمیل: قال العلامة ابن بطال(449ھ): (فإن قيل: هذا الحديث يدل على أن إنفاق المال في وجوه البر أفضل من تركه لوارثه، وهذا يعارض قوله ﷺ لسعد: ((إِنَّكَ إِنْ تَرُكَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِّنْ أَنْ تَرْكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ))<sup>(1)</sup> ؟ قيل: لا تعارض بينهما؛ وإنما خص النبي ﷺ سعدًا على أن يترك مالا لورثته؛ لأن سعدًا أراد أن يتصدق بما له كله في مرضه، وكان وارثه ابنته، والابنة لا طاقة لها على الكسب، فأمره ﷺ بأن يتصدق منه بثلثه، ويكون باقيه لابنته، ولبيت مال المسلمين، وله أجر في كل من يصل إليه من ماله شيء بعد موته. وحديث ابن مسعود رضي الله عنه إنما خاطب به ﷺ أصحابه في صحّتهم، ونبيه به من شحّ على ماله، ولم تسمح نفسه بإنفاقه في وجوه البر أن ينفق منه في ذلك؛ لئلا يحصل وارثه عليه كاملاً موفرًا، ويخيب هو من أجره، وليس فيه الأمر بصدقة المال كله، فيكون معارضًا لحديث سعد رضي الله عنه، بل حديث عبد الله مجمل، يفسّره حديث سعد، ويدل على صحة هذا التأویل ما ذكره أهل السیر، عن ابن شهاب أن أبا لبابة قال: يا رسول، إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب، وأنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله، قال صلوات الله عليه: ((يُجْزِئُكَ الْثُلُثُ))<sup>(2)</sup>، فلم يأمره بصدقة ماله كله<sup>(1)</sup>.

(1) متفقٌ عليه، البخاري(1295)، ومسلم(1628).

(2) أخرجه: مالك في الموطأ(1751)، والواقدي في مغازيه 2 / 509، وعبد الرزاق في المصنف(9745)، وأحمد(15750)، والبخاري في التأريخ الكبير 2 / 385، والداري(1699)، وأبو داود(3319)، وابن أبي عاصم في الأحاديث الثاني(1896)، وأبو عوانة في المستخرج(5886)، والطبراني في الكبير(5409)، وابن منده في معرفة الصحابة 1 / 752.



فالحديث مسوق لذم من قتر على نفسه وعياله وشح بالمال أن ينفق منه في وجوه القرب وادخره لورثته. أمّا من وسّع على عياله، وتصدق قصدًا بالمعروف، ثمَّ فضل بعد ذلك شيء فادخره لعياله فلا يدخل في الذَّنب<sup>(2)</sup>.

والحاكم في المستدرك(6658)، والبيهقي في الكبير(8028)، وفي دلائل الثبوة؛ له 5 / 271.  
وأبو نعيم في معرفة الصحابة 1 / 403.

(1) ينظر: شرح ابن بطال 10 / 162.

(2) ينظر: فيض القدير 2 / 10.



## لُصُّ العِبَادَاتِ!

5. عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَسْوَا النَّاسِ سَرْقَةً الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ)). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ؟ قَالَ: ((لَا يُتِمُ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا)) أَوْ قَالَ: ((لَا يُقِيمُ صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ))<sup>(1)</sup>.

• توجيه المفهوم: لَمَّا كَانَتِ النَّاسُ تَحْذِرُ الْلُّصُوصَ؛ لَمَّا تَحْدَثَهُ إِفْسَادٌ فِي دُنْيَاهُمْ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوجَّهًا إِلَى أَعْظَمِ وَأَقْبَحِ السُّرْقَاتِ، وَرَبِّمَا لَا يُلْتَفِتُ إِلَيْهَا، وَلَا يُشَعِّرُ بِهَا، وَهِيَ سُرْقَةُ الرُّجُلِ نَفْسِهِ، يَسْرِقُ عِبَادَتَهُ فَتُضِيعُ عَلَيْهِ آخِرَتِهِ، فَهِيَ أَعْظَمُ خَطَرًا مِنْ سُرْقَةِ أَمْوَالِ النَّاسِ، وَفِي كُلِّ شَرٍّ، وَإِنَّمَا كَانَتْ هَذِهِ أَسْوَاءً، لِأَنَّ أَخْذَ مَالَ الغَيْرِ رَبَّمَا يَنْتَفِعُ بِهِ فِي الدُّنْيَا بِوَجْهِ مُخْصُوصٍ، وَيُسْتَحْلِلُ مِنْ صَاحِبِهِ أَوْ تُقْطَعُ يَدُهُ، فَيَتَخَلَّصُ مِنَ الْعِقَابِ فِي الْآخِرَةِ، بِخَلَافِ هَذَا السَّارِقِ، فَإِنَّهُ سُرِقَ حَقًّا نَفْسَهُ مِنَ الْجَوَابِ، وَأَبْدَلَ مِنْهُ

(1) أخرجه: أحمد(22642)، واللَّفْظُ لِهِ، والدرّايم(1367)، وأبو يعلى(150)، وابن المنذر في الأوسط(1452)، والطَّبراني في الأوسط(8179)، وفي الكبير؛ له(3283)، والبيهقي في الكبير(3996)، وأبو ثعيم في معرفة الصَّحابة(2003)، وصححه ابن خزيمة(663)، والحاكم(835).

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَمَرْسَلِ الْمُحْسَنِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفِلٍ، وَأَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَكُلُّهُمْ لَا تَخْلُو مِنْ مَقَالٍ. يَنْظُرُ إِلَى العَلَلِ؛ لَابْنِ أَبِي حَاتَمٍ(487)، وَعَلَلِ الدَّارِقطَنِيِّ(1033)، (1379). قَلْتُ: وَالْحَدِيثُ لَا يَأْسِ بِإِيْرَادَهُ فِي هَذَا الْبَابِ، فَهُوَ مَنْدُرَجٌ تَحْتَ أَصْلِ حَدِيثِ الْمُسِيءِ صَلَاتُهُ، مَعَ تَصْحِيحِ ابْنِ خَزِيمَةَ وَالْحَاكِمِ لَهُ.



العقاب، وليس في يده إلا الضَّرُّ<sup>(١)</sup>. إِذَا لَصُّ الصَّلَاةُ وسَارَقَهَا أَشْرُّ مِنْ لَصْ الْأَمْوَالِ وسَارَقَهَا.

### • أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: الإِخْبَارُ عَنْ سُرقةِ غَيْرِ مَتَعَارِفٍ عَلَيْهَا، وَجَعَلَهَا أَسْوَأً مِنْ تِلْكَ الَّتِي يَعْرَفُهَا النَّاسُ.
  - حُصِّتُ الصَّلَاةُ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهَا عِمْدَ الدِّينِ، فَمَنْ ضَيَّعَهَا فَهُوَ لَا سَوَاهَا أَضَيَّعَ.
  - وَدَلِيلُ الْمُحَدِّثِ عَلَى أَنَّ الطَّمَانِيَّةَ هِيَ رُوحُ الصَّلَاةِ، فَمَنْ لَا طَمَانِيَّةَ لَهُ لَا حَظٌ لَهُ فِي الصَّلَاةِ.
  - قال العلامة ابن رجب الحنبلي<sup>(795هـ)</sup>: (وَمِنْ نَقْصِ مِنَ الْعَمَلِ الَّذِي عَلَيْهِ نَقْصٌ مِنَ الْأَجْرِ بِحَسْبِ نَقْصِهِ، فَلَا يَلْمِمُ إِلَّا نَفْسُهُ). قال سلمان:
- الصَّلَاةُ مَكِيَالٌ، فَمَنْ وَفَّى وُفِي لَهُ، وَمَنْ طَفَّ فَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا قِيلَ فِي الْمَطْفَفِينَ. فَالصَّيَامُ وَسَائِرُ الْأَعْمَالِ عَلَى هَذَا الْمَنْوَالِ، مَنْ وَفَّا هَا فَهُوَ مِنْ خَيَارِ عِبَادِ اللَّهِ الْمَوْفَّينَ، وَمَنْ طَفَّ فِيهَا فَوْيِلٌ لِلْمَطْفَفِينَ، أَمَا يَسْتَحِي مَنْ يَسْتَوْفِي مَكِيَالَ شَهْوَاتِهِ، وَيَطْفَفُ فِي مَكِيَالِ صِيَامِهِ وَصَلَاتِهِ إِلَّا بَعْدِ الْمَدِينَ؟!

(١) ينظر: شرح المشكاة 3/2010، ومرقة المفاتيح 2/717.  
جاء في فيض القدير 1 / 513: (نَكْتَةٌ: صَلَّى رَجُلٌ صَلَاةً وَلَمْ يَتَمَّ أَرْكَانُهَا، وَقَالَ: اللَّهُمَّ زُوْجِنِي الْحُورَ الْعَيْنَ، فَقَالَ لَهُ أَعْرَابِيٌّ: بَئْسَ الْخَاطِبُ أَنْتَ: أَعْظَمْتَ الْخُطْبَةَ، وَأَسَأْتَ التَّقْدِيْمَ).



في الحديث: ((أَسْوَأُ النَّاسِ سَرَقَةُ الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ)), إذا كان الويل لمن طفَّ مكيال الدُّنيا، فكيف حال من طفَّ مكيال الدين:

**﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ، الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾** [الماعون: 4].

غداً توفى النُّفوس ما كسبت ... ويحصد الظارعون ما زرعوا

إن أحسنوا أحسنوا لأنفسهم ... وإن أسوأ فأبئس ما صنعوا<sup>(1)</sup>.

(1) لطائف المعارف: 209.



## ما تصدقت به هو ما يبقى لك

6. عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَتِفْهَا)).

قالت: ما بقي منها إلا كتفها.

قال: ((بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفَهَا)).<sup>(1)</sup>

- بيان غريب المفردات:

- شاء: من المعز أو الضأن.

• تصحيح المفهوم: لـما كانت أفهم الناس تجعل المشاهد المحسوس باقياً، والغائب فانياً على سبيل الحصر، عكس صلوات الله عليه، أي: ما تشاهدونه وتختصون به أنفسكم خيال؛ لأنَّه في معرض الفناء، ووشك الزوال، وما تؤثرونها عليها وإن كان غائباً فهو ثابت عند الله سبحانه وتعالى<sup>(2)</sup>، وهذا مصدق قوله تعالى: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْقُدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٢٦] <sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه: أحمد(24240)، والترمذى(2470)، واللفظ له، وقال: (هذا حديث صحيح).

وصححه الحاكم في المستدرك(7193).

(2) ينظر: شرح المشكاة 5 / 1556.

(3) ينظر: مرقاة المفاتيح 4 / 1346.



• أهم ما يستفاد من الحديث:

- دلّ الحديث على أنَّ ما تصدَّقت به فهو باقٌ، وما بقي عندك فهو غير باقٍ.
- وفي الحديث فضل الصَّدقة، والثَّحريض عليها، والاهتمام بها، وأنْ لا يستكثر المرء ما أنفقه فيها، فإنَّه وإنْ فني صورة فهو باقٍ حقيقة لصاحبه عند الله، يرى ثوابه مضاعفاً عند حاجته ومزيد فاقته<sup>(1)</sup>.
- ويستفاد من الحديث أنَّه ينبغي الزُّهد في الدُّنيا؛ لأنَّ ما فيها سيفني، ولا يبقى إلا ما يُدَّخر للآخرة بالتصدق فيها.
- وفيه حرص النَّبِيِّ ﷺ على تعليم وتوجيه أهله وأمتهم، وأنَّه كان لا يشغله شاغل عن الدَّعوة إلى الله بكل فرصة تُتاح له ﷺ.
- وفيه: عظيم كرم نبِيِّنا مُحَمَّد ﷺ وأهل بيته ؑ، فقد كان ؑ أجدود من الريح المرسلة، وقد سلكت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مسلك الجود والكرم، متأسية بزوجها النَّبِيِّ ﷺ، وبأبيها الصَّديق ؓ، حتى أصبحت رضي الله عنها من أكرم الناس، ومن جملة ما نُقل عنها أنها باعت داراً لها بمائة ألف، ثمَّ قسَّمت الثمن على فقراء المسلمين، يقول الحافظ الذهبي: (كانت أم المؤمنين من أكرم أهل زمانها؛ ولها في السَّخاء أخبار)<sup>(2)</sup>.

(1) ينظر: دليل الفالحين 4/542.

(2) سير أعلام النبلاء 2/198.



- وفي الحديث دعوة إلى القناعة والتوكّل على الله، واحتساب الأجر عند الصدقة؛ كي تكون قربة لله.
- وفي الحديث بيان أهمية الآخرة بالنسبة للدنيا، وأن العاقل ينبغي عليه أن يَدْخُر القسم الأكبر والأكثر للحياة الباقيَة الأخرىَة؛ لكي يطيب المنزل.
- قلت: ولا شك أنَّ الذي يحتسب النِّيَة فيما يطعمه أهله يكون من جملة ما يبقى له ويجدر عليه، كما دلت على ذلك عموم النُّصوص.



## الثّیة الصالحة تصیر العادات إلى عبادات

7. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: ((وَفِي بُضُعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةً))، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَّا تِي أَحَدُنَا شَهُوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: ((أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ)).<sup>(1)</sup>

- بيان غريب المفردات:

- بُضُع: البُضُع: النكاح، والمباضعة: المجامعة، وهو كناية عن موضع الغشيان.

- وز: إثم.

• تصحیح المفهوم: استغرب الصحابة من وجود الأجر في قضاء الشهوء؛ لأنَّ الأمر كان في مخيلتهم لا يعدو عن قضاء حظ النفس؛ فبَيْنَ هُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ عن طريق قياس العكس أَنَّ في ذلك أجر، ولأنَّ الأعمال المباحة تصير طاعات بالنيات الصادقات؛ فالجماع يكون عبادة إذا نوى

(1) جزء من حديث أخرجه: مسلم (1006)، وتمام الحديث: عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّورِ بِالْأُجُورِ، يُصَلِّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِقُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: ((أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ سُبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَبِكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَبِكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضُعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ))، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَّا تِي أَحَدُنَا شَهُوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: ((أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ)).



به قضاء حق الزوجة، وعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى بها، أو طلب ولد صالح، أو إعفاف نفسه، أو إعفاف الزوجة ومنعهما جميعاً من النظر إلى حرام أو الفكر فيه، أو الهمّ بها، أو غير ذلك من المقاصد الصالحة، وإذا كان هذا بهذا المحل مع ما فيه من حظ النفس، فما الظن بغيره مما لاحظ للنفس فيه؟<sup>(1)</sup>.

#### • أهم ما يستفاد من الحديث:

- في الحديث دلالة على أن النيات تصير العادات إلى العبادات، فالامور بمقاصدها.
- وفي الحديث دليل على الاهتمام بالنية.
- وفيه: جواز القياس، وهو مذهب العلماء كافة، ولم يخالف فيه إلا أهل الظاهر، وهذا القياس الوارد في الحديث يسمى عند الأصوليين قياس العكس. قال العلامة ابن عثيمين(1421): (في حديث أبي ذر - رضي الله عنه - تنبيه على ما يسميه الفقهاء قياس العكس: وهو إثبات نقض حكم الأصل في ضد الأصل لفارق العلة، فهنا العلة في كون الإنسان يؤجر إذا أتى أهله، هو أنه وضع شهوته في حلال، نقىض هذه العلة: إذا وضع شهوته في حرام، فإنه يعاقب على ذلك، وهذا هو ما يسمى عند

(1) ينظر: شرح النووي 7/92، والفتح 1/137.



العلماء بقياس العكس، لأن القياس أنواعٌ: قياس علةٍ، وقياس دلالةٍ، وقياس شبهه، وقياس عكّس، والله الموفق<sup>(1)</sup>.

- وفيه: جواز سؤال المستفتى عن بعض ما يخفي من الدليل<sup>(2)</sup>.  
 - وفيه: فضل الزواج والترغيب فيه؛ لأن هذا الفضل يحصل عليه الزوجان، ولا يحصل عليه الأيم، بل ومع أنه عبادة وقربة، فإنه تحصل فيه راحة النفس ولذتها، وقضاء رغبتها، بل إن اللقاء بينهما وتحصيل الشهوة أمر يثابان ويؤجران عليه.

- فائدة: نقل الإمام ابن رجب(795هـ) عن أبي سليمان الداراني أنه قال: (من عملَ عملاً خيراً من غير نية كفاه نية اختياره للإسلام على غيره من الأديان)، ثم علق قائلاً: (وظاهر هذا أنه يثاب عليه من غير نية بالكلية؛ لأنَّه بدخوله في الإسلام مختار لأعمال الخير في الجملة، فيثاب على كل عملٍ يعلمه منها بتلك النية، والله أعلم)<sup>(3)</sup>. وهذا القول يُفرح به فيما غفلنا عن النية فيها، أو نسينا استحضارها، وإلا فالأحوط والأكمل والمُوافق لعموم النصوص هو أنَّ الأعمال بالنية، فلا بدَّ من استحضارها، سيما عند المباحثات التي يغلب حظ النفس فيها، أو ما يشترك فيه بين العادة، والعبادة. والله أعلم.

(1) شرح رياض الصالحين/2/166.

(2) ينظر: شرح النووي/7/92.

(3) جامع العلوم والحكم/2/697.



## أتدرؤن من القوي الشديد؟

8. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ قَالَ: ((لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ))<sup>(1)</sup>.

وفي لفظ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ قَالَ: ((فَمَا تَعْدُونَ الصُّرَعَةَ فِيهِمْ؟)) قَالَ قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرِّجَالُ، قَالَ: ((لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ))<sup>(2)</sup>.

- بيان غريب المفردات:

- الصُّرَعَة: الذي يصرع الناس كثيراً بقوته، والهاء للمبالغة في الصفة.

• تصحيح المفهوم: لما كان الغالب على أذهان الناس أن الشديد

والقوي هو الذي يصرع الناس ويغلبهم في بدنها، صحَّح النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ هذا المفهوم الخاطئ الذي يتصورونه؛ لأنَّ عدم قدرة المرأة على السيطرة على انفعالاته ضعفٌ وليس قوَّة؛ إنَّما القوة الحقيقية عندما يُسيطر المرأة على الانفعالات الغضبية مع قدرته البدنية، فلا يتصرف إلا محْكَماً عقلها، متغلباً على هوى نفسه وشيطانها.

(1) أخرجه: البخاري (6114)، ومسلم (2609).

(2) أخرجه: مسلم (2608).



• أهم ما يستفاد من الحديث:

- أراد النبي ﷺ أن الذي يقوى على ملك نفسه عند الغضب ويردها عنه هو القوي الشديد؛ لغبته هواه الذي يزيشه له الشيطان ونفسه الأمارة.
- دلّ الحديث على أنَّ مجاهدة النفس أشدُّ من مجاهدة العدو؛ لأنَّ النبي ﷺ جعل للذى يضبط نفسه عند الغضب من القوة والشدة ما ليس للذى يغلب الناس ويصر عليهم<sup>(1)</sup>.
- وقد دلَّ الحديث على أنَّ قوة النفس أشدُّ من قوة الجسد، قال شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ): (فبَيْنَ أَنَّ قوَّةَ النُّفُوسِ أَحَقُّ بِالْمَدْحِ مِنْ قوَّةِ الْجَسَدِ، أَنَّهُ أَنْ يَمْلِكَ نَفْسَهُ عَنْدَ الغَضَبِ)، كما قيل لبعض سادات العرب: ما بال عبيدك أصبر منكم عند الحرب وعلى الأعمال؟ قال: هم أصبر أجساداً ونحن أصبر نفوساً<sup>(2)</sup>.
- قلت: وقد أوصى النبي ﷺ بترك الغضب، والمقصود هو كظم ثورانه، ومقاومة نفسه على ذلك. يقول العلامة ابن القيم (751هـ): (أن مخالفة الهوى تورث العبد قوَّةً في بدنها وقلبه ولسانها)، قال بعض السلف: الغالب

(1) ينظر: شرح ابن بطال 9/296.

(2) مجموع الفتاوى 18/281.



لهواه أشدُّ من الذي يفتح المدينة وحده...، وكلما تمرَّن على مخالفة هواه اكتسب قوَّةً إلى قوته<sup>(1)</sup>.

- تكمِّلة: الغضب غريزة أودعها الله تعالى في قلب كُلِّ ذي روح، يغلي بها دم قلبه، وينتشر في العروق، ويرتفع إلى أعلى البدن، فلذلك ينصبُ إلى الوجه، ويحرّك الوجه والعين، وإنما خلق الله هذه الغريزة؛ ليدافع بها الإنسان عن نفسه، وما له، وعرضه، فكلما استعمل الإنسان هذه الغريزة في أفعال مشروعة، كالجهاد، والدّفاع عن نفسه، وأهله، كان حسناً، وكلما استعملها في أفعال غير مشروعة، وصدر منه في ثوران الغضب ما لا يجوز فعله، كان قبيحاً، ومن ملَكَ نفسه في حالة ثوران الغضب، فأمسك نفسه عن العمل بمقتضاه، فهو القوي الذي مدحه رسول الله ﷺ في هذا الحديث، فمجرَّد الغضب الذي يثور في قلب الإنسان بدون اختياره لا مؤاخذه عليه، ولكنَّه إنما يؤاخذ بما يصدر منه في هذه الحالة، من أفعال غير مشروعة، فيحتاج إلى رياضة، ومجاهدة<sup>(2)</sup>.

(1) روضة المحبين: 477.

(2) ينظر: تكمِّلة فتح الملهم نقاً عن الغزالى 5/423.



## العبرة بالإيمان لا بالأجساد

9. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكًا مِنْ أَرَالِ لِلنَّبِيِّ صلوات الله عليه، وَكَانَتِ الرِّيحُ تَكْفُؤُهُ، وَكَانَ فِي سَاقِهِ دِقَّةٌ، فَضَحَّاكَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه فَقَالَ: ((مَا يُضْحِكُكُمْ؟)) قَالُوا: لِدِقَّةِ سَاقِهِ، قَالَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أُحْدٍ)).<sup>(1)</sup>

- بيان غريب المفردات:

- يجتنبي: يلتقط، يقتطف.

- تکفوءه: أي تحركه يميناً وشمالاً.

- تصحیح المفهوم: كان سیدنا عبد الله بن مسعود آدم البشرة، قصیراً، نحيفاً، دقيق الساقين، وكان رضي الله عنه على خدمة رسول الله صلوات الله عليه في السفر، يهتم بفراش النبي صلوات الله عليه، وعصاه، ونعليه، وسواكه، وظهوره<sup>(2)</sup>، فمرة صعد شجرة؛ ليقتطف منها سواكًا؛ للنبي صلوات الله عليه، فقامـت الـرياح تحـركـه يـمينـاً وـشـمالـاً من شـدةـ نـحـافـتهـ وـخـفـتهـ، فـضـحـكـ الصـحـابـةـ مـنـ حـالـهـ، فـاغـتـنـمـ النبي صلوات الله عليه هـذـاـ المـوقـفـ مـبـيـنـاـ لـأـصـحـابـهـ أـنـ قـيـمـةـ الرـجـلـ لـيـسـ فـيـ جـسـدـهـ، وـإـنـمـاـ الـقـيـمـةـ

(1) أخرجه: الطیالسی(353)، وأحمد(3991)، واللّفظ له، والبزار(1827)، والشاشی في مسنده(661)، وأبو يعلى(5310)، والطبراني في الكبير(8452)، وفي مسند الشاميين؛ له(2016)، وأبو نعيم في الحلية 1 / 127، والبیهقی في دلائل الثبوة 5 / 29، وصححه ابن حبان(7069). قلت: وللحديث عدّة شواهد، وبمجموعها لا ينزل عن درجة الحسن، والله أعلم. وينظر: مجمع الزوائد 9 / 289.

(2) أنظر ترجمته في سير أعلام التّبلاء 1 / 462.



الحقيقة التي ينبغي أن تنظروا إليها هو الإيمان والقلب، فهذه القيمة التي يُقاس بها الإنسان، قلبه وإيمانه، وليس جسده وأعضائه.

ولا بد أن يعلم أنَّ الصَّحابة لم يقصدوا بضحكهم السُّخرية من عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وإنما ضحكوا من غير قصدٍ، كأنَّ الأمر طرفة، ومع هذا استثمر النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه هذه الحادثة؛ ليصحح الأفهام ويقوّمها، مذكراً بما يُؤول إليه الأمر في الآخرة، بأنَّ الميزان والتفاضل يكون بالجواهر واللُّب لا في الصُّور والشَّكل، كما قال تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحُقُّ فَمَنْ ثُقلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (8) [الأعراف: ٨، ٩]، وهذا هو ميزان التفاضل الذي ينبغي أن نشغل أنفسنا به، ولا نلتفت إلى غيره.

#### • أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: فضيلة الصَّحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بشهادة النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه.
- وفيه: حرص الصَّحابة على خدمة رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه.
- وفيه: ربط الأفهام بما يُؤول إليه الحال يوم القيمة.
- وفيه: دلالة على أنَّ العبد يوزن يوم القيمة، فمرة يوزن بنفسه، ومرة توزن أعماله، باختلاف عرصات يوم القيمة، وبذلك تألف الأحاديث.
- وفيه: أنَّ قيمة الإنسان عند الله بإيمانه، وليس بحواسه وأعضائه.



- وفيه: أن الدّعم المعنوي حاجة ضرورية لذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك بالثناء عليهم بما هم أهل له<sup>(1)</sup>.
- وفيه: حث ودعوة على إصلاح الباطن، لأن قيمة العبد الحقيقة في سريرته وباطنه لا في منظره وجسده.
- وفيه: عدم الاغترار بالمظاهر، سلباً أو إيجاباً.
- تتمة: ينبغي عليك يا عبد الله أن تبحث عن السبب الذي ثُقل وزن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من أجله، لكي تتأسى بذلك، والحقيقة أنها أسباب وليس سبباً واحداً، ولكن عند التأمل في سيرة هذا الصحابي الجليل نعلم أن من أعظم أسباب ذلك هو اهتمامه بكتاب الله تعالى، فكان رضي الله عنه حافظاً لكتاب الله، عالماً عاملاً به، مولياً إياه العناية الكبرى والحظ الأكبر من وقته وحياته، وقد شهد له النبي صلوات الله عليه بذلك، حتى أنه صلوات الله عليه أمره أن يقرأ عليه القرآن، فكان عبد الله يقرأ صلوات الله عليه والنبي صلوات الله عليه يستمع<sup>(2)</sup>، وهذه من أعظم مناقبه رضي الله عنه، فجدير بنا أن نتمسك بكتاب الله تعالى، فما رأينا

(1) ينظر: ذو الاحتياجات الخاصة في القرآن والسنة: 117.

(2) جاء في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال لي النبي صلوات الله عليه: ((اقرأ على))، قلت: يا رسول الله آقرأ عليك، وعلق أذنِل، قال: ((نعم))، فقرأت سورة النساء حتى أتَيْتُ إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ، وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: 41] ، قال: ((حسبك الآن)) فالتَّقَتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَدِرَقَانِ). البخاري(5050)، واللفظ له، ومسلم(247).



خلیلًا يرفع خلیله مثل القرآن، فهذا شهر رمضان، شهر من الشهور، وإنما أصبح بهذه المنزلة؛ لنزول القرآن فيه، وكذا ليلة القدر، ليلة كحال اللیال الأخرى من حيث ساعاتها، ودقائقها، ولكنها عظمت، وشرفت، وجعلت بهذه المنزلة، حتى أصبحت خيرًا من ألف شهر؛ لنزول القرآن الكريم فيها، ونبينا محمد ﷺ خير الأنبياء؛ لأن الله اختصه بالقرآن، فجدير بالمؤمن أن لا يضيع أنفاسه في غير القرآن الكريم، تلاوة، وتدبرًا، وتعلمًا، وتعليمًا.



## بين ميزان العباد وميزان الله

10. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: ((مَا رَأَيْتَ فِي هَذَا)) فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا وَاللَّهُ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَا رَأَيْتَ فِي هَذَا)) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا))<sup>(1)</sup>.

- بيان غريب المفردات:

- حَرِيٌّ: فلان حريٌّ بهذا الأمر، أي: خليق به وجدير.

- تصحيح المفهوم: صحَّحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث مفهوم التَّفَاضل، مبيِّنًا أنَّ المعيار ليس بالمكانة الاجتماعية، ولا بالجاه والمال؛ وإنما هو بالخيرية عند الله تعالى، وهذا المعيار قد لا يكون ظاهرًا في الحكم النَّهائي؛ لأنَّ هذا في علم الله، ولكن هذا التغيير للمفهوم الذي طرحته النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجعل المسلم يرفض المعيار الأول، ولا يعتبره معيارًا للحكم على الأشخاص، ثم هو يحكم بما ظهرَ له من معايير الْقُرْبَ والبعد من طاعة

(1) أخرجه: البخاري (6447).



الله، وكم في هذا من معالجة للكبر وأسبابه، ودفع عن حُلُق احتقار الضعفاء، ومداراة لنفسهم.

• أهم ما يستفاد من الحديث:

- بين النبي ﷺ مفهوم التفاضل، وأن ذلك يكون بالإيمان والقرب من الرحمن، وأن هذا هو الميزان الشرعي الذي ينبغي أن نزن الناس به في حياتنا الاجتماعية.
- وفيه: أن الكفاءة في الدين دون غيره، وهذا نص في الرجل، وجاء في المرأة: ((فَاظْفَرِ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرَبَثْ يَدَكَ)).<sup>(1)</sup>
- وفيه: فضيلة الفقر إن صاحبه الرضا والدين.
- وفيه: بُشرى للفقير الصابر؛ وتحذير للغني المتكبر أو المُسرف.
- وفيه: تحريض على تزويج الفقراء، وقبول شفاعتهم، وسماع أقوالهم.
- وفيه: أن قيمة الإنسان بأعماله الصالحة، لا بآنسابه وأمواله.
- تكميل: قال شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ): (ويقال: القلب بيت الرب، وهذا هو نصيب العباد من ربهم وحظهم من الإيمان به، كما جاء عن بعض السلف أنه قال: إذا أحب أحدكم أن يعلم كيف منزلته عند الله؟ فلينظر كيف منزلة الله من قلبه؟ فإن الله ينزل العبد من نفسه حيث أنزله العبد من قلبه، ... ولهذا قال أبناء يعقوب: ﴿نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَكَ﴾

(1) أخرجه: البخاري (5090)، ومسلم (1466).



آبائکَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ [البقرة، من الآية: ٢٣]، فَإِنَّ أُلُوهِيَّةَ اللَّهِ مُتَفَاوِتَةٌ فِي قُلُوبِهِمْ عَلَى درجاتٍ عظيمةٍ، تَزِيدُ وَتَنَقُّصُ وَيَتَفَاوتُونَ فِيهَا تَفاوتًا لَا يُنْضَبِطُ طرفاً هُنَّا كُلُّهُمْ يَكْفُرُونَ بِاللهِ فِي حَقِّ شَخْصَيْنِ: ((هَذَا خَيْرٌ مِّنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا))، فَصَارَ وَاحِدٌ مِّنَ الْأَدْمَيْنِ خَيْرًا مِّنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِنْ بَنِي جَنْسِهِ؛ وَهَذَا تَبَانِي عَظِيمٍ لَا يُحَصَّلُ مِثْلُهُ فِي سَائِرِ الْحَيَوانِ<sup>(١)</sup>.

---

(١) مجموع الفتاوى 2 / 385



## من لم يقربه دینه لا يقربه ذسه

11. عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه جَهَارًا غَيْرَ سِرًّ، يَقُولُ: ((أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي، يَعْنِي فُلَانًا<sup>(1)</sup>، لَيُسُوا لِي بِأُولِيَاءِ، إِنَّمَا وَلِيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ))<sup>(2)</sup>.

- بيان غريب المفردات:

- جَهَارًا غَيْرَ سِرًّ: أي علانية، قوله: (غَيْرَ سِرًّ) تأكيد لذلك.

- تصحيح المفهوم: صَحَّ حَدِيثَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه في هذا الحديث مفهوم القرب منه

صلوات الله عليه وآله وسلامه، مبيناً أن القريب منه بعيد إن لم يقربه دينه، والبعيد منه قريب إن قربه دينه، كما قال صلوات الله عليه وآله وسلامه: ((يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، يَا صَفِيَّةُ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُوْنِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ))<sup>(3)</sup>، فهذه دعوة علنية صَحَّ بها النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه مفهوم الولاية والقرب منه صلوات الله عليه وآله وسلامه، فالمؤمن قريب من النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه وإن كان بعيد النسب، والكافر بعيد من النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه وإن كان من أرحامه، فلا حَظَّ لمن لم يؤمن به صلوات الله عليه وآله وسلامه في

(1) قال التَّنْوَيِّي في شرح مسلم 3/87: (هذه الكنية بقوله: (يعني فلاناً) هي من بعض الروايات؛ خشي أن يسميه، فيترتب عليه مفسدة وفتنة، إما في حق نفسه، وإما في حقه وحق غيره، فكثيراً عنه). وراجع رواية البخاري (5990)، مع بحث الحافظ ابن حجر لها، فقد أجاد وأفاد، مرجحاً أن المقصود بالآل في الحديث هم آل أبي طالب.

(2) أخرجه: البخاري (5990)، ومسلم (215)، واللفظ له.

(3) أخرجه: مسلم (205).



الآخرة، وإنما له حق الرّحم في الدُّنيا، أمّا الولاية فهي للمؤمنين خاصةً، وبذلك جاء القرآن، وتضافرت نصوص السنّة.

### • أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: أنَّ الولاية للدِّين لا للنَّسب، قال القاضي عياض(544هـ): (وَدَلَّ الْحَدِيثُ أَنَّ الْوِلَايَةَ فِي الْإِسْلَامِ إِنَّمَا هِيَ بِالْمَوْافَقَةِ فِيهِ بِخَصَالِ الدِّيَانَةِ، وَزَمَانِ الشَّرِيعَةِ، لَا بِامْتِشَاجِ النَّسْبِ وَشَجَنَةِ الرَّحْمِ) <sup>(1)</sup>.

- قال العلامة الطّيبي(743هـ): (المعنى: أني لا أولي أحداً بالقرابة، وإنما أحب الله سبحانه؛ لما يحق له على العباد، وأحب صالح المؤمنين؛ لوجه الله سبحانه، وأولي من أولي الإيمان والصلاح، وأراعي لذوي الرحمن حقهم بصلة الرّحم) <sup>(2)</sup>. قال شيخ الإسلام ابن تيمية(728هـ): (فأخبر صلوات الله عليه عن بطن قريب النَّسب أنَّهم ليسوا بمجرد النَّسب أولياءه، إنما ولَيَه الله وصالحو المؤمنين من جميع الأصناف) <sup>(3)</sup>.

(1) إكمال المعلم 1 / 600.

(2) شرح المشكاة 10 / 3156. وقد استحسن العيني كلام الطّيبي فقال في عمدة القاري 22 / 95: (وقال الطّيبي، شيخ شيخي: ...، هذا من فحول الكلام، ومن فحول العلماء). أقول: حُقّ لك أن تفخر وتثنى على شيخ شيخك الذي ملأ شرح المشكاة علمًا حتى أصبحت منهلاً لكل شرّاح الحديث بعده! فرح الله الطّيبي، وجراه خيراً عن السنّة وأهلها.

(3) اقتضاء الصراط المستقيم: 144.



- وفيه: التبرؤ من المخالفين، وموالاة الصالحين، والاعلان بذلك مالم يخف ترتب فتنه عليه<sup>(1)</sup>.
- ودل هذا أنَّ الرَّحْمَنَ تضمنَ اللَّهَ أَنْ يُصلِّيَ مَنْ وصلَها ويقطعُ مَنْ قطعها، إِنَّمَا ذلكَ كَانَ فِي اللَّهِ وَفِيمَا شَرَعَ، وَأَمَّا مَنْ قَطَعَهَا فِي اللَّهِ وَفِيمَا شَرَعَ فَقَدْ وَصَلَ اللَّهُ وَالشَّرِيعَةَ، وَاسْتَحْقَ صَلَةَ اللَّهِ بِقَطْعِهِ مِنْ قَطْعِ اللَّهِ، لَكِنْ لَوْ وُصِلُوا بِمَا يُبَاحُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا لَكَانَ فَضْلًا، كَمَا دَعَا عَلِيًّا لِقَرِيشٍ بَعْدَ أَنْ كَانُوا كَذَّبُوهُ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ بِالْقَحْطِ، ثُمَّ اسْتَشْفَعُوا بِهِ، فَرَقَ اللَّهُ لَمَّا سُأَلُوا بِرَحْمَمْهُمْ، فَرَحْمَمْهُمْ، وَدَعَا لَهُمْ<sup>(2)</sup>.

(1) ينظر: شرح النووي على مسلم / 3 / 88.

(2) ينظر: شرح ابن بطال / 9 / 206.



## النّاس سواسية وإنما التفاضل في التقوى

12. عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَسْطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالْتَّقْوَى أَبَلَّغْتُ))، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: ((أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟))، قَالُوا: يَوْمُ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: ((أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟))، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: ((أَيُّ بَلْدَهُ هَذَا؟))، قَالُوا بَلْدَهُ حَرَامٌ، قَالَ: ((فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ: وَلَا أَدْرِي قَالَ: أَوْ ((أَعْرَاضَكُمْ)) أَمْ لَا -؟ كَحْرَمَةٌ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلْدَكُمْ هَذَا أَبَلَّغْتُ))، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: ((لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ))<sup>(1)</sup>.

- تصحيح المفهوم: وضع النبي ﷺ في هذا الحديث ميزانًا يوزن فيه الناس، ميزانًا لا يقرأ الأنساب، سواء كانت عربية أو أعجمية، ولا يقرأ الألوان، سواء كانت بيضاء أو سمراء، إنما يقرأ التقوى فقط، فعلى هذا فليتنافس الناس، وليجتهدوا في تثليل موازينهم، بعيدًا عن الأنساب، والألوان التي لا تغنى عند الله شيئاً.

(1) أخرجه: أحمد (23489)، واللفظ له، والحارث في مسنده كما في بغية الحارث (51)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (7300). قلت: هذا إسناد صحيح، وأصل الحديث ثابت في الصحيحين من حديث أبي بكرة رض، البخاري (4406)، ومسلم (1679).



## • أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: التأكيد على التقوى؛ وأنّها أساس التفاضل بين الناس، فديننا لا يميّز بين الناس بالألوان، ولا بالأنساب، ولا بالجاه أو المال أو الوطن، وإنّما يفضل بينهم بالتقى والأعمال الصالحة، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَانُكُمْ﴾ [الحجرات: 3]. كتب أبو الدرداء إلى سلمان الفارسي -وكان النبي ﷺ قد آخى بينهما لما آخى بين الأنصار، والهاجرين
   
وكان أبو الدرداء بالشّام وسلمان بالعراق نائباً لعمر بن الخطاب:- (أن هلم إلى الأرض المقدسة. فكتب إليه سلمان: إن الأرض لا تقدس أحداً، وإنما يقدس الرجل عمله. فهذا ديننا، فالإنسان لا يقدسه مكان، ولا زمان، ولا نسب، ولا لون، إنما يقدسه عمله الصالح.
   
- وفيه: التأكيد على العدل وحقوق الإنسان، وحفظ كرامة المسلم، وتحريره من كل القيود، فلا فرق بين أسود وأبيض، أو غني أو فقير، أو حاكم أو محكوم، الكل أمام الله سواء، فالعدل والمساواة دعوة نبوية، ومنهج رباني.
   
- وفيه: التذكير بالأصل والمرجع البشري الذي ينحدر منه بنو آدم، ولأجل هذا الأصل ينبغي أن تحفظ كرامة الإنسان؛ فكلنا لآدم، وآدم من



- ترابٍ، فلا يحُلُّ أن يُعَيِّر أحداً لاعجميته، ولا للونه، ولا لبلاده.
- وفيه: حُجَّةُ السُّنْنَةِ التَّبَوَّيَّةِ، فلو لم تكن حَجَّةً لما حَثَ عَلَى تبليغها.
- ويستفاد منه أَنَّ الْكَفَاءَةَ الْمُعْتَبَرَةَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ هِيَ الدِّينُ فَقَطُّ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ، وَالْحَسْبِ، وَالْمَالِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ فَلَا اعْتِدَادَ بِهِ عَلَى الصَّحِّحِ<sup>(1)</sup>.
- تكميل: إن قيل: أيُّها الأفضل من حيث العموم، جنس العرب أم العجم؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية(728هـ): (الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ اعْتِقَادُ أَنَّ جِنْسَ الْعَرَبِ أَفْضَلُ مِنْ جِنْسِ الْعِجْمِ: عَبْرَانِيْهِمْ، وَسَرْيَانِيْهِمْ، رُومِهِمْ، وَفَرْسِهِمْ، وَغَيْرِهِمْ. وَأَنَّ قَرِيشًا أَفْضَلُ الْعَرَبِ، وَأَنَّ بَنِي هَاشِمَ أَفْضَلَ قَرِيشًا، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلَ بَنِي هَاشِمٍ، فَهُوَ أَفْضَلُ الْخَلْقِ نَفْسًا، وَأَفْضَلُهُمْ نَسْبًا. وَلَيْسَ فَضْلُ الْعَرَبِ، ثُمَّ قَرِيشٌ، ثُمَّ بَنِي هَاشِمٍ، بِمَجْرِدِ كُونِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ - وَإِنْ كَانَ هَذَا مِنَ الْفَضْلِ - بَلْ هُمْ فِي أَنفُسِهِمْ أَفْضَلُ، وَبِذَلِكَ ثَبَّتَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَفْضَلُ نَفْسًا وَنَسْبًا، وَإِلَّا لِزَمَ الدُورِ. ...، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَصَّ الْعَرَبَ وَلِسَانَهُمْ بِأَحْكَامٍ تَمْيِيزُوا بِهَا، ثُمَّ خَصَّ قَرِيشًا عَلَى سَائِرِ الْعَرَبِ بِمَا جَعَلَ فِيهِمْ مِنْ خِلَافَةِ النَّبُوَّةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْخَصَائِصِ، ثُمَّ

(1) ينظر: شرح سنن النسائي للإثيوبي 27/76.



خَصَّ بْنُ هَاشِمَ بِتَحْرِيمِ الصَّدَقَةِ وَاسْتِحْقَاقِ قَسْطٍ مِنَ الْفَيْءِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ  
مِنَ الْخَصَائِصِ، فَأَعْطَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ كُلَّ دَرْجَةٍ مِنَ الْفَضْلِ بِحَسْبِهِ، وَاللَّهُ  
عَلَيْهِ حِكْمَةٌ...).

فتفضيل العرب هو تفضيل جنس، وليس تفضيل أفراد، فالعجميُّ  
المتقى الصالح خير من العربي المقصّر في حقِّ الله تعالى ، وإنما تفضيل  
العروبة هو اختيار من الله تعالى، قد تظهر حكمته جليّة، وقد لا تكون  
ظاهرة لنا، إلا أنَّ في العرب من الصّفات والخلال ما يشير إلى وجاهة هذا  
التفضيل<sup>(2)</sup>.

(1) اقتضاء الصراط المستقيم: 148 وما بعدها.

(2) وقد كتب في تفضيل جنس العرب على غيرهم علماء كثيرون، كالإمام ابن قتيبة في كتابه (فضل العرب والتنبيه على علومها)، والإمام العراقي في (محجة القرب في فضل العرب)، ونحوه الإمام الهيثمي، ومن المتأخرین العالمة مرعي الكرمي في رسالته (مسبوك الذهب في فضل العرب وشرف العلم على شرف النسب)، وللشيخ بكر أبي زيد كتاب في ذلك سمّاه (خصائص جزيرة العرب)، كلها تقرر ما كتب أعلاه. وقد استفادت كل ذلك من موقع الإسلام

سؤال وجواب، جرى الله القائمين عليه خير الجزاء.



## كره الموت لا ينافي محبة لقاء الله

13. عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: ((من أحب لقاء الله أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه))، قالت عائشة أباً بعض أزواجها: إنما نكره الموت، قال: ((ليس ذاك، ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته، فليس شيء أحب إليه مما أمامه، فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه، وإن الكافر إذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته، فليس شيء أكره إليه مما أمامه، كره لقاء الله وكره الله لقاءه)).<sup>(1)</sup>

- بيان غريب المفردات:

- حضر: إذا نزل الموت بالإنسان.

- تصحيح المفهوم: صحح الثئي رضي الله عنه في هذا الحديث ما قد فهم من قوله: ((من أحب لقاء الله أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه)) أن ذلك كراهة الموت، فأخبرهم أنّ معنى الحديث يخص الكافر إذا احتضر وبشر بالعذاب، فإنه حينئذٍ يكره لقاء الله، والله يكره لقاءه، أمّا المؤمن إذا احتضر، وبشر بكرامة الله أحب لقاء الله، وأحب الله لقاءه. إذا عموم كراهيّة الموت ليست مذمومة، وليس تعدد كراهيّة لقاء الله، وإنما الكراهيّة في إيثار الدنيا، والرُّغُون إليها، وكراهيّة أن يصير إلى الله

---

(1) أخرجه: البخاري (6507)، واللّفظ له، ومسلم (2683).



والدَّار الآخرة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنُوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ﴾ (7) أولئك مَا وَاهُمُ النَّازُورُ  
إِمَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [يونس: 8, 7].

• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: أنَّ المجازة من جنس العمل، فإنَّه قابل المحبة بالمحبة، والكرابة بالكرابة.
- وفيه: تحفیز للمسلم بأن يربط علاقته بربه سبحانه وتعالى، علاقة أساسها المحبة والرضا عن الله سبحانه وتعالى.
- وفيه: أنَّ المحتضر إذا ظهرت عليه علامات السُّرور يُرجى أنَّه بُشِّرَ بالخير من غير جزم وقطع، وإنما قرينة تُرجى.
- وفيه: أنَّ محَّة لقاء الله لا تدخل في النَّهي عن تمني الموت؛ لأنَّها ممكنة مع عدم تمني الموت، لأن تكون المحبة حاصلة لا يفترق حاله فيها بحصول الموت ولا بتأخره.
- وفيه: أنَّ في كراهة الموت في حال الصَّحة تفصيلاً: فمن كرهه إيثاراً؛ للحياة على ما بعد الموت من نعيم الآخرة كان مذموماً، ومن كرهه؛ خشية أنْ يُفضي إلى المؤاخذة لأن يكون مُقصراً في العمل لم يستعد له بالأهبة لأن يتخلص من التبعات ويقوم بأمر الله كما يجب فهو معدور، لكن

(1) راجع فتح الباري 11/360.



ينبغي لمن وجد ذلك أن يبادر إلىأخذ الألهة حتى إذا حضره الموت لا يكرهه بل يحبه لما يرجو بعده من لقاء الله تعالى<sup>(1)</sup>.

---

(1) فتح الباري / 11 / 361



## متى يكون الموت راحة؟

14. عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاء بلالاً إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ماتت فلانة واستراحت، فغضب رسول الله ﷺ وقال: ((إنما يُستريح من دخل الجنة)). وفي لفظ: ((من غفر له))<sup>(1)</sup>.

- تصحيح المفهوم: بين نبينا عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث أن مجرد الموت ليس مريحاً؛ لأن ما بعده قد عيب علينا، ومن ثم سُئل بعض العارفين: متى يجد العبد طعم الراحة؟ فقال: أول قدم يضعها في الجنة<sup>(2)</sup>. فالنبي ﷺ غضب من قول بلال؛ لأن ما كل من مات استراح، فقد يكون الموت شقاء على صاحبه إذا كان مفترطاً فيما أوجبه الله عليه، ولأن مصير الإنسان لا يعلمه إلا الله مهما كان صالحًا مبتلي في دنياه؛ فلا يجوز التكهن بمصير شخص؛ فهذا من الرجم بالغيب.

### • أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: زجر عن تزكية من لا يعرف حال ماته، ونحن أهل السنة لا نشهد لأحد بجنة ولا ناري إلا من جاء فيهم نص عن النبي ﷺ.

(1) أخرجه: أحمد(24399)، والطبراني في الأوسط(9379)، وأبو نعيم في الحلية 8 / 290. وإنسان الحديث ضعيف، ولكن جاء ما يشهد لمعناه حديث أبي قتادة بن ربيعة الأنصاري، أنه كان يحذّث: أن رسول الله ﷺ مرض عليه بجذازة، فقال: ((مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ)) قالوا: يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه؟ قال: ((العبد المؤمن يُستريح من نصب الدنيا وأذاتها إلى رحمة الله، والعبد الفاجر يُستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب)). أخرجه: البخاري(6512)، واللفظ له، ومسلم(950).

(2) ينظر: فيض القدير 2/ 563.



- وفيه: أَنَّ من تَحَقَّقَتْ لَهُ مَغْفِرَةُ اللَّهِ فَقَدْ اسْتَرَاحَ، وَهَذَا لَا يُعْلَمُ بِأَمْرَيْنِ، الْأَوْلُ: الْوَحْيُ، وَقَدْ انْقَطَعَ، وَالثَّانِي: بَعْدَ فَصْلِ الْقَضَاءِ، وَعَلَى الْآخِيرِ فَالْمَوْتُ لَا يَكُونُ مَرِيحًا مَا لَمْ يَفْصُلْ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ.
- وفيه: أَنْ لَا رَاحَةَ بِالْمَوْتِ، بَلِ الرَّاحَةُ فِي الْمَغْفِرَةِ، فَمَنْ غُفرَ لَهُ فَهُوَ الَّذِي اسْتَرَاحَ، فَإِنَّ الْمَوْتَ مَعَ دُمُّ الْمَغْفِرَةِ لَا رَاحَةَ فِيهِ، بَلْ هُوَ أَشَدُّ مِنَ الْحَيَاةِ؛ لِإِفْضَائِهِ إِلَى دَارِ الْجَزَاءِ<sup>(1)</sup>.
- ويستفاد منه فضل الاستغفار؛ علَى اللَّهِ يَتَقَبَّلُ.
- وفيه: زَجْرٌ عَنْ تَمِيّزِ الْمَوْتِ؛ لِضِرِّ نَزْلِ الْعَبْدِ؛ لِأَنَّهُ بِذَلِكَ إِنَّمَا يَتَمَنَّاهُ تَعْجِيلًا لِلْاسْتِرَاحَةِ مِنْ ضُرُّهِ، وَهُوَ لَا يَدْرِي إِلَى مَا يَصِيرُ بَعْدَ الْمَوْتِ؛ فَلَعْلَهُ يَصِيرُ إِلَى ضُرٌّ أَعْظَمَ مِنْ ضُرِّهِ، فَيَكُونُ كَالْمُسْتَجِيرِ مِنَ الرَّمَضَاءِ بِالنَّارِ، فَلَهُذَا لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَدْعُو بِالْمَوْتِ إِلَّا أَنْ يَشْرُطْ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(2)</sup>.

(1) ينظر: الشَّنَوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ 4/174.

(2) ينظر: لطائف المعارف 296. وقد كتبَتْ كراسةً لطيفةً الحجم، سُمِّيَّتها (الأربعون في سلوة المريض)، كتبتها تصبيحاً لكل مبتلى بالمرض، فيها بيان أجر الصَّبر على البلاء، وما أعدَ اللَّهُ مِنْ عظيمِ الجزاءِ لهم.



## من حاسبه الله هلك

15. عن ابن أبي ملِيكَة، أَنَّ عَائِشَةَ رَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ، إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ، وَأَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَنْ حُوْسَبَ عُذْبَ))، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ أَوْلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟ [الإنشقاق: ٨] قَالَتْ: فَقَالَ: ((إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ، وَلَكِنْ: مَنْ نُوقَشَ الْحِسَابَ يَهْلِكُ))<sup>(١)</sup>.

- تصحيح المفهوم: كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ترجع إلى النبي ﷺ في كل ما يشكل عليها، ولم يكن هناك ساعات محددة أو حصص خاصة لتحصيل العلم؛ لأنَّ معلم الشريعة كان بنفسه موجوداً في بيتها، وكانت تنال شرف صحبته ليلاً نهاراً، وحلقات العلم والدعوة والإرشاد تقام في المسجد النبوي يومياً، وحجرتها رضي الله عنها كانت ملاصقة للمسجد، ولذا فإنَّها كانت تتوافر لها فرص الاستفادة من تلك الدروس التي يلقاها رسول الله ﷺ أمام الجماهير خارج البيت وحين يشكل عليها أمر من الأمور ولا تفهمه أو لا تسمعه جيداً فإنَّها كانت تستفسر النبي ﷺ عنه عندما يأتي البيت<sup>(٢)</sup>، وممَّا أشكل عليها مفهوم الحساب في كتاب الله حينما قابلته بقول رسول الله ﷺ: فظَنَتْ أَنَّ ثَمَةَ تَعَارِضٍ، فَصَحَّ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ مفهوم الحساب في قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الإنشقاق: ٨]

(١) أخرجه: البخاري (103)، واللفظ له، ومسلم (2876).

(٢) ينظر: سيرة السيدة أم المؤمنين رضي الله عنها؛ للندوي: 61.



٨، وأنَّ المقصود بذلك يوم العرض، وليس مناقشة الحساب بالحسنات والسيئات.

### • أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: فضيلة أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وأرضها، وحرصها على التَّعْلِم والتَّحقيق.
- وفيه: عظيم تواضع النَّبِيِّ ﷺ، وأنَّه ما كان يتضجر من المراجعة إليه.
- وفيه: أنَّ النَّبِيِّ ﷺ كان مرجع الصَّحابة في فهم كتاب الله تعالى، فكانوا يرجعون إليه في كُلِّ ما يشكل أو ينغلق عليهم فهمه.
- وفيه: جواز المُناظرة، ومقابلة السُّنَّة بالكتاب<sup>(١)</sup>.
- وفيه: حث على الفهم في العلم، وأنَّ على الطالب أن يراجع شيخه حتى يفهم ما حفظه، وقد بَوَّب البخاري على الحديث: (بَابُ مَنْ سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَفْهَمْهُ فَرَاجَعَ فِيهِ حَتَّى يَعْرِفَهُ)<sup>(٢)</sup>.
- وفيه: أنَّه ينبغي على الشَّيخ أن يصبر على طلَّابه إن راجعواه؛ ليفهموا المسألة.
- وفيه: أنَّ الملامة وعرض الأخطاء وحدتها نوع من العذاب، نسأل الله أن يسترنا بسترها.
- قال الإمام التَّنْوِي (٦٧٦هـ): (قال القاضي: قوله: (عُذْب) له معنيان:

(١) ينظر: شرح الكرماني على الجامع الصحيح / 104 .

(٢) وقد تناولت تراجم البخاري التي تعنى بعلوم الحديث في كتابي: (علوم الحديث في صحيح الإمام البخاري) في: 274 ص.



أحدهما: أنَّ نفس المناقشة وعرض الذُّنوب والتَّوقيف عليها هو التَّعذيب؛ لما فيه من التَّوبيخ.

والثاني: أنَّه مفضٍ إلى العذاب بالثَّار، ويؤيده قوله في الرواية الأخرى: **(هلك)** مكان (**عُذْبٌ**) هذا كلام القاضي، وهذا الثاني هو الصَّحيح، ومعناه: أنَّ التقصير غالب في العباد، فمن استقصى عليه ولم يسامح هلك ودخل الثَّار<sup>(1)</sup>: نسأل الله السَّلامة.

- وفيه: إثبات الحساب، والعرض، والعذاب يوم القيمة.

---

(1) شرح النووي على مسلم / 17 / 209.



## سؤال الله عبادة

**16.** عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: ((مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ غَضَبَ عَلَيْهِ)).<sup>(1)</sup>

• تصحيح المفهوم: جاء هذا الحديث؛ ليصحّح ما قد يتوهم بعضهم بأنَّ الدُّعاء ينافي الرِّضا كما يظنُ الجهلاء، والحقيقة أنَّ الدُّعاء هو عبوديَّة شرعها الله، وحتَّى عليها، فلا يترك الدُّعاء إلَّا جاهل مُغفل، أو قاطن أحمق، أو متكبِّر مخدول، يظنُّ أنَّه في غنى عن سيدِه، ونعم ما قيل: الله يغضب إِنْ ترَكَ سُؤالَه ... وَبَنِي آدَمَ حِينَ يَسْأَلُونَ يَغْضِبُ<sup>(2)</sup>.

فسؤال الله عبادة تظهر فيها شعائر الانكسار، والإقرار بسمت العجز والافتقار، والإفلات عن ذروة القوَّة والطَّاقة، إلى حضيض الاستكانة والفاقة، فكان محبَّاً لله سبحانه وتعالى<sup>(3)</sup>، لأنَّ ذلك عين العبودية لله

(1) أخرجه: ابن أبي شيبة في المصنَّف(29169)، وأحمد(9701)، والبخاريُّ في الأدب المفرد(658)، واللَّفظ له، وابن ماجه(3827)، والترمذمي(3373)، والبزار(223)، وأبو يعلى(6655)، وابن عَدِيٍّ في الكامل 7 / 2750، والرَّامهرمزي في المحدث الفاصل: 290، وابن الأعرابي في معجمه(1801)، والطَّبرانيُّ في الدُّعاء(23)، وفي الأوسط؛ له(2431)، والبيهقيُّ في الدَّعوات(22)، وفي شعب الإيمان؛ له(1065)، وصححه الحاكم في المستدرك(1807). قلت: الحديث مداره على أبي صالح الخوزي، وقد اختلف فيه، ومثله لا يحتمل تفرده، وراجع الفتح 11 / 95، وقد جوَّد الحديث ابن كثير في تفسيره 7 / 143.

(2) ينظر: مرقاة المفاتيح 4 / 1530.

(3) جاء في بعض الأثار: أنَّ الله قال لموسى عليه السَّلام: يا مُوسى، أَسْأَلُنِي كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى ملح عجينك!



سبحانه وتعالى، أَمَّا ترك ذلك فكأنَّ العبد في غنى عن سيدِه، لا يحتاج إليه، فيحل عليه غضب الله سبحانه وتعالى.

### • أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه مشروعية الدُّعاء، بل استحببه، قال الإمام الطيبي (743هـ):  
(اعلم أنَّ المذهب المختار الذي عليه الفقهاء والمحدثون، وجماهير العلماء  
من الطوائف كلُّها سلفاً وخلفاً: أنَّ الدُّعاء مستحبٌ بدليل الكتاب  
والسنّة)<sup>(1)</sup>.

- وفيه: أنَّ الله يبغض من لا يدعوه سبحانه وتعالى، حتى أنه سمى  
الدُّعاء عبادة فقال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ  
يُسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: 60].

- وفيه: أنَّ الله يحب من يدعوه ويأسأله. قال العلامة ابن رجب  
الحنبي (795هـ): (واعلم أنَّ سؤال الله تعالى دون خلقه هو المتعين؛ لأنَّ  
السؤال فيه إظهار الذلٍ من السائل والمسكنة الحاجة والافتقار، وفيه  
الاعتراف بقدرة المسؤول على دفع هذا الضَّرر، ونيل المطلوب، وجلي  
المنافع، ودرء المضار، ولا يصلح الذلُّ والافتقار إلَّا لله وحده؛ لأنَّه حقيقة

قلت: ومن مشى مع العباد، وجد هذا الأمر عندهم، فلا يطلبون شيئاً إلا بالله سبحانه، صغر  
أو كبر، يرون الله في كل أمورهم، ويعلمون أنَّ الله يراهم في كلِّها، وتلك مرتبة الإحسان، فاللهم  
حالمهم!

(1) شرح المشكاة 5/1712



العبادة، وكان الإمام أحمد يدعو ويقول: اللهم كما صنست وجهي عن السجود لغيرك فصننه عن المسألة لغيرك. ولا يقدر على كشف الضرّ وجلب النفع سواه. كما قال: ﴿وَإِنْ يَمْسِكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: 107]، وقال: ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [فاطر: 2]. والله سبحانه يحب أن يسأل ويرغب إليه في الحوائج، ويُلح في سؤاله ودعائه، ويغضب على من لا يسئل، ويستدعي من عباده سؤاله، وهو قادر على إعطاء خلقه كُلّهم سُؤلهم من غير أن ينقص من ملكه شيء، والمخلوق بخلاف ذلك كله: يكره أن يسأل، ويحب أن لا يسأل، لعجزه وفقره و حاجته. ولهذا قال وهب بن منبه لرجل كان يأتي الملوك: ويحك، تأتي من يغلق عنك بابه، ويظهر لك فقره، ويواري عنك غناه، وتدع من يفتح لك بابه بنصف الليل ونصف النهار، ويظهر لك غناه، ويقول: ادعني أستجب لك؟! وقال طاووس لعطاء: إياك أن تطلب حوايجك إلى من أغلق دونك بابه ويجعل دونها حجاجها، وعليك بمن بابه مفتوح إلى يوم القيمة، أمرك أن تسأله، ووعدك أن يجيبك<sup>(1)</sup>.

---

(1) جامع العلوم والحكم 2/572



## عدم رفع الصوت بالدّعاء

17. عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادِ، هَلَّلْنَا وَكَبَرْنَا ارْتَفَعْتُ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصْمَمَ وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّه)).<sup>(1)</sup>

- بيان غريب المفردات:

- هَلَّلْنَا: التهليل هو قول: لا إله إلا الله.

- اربعوا: أي ارفقوا بها، وأمسكوا عن الجهر الذي يضركم.

- تصحيح المفهوم: لِمَا كَانَتْ الْحَاجَةُ إِلَى رفع الصوت؛ لِنُسْمِعَ الْآخَرَ؛

لأنَّ سمعنا محدودٌ، وعلمنا كذلك، جاء النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليصحح لنا أنَّ دعاء الله يختلف عن دعاء المخلوقين؛ فالله سميعٌ لا تخفي عليه الأصوات وإن كانت همساً، عليمٌ لا يعزب عنه شيءٌ، ليس أصم ولا غائباً، ومن كانت هذه صفاتٍ له فإنَّ رفع الصوت بحضرته يعدُّ من سوء الأدب، وكذلك يعدُّ رفع الصوت مشقة لا داعي لها. قال المهلب(435هـ): (إنما نهاهم -والله أعلم- عن رفع الصوت؛ إبقاء عليهم، ورفقاً بهم؛ لأنَّهم كانوا في مشقة السفر، فأراد: اكلفوا من العمل ما تطيقون، وكان بالمؤمنين رحيمًا، ثمَّ أعلمهم أنَّ الله يعلم خفي كلامهم بالثَّكير كما يسمع عاليه؛ إذ لا آفة تمنعه من ذلك؛ لأنَّه سميع قريب).<sup>(2)</sup>

(1) أخرجه: البخاري (2992)، واللَّفظ له، ومسلم (2704).

(2) شرح ابن بطال 5/152.



• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: أنَّ اللَّهَ مُنَزَّهٌ عَنْ كُلِّ صَفَاتِ النَّقْصِ، فَلَهُ الْكَمالُ الْمُطْلَقُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.
- وفيه: رفق النَّبِيِّ ﷺ بِأَمْمَتِهِ؛ وحرصه على تعليمهم في السَّفَرِ والحضر.
- وفيه: استحباب الدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ عند الصُّعودِ إِلَى مَكَانٍ مُرْتَفَعٍ.
- وفيه: استحباب الدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ فِي السَّفَرِ، وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يُشْغِلُهُ عَنْ رَبِّهِ سَفَرٌ وَلَا حَضْرٌ.
- وفيه: كراهيَة رفع الصَّوتِ بِالدُّعَاءِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ سُوءِ الْأَدْبِ؛ لِمَا يُشَعِّرُ مِنْ حاجَةِ الْخَالِقِ إِلَى ذَلِكَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَكراهيَة رفع الصَّوتِ مذهب عامة السَّلْفِ مِنَ الصَّحَّابَةِ وَالْتَّابِعِينَ<sup>(1)</sup>.
- وفيه: أَنَّ الذِّكْرَ يُسَمِّي دُعَاءً، بَدْلِيلُ قَوْلِهِ: ((فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ)).
- وفيه: أَنَّ اللَّهَ قَرِيبٌ مِنْ عِبَادِهِ، لَا يَخْفِي عَلَيْهِ صَوْتٌ، وَلَا يَعْزِبُ عَنْهُ شَيْءٌ، محيطٌ بِعِلْمِهِ جَمِيعُ خَلْقِهِ، وَمَا ذُكِرَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ -مِنْ قَرْبِهِ وَمُعِيَّتِهِ- لَا يَنَافِي مَا ذُكِرَ مِنْ عُلُوٍّ وَفَوْقَيَّةٍ؛ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ فِي جَمِيعِ نَعْوَتِهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ فِي دُنْوَهُ، قَرِيبٌ فِي عُلُوٍّ<sup>(2)</sup>، فَهُوَ قَرِيبٌ مِنَّا، عِلْمُهُ محيطٌ بِنَا، مَعَ أَنَّهُ مُسْتَوِيٌ عَلَى عَرْشِهِ كَمَا أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(1) شرح ابن بطال 5/152.

(2) ينظر: مجموع الفتاوى 3/143.



- تكميل: ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية(728هـ) فوائد عديدة في إخفاء الدُّعاء، ألخصها على ما يأتي:

أولاً: أنه أعظم إيماناً؛ لأنَّ صاحبه يعلم أنَّ الله يسمع الدُّعاء الخفي.

ثانيها: أنه أعظم في الأدب والتعظيم؛ لأنَّ الملوك لا تُرفع الأصوات عندهم، ومن رفع صوته لديهم مقتوه، والله المثل الأعلى، فإذا كان يسمع الدُّعاء الخفي، فلا يليق بالأدب بين يديه إلا خفض الصَّوت به.

ثالثها: أنه أبلغ في التَّضرع والخشوع الذي هو روح الدعاء ولبُّه ومقصودُه.

رابعها: أنه أبلغ في الإخلاص.

خامسها: أنه أبلغ في جمعيَّة القلب على الذلة في الدُّعاء؛ فإنَّ رفع الصَّوت يُفرِّقه، فكلما خفض صوته كان أبلغ في تجريد همته وقصده للمدعاو سبحانه.

سادسها: وهو من الثُّكت البديعة جداً - أنه داَل على قرب صاحبه للقريب، لا مسألة نداء بعيد للبعيد؛ ولهذا أثني الله على عبده زكريا بقوله عز وجل: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣٦]، فلما استحضر القلب قُرب الله عزَّ وجلَّ وأنَّه أقرب إليه من كُل قريبٍ أخفى دعاءه ما أمكنه.

سابعها: أنه أدعى إلى دوام الطلب والسؤال؛ فإنَّ اللسان لا يمل، والجوارح لا تتعب، بخلاف ما إذا رفع صوته؛ فإنه قد يمل اللسان، وتضعف قواه.

ثامنها: أنَّ إخفاء الدُّعاء أبعد له من القواطع والمشوشات؛ فإنَّ الداعي إذا أخفى دعاءه لم يدر به أحدٌ فلا يحصل على هذا تشويش ولا غيره.



تاسعها: أنَّ أَعْظَمَ النِّعَمَ الْإِقْبَالُ وَالتَّعْبُدُ، وَلَكُلَّ نِعْمَةٍ حَاسِدٍ عَلَى قَدْرِهَا، دَقَّتْ أَوْ جَلَّتْ، وَلَا نِعْمَةٌ أَعْظَمُ مِنْ هَذِهِ النِّعَمَةِ، فَإِنَّ أَنْفُسَ الْحَاسِدِينَ مَتَعَلِّقَةٌ بِهَا، وَلَيْسَ لِلْمُحْسُودِ أَسْلَمَ مِنْ إِخْفَاءِ نِعْمَتِهِ عَنِ الْحَاسِدِ.

عاشرها: أنَّ الدُّعَاءُ هُوَ ذِكْرُ الْمَدْعُوِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، مُتَضِمِّنٌ لِلْطَّلْبِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِأَوْصافِهِ وَأَسْمَائِهِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ يَتَضَمَّنُ الْآخَرَ، وَيَدْخُلُ فِيهِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ كُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ [الأعراف: 205]، فَأَمْرَ تَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَذْكُرَهُ فِي نَفْسِهِ، قَالَ مجاهدُ وَابْنُ جَرِيجَ: أُمِرُوا أَنْ يَذْكُرُوهُ فِي الصَّدُورِ بِالتَّضَرُّعِ وَالاستِكَانَةِ دُونَ رُفعِ الصَّوْتِ وَالصَّيَاخِ، وَتَأْمَلُ كَيْفَ قَالَ فِي آيَةِ الذِّكْرِ: ﴿وَإِذْ كُرْ رَبَّكَ﴾ الْآيَةُ. وَفِي آيَةِ الدُّعَاءِ: ﴿إِذْ عُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [غافر، مِنَ الْآيَةِ: 49]، فَذَكَرَ التَّضَرُّعَ فِيهِمَا مَعًا، وَهُوَ التَّذَلُّ وَالتَّمْسِكُ وَالانْكَسَارُ<sup>(1)</sup>.

(1) ينظر: مجموع الفتاوى 15 / 15 وما بعدها.



## خطورة الراغب عن سنة النبي ﷺ

18. عَنْ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٌ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانُوكُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَنَّا نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَرْوَجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ((أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَائُكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَاءُكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَرْوَجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغَبَ عَنْ سُنْتِي فَلَيْسَ مِنِّي)).<sup>(1)</sup>

- بيان غريب المفردات:

- الرَّهْطُ: ما دُونُ العَشَرَةِ من الرِّجال، لا يَكُونُ فِيهِمْ امرأة.
- تَقَالُّوهَا: من الْقِلَّةِ، كَانُوكُمْ اسْتَقْلُوكُمْ ذَلِكَ لِأَنْفُسِهِمْ مِنَ الْفَعْلِ، فَأَرَادُوكُمْ أَنْ يُكْثِرُوكُمْ مِنْهُ.
- رَغْبَةُ الرَّغْبَةِ فِي الشَّيْءِ: إِيْثَارِهِ، وَالْمِيلُ إِلَيْهِ، وَالرَّغْبَةُ عَنْهُ: تَرْكُهِ، وَالصَّدْوَفُ عَنْهُ.

- تصحيح المفهوم: كان النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ أَصْحَابَهُ بِمَا يَطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَكَانُوا لِشَدَّةِ حِرْصِهِمْ عَلَى الطَّاعَاتِ، يَرِيدُونَ الاجْتِهَادَ فِي الْعَمَلِ، فَرَبَّمَا اعْتَذَرُوا عَنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِالرَّفْقِ، وَاسْتَعْمَالِهِ لَهُ فِي نَفْسِهِ؛ أَنَّهُ غَيرُ

(1) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ (5063)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (1401).



محاج إلى العمل؛ بضمان المغفرة له، وهم غير مضمون لهم المغفرة، فهم يحتاجون إلى الاجتہاد ما لا يحتاج هو إلى ذلك، فكان يغضب من ذلك، ويخبرهم أنَّه أتقاهم وأعلمهم به، فكونه أتقاهم لله، يتضمن شدَّةً اجتہاده في خصال التقوی، وهو العمل، وكونه أعلمهم به، يتضمن أنَّ علمه بالله أفضل من علمهم بالله، وإنما زاد علمه بالله لمعنىين: أحدهما: زيادة معرفته بتفاصيل أسمائه وصفاتها، وأفعاله وأحكامها، وعظمته وكبriائتها، وما يستحقه من الجلال والإكرام والإعظام. والثاني: أنَّ علمه بالله مستند إلى عین اليقين، فإنَّه رأه إِمَّا بعين بصره، أو بعين بصيرته، كما قال ابن مسعود وابن عباس وغيرهما: رأه بفؤاده مرتين، وعلمهم به مستند إلى علم يقين، وبين المرتين تباین، ولهذا سأله إبراهيم عليه السَّلام ربَّه أنْ يرقيه مِنْ مرتبة علم اليقين إلى مرتبة عین اليقين بالنسبة إلى رؤية إحياء الموتى<sup>(1)</sup>.

#### • أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ هو أعلم النَّاس بالله، وأتقاهم له، فلا زيادة ولا مزايدة على هديه، فهديه أكمل الهدي، وأحسنها.
- وفيه: أنَّ الغالِي في الدِّين قد يُعدُّ راغبًا عن هدي النَّبِيِّ ﷺ.
- وفيه: فضل الزَّواج، والتَّرْغِيب فيه.

(1) فتح الباري؛ لابن رجب 1/89.



- وفيه: التّهی عن التّبّل.
- ويستفاد من الحديث أنَّ صيام الدهر أقل ما يقال عنه: عبادة مفضولة.
- وفيه: حرص الصحابة على الاجتہاد في العبادة.
- وفيه: أنَّ من عزم على عمل بُرٍّ، واحتاج إلى إظهاره حيث يأمن الرّباء لم يكن ذلك منوغاً.
- وفيه: تقديم الحمد، والثناء على الله تعالى عند إلقاء مسائل العلم، وبيان الأحكام للمكْلَفين، وإزالة الشُّبهة عن المجتهدين.
- وفيه: أنَّ المباحث قد تنقلب بالقصد إلى الكراهة، والاستحباب.
- وفيه: إشارة إلى أنَّ العلم بالله، ومعرفة ما يجب من حقه أعظم قدرًا من مجرد العبادة البدنية.
- وفيه أنَّ تتبع أحوال الأكابر للتأسيي بأفعالهم، وأنَّه إذا تعذر معرفته من الرجال جاز استكشافه من النساء<sup>(1)</sup>.
- وفيه: دلالة ظاهرة على حُجَّيَّة السُّنَّة النَّبُوَّيَّة، فلو لم تكن السُّنَّة حَجَّة وھديه من حيث الأصل لازم لما شدَّد في نکیره على هؤلاء الرَّهط.
- وفيه: أنَّ المسلم الحقيقي متزنٌ في حياته كلّها، لا تشغله عبادة الله عن عمارة الأرض، ولا عمارة الأرض عن عبادة الله، منهجه وسط سويٌّ في كل جوانب الحياة.

(1) ينظر: البحر المحيط الشجاع 25/39



## ثمرة طاعة رسول الله ﷺ

**19.** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((كُلُّ أُمَّةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى)), قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: ((مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدَ أَبَى))<sup>(1)</sup>.

- بيان غريب المفردات:

- أبي: امتنع عن قبول الدّعوة بتركه امثال الأمر.

- تصحيح المفهوم: عدل النبي ﷺ عن قوله: (عصاني) إلى قوله: (أبي); لأنّ من يترك سبب الوصول الوحيد الذي يوصل إلى الجنة فإنّه يصدق عليه القول بأنه أبي وامتنع عن الدّخول؛ وفي ذلك توجيه للأفهام، وتحذير لها من ترك هديه وسنّته التي لا طريق يوصل إلى الجنة إلا عن طريقها، وهو يوجه أفهمانا أيضًا إلى أنّ الدنيا جنة تنقل إلى جنة، ذلك لأنّ الطريق إلى الجنة في الآخرة إنّما هي عبادة الله في الدنيا بأنواع العبادات التي هي كلّها حقائق الأمان وعروش الطّمأنينة، وإذا نظر العبد بعين الحقيقة رأى عبادة الله هي رياض الجنّات، تنقل إلى بحبوحة جنة الآخرة، فتسهل عليه التّكاليف، بل تكون بعد المجاهدة سلوة قلبها، وغذاء روّحها، وأمامًا من أبي ذلك فقد أبي الجنة العاجلة، وبالتالي أبي الجنة الآجلة<sup>(2)</sup>.

(1) صحيح البخاري (7280).

(2) وقد شرح ابن هبيرة الحديث بكلام نفيس جدًا، فراجعه في الإفصاح عن معاني الصحاح 7/312.



والحدیث فیه توجیه وتصحیح، أَمَّا التوجیح فهو ما سبق بیانه لِأَمَّة الإِجَابَة، وَأَمَّا التَّصْحِیح فَإِنَّهُ یشتمل أَمَّة الدَّعْوَة كُلُّهَا، أَنْ لَا طریق یوصل إِلَى الله إِلَّا طریق رسول الله ﷺ، فلا یهودیَّة ولا نصرانیَّة ولا محوسيَّة ولا غیر ذلك من الملل یصح سلوكها إِلَى الله بعد مبعث رسول الله ﷺ، فلا حَظَّ لأَحَدٍ فِي الْجَنَّةِ لَا یؤمِن بالثَّبَیِّر ﷺ وبِمَا جَاءَ بِهِ، وهذا من قواطع الدِّین، وَمَا عَلِمَ بِالضرورَةِ.

### • أهم ما یُستفاد من الحدیث:

- فیه: وجوب طاعة النَّبِيِّ ﷺ فيما أَمْرَ وَنَهَى، وَالتمسُك بِهِدِيهِ، وطاعته ﷺ هي اتباع ما جاءت به سُنَّتَه بنقل العدول الثَّقَات، إِذْ لَا سُبْلٌ إِلَى معرفة ما أَوْجَبَهُ عَلَيْنَا أَوْ نَدَبَنَا إِلَيْهِ إِلَّا عن طریق ذلك، فَمَنْ قَبْلَ السُّنَّةِ فَقَدْ أطَاعَهُ ﷺ، وَمَنْ رَدَّهَا فَقَدْ أَبَى وَعَصَاهُ<sup>(۱)</sup>.
- وفیه: أَنْ لَا طریق إِلَى الْجَنَّةِ بعد مبعث رسول الله ﷺ إِلَّا عن طریق الإِيمَان بِهِ ﷺ وَاتِّبَاعِهِ.

(۱) عمدة القاري 25 / 27. لذا نجد الإمام البخاري 256هـ جعل حديث أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب الاعتصام بالسُّنَّة مبوبًا عليه: (باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ).

قال العلامة العيني (885هـ) في عمدة القاري 25 / 27: (مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله: من أطاعني؛ لأنَّ من أطاعه يعمل بسنته). وللعالمة الطليبي (743هـ) تعليق أظهر من ذلك إذ قال: (التقدير: من أطاعني وتمسَّك بالكتاب والسُّنَّة دخل الجنة، ومن اتَّبع هواه، وزَلَّ عن الصَّواب، وضلَّ عن الطَّريق المستقيم فقد دخل النار. فوضع ((أَبِي)) موضعه وضعًا للسبب موضع المسبب. ويشد هذا التأويل إبراد محيي السُّنَّة هذا الحديث في باب الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة، والتَّصرِيف بذكر الطَّاعة؛ فإنَّ المطیع هو الذي یعتصم بالكتاب والسُّنَّة، ويجتنب عن الأهواء والبدع) مرقاة المفاتیح 1 / 225.



- وفيه: أعظم بشارة للطائرين مِنْ هذه الأُمَّةِ، وَأَنَّ كُلَّهُمْ يُدْخَلُونَ  
الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ وَاتَّبَعَ شَهْوَاتِهِ وَهُوَ أَهْوَاهُ<sup>(1)</sup>.
- وفي الحديث تحذير للعصاة المعرضين عن هدي النبي ﷺ.

---

(1) تطريز رياض الصالحين: 129.



## منزلة حکم رسول الله ﷺ

## • بیان غریب المفردات:

- أَرِيكَتَهُ: السرير، ويشمل كل أَنْكِيَةٍ عَلَيْهِ.
  - يُوشَكُ: أَوْشَكَ: إِذَا أَسْرَعَ وَقْرَبَ.
  - لقطة: ما وجدته مرمياً في الأرض، لا تعرف له صاحباً.
  - معاهد: الذي بينه وبينه المسلمين معاقدة ومواعدة، ومهادنة.

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة(24330)، وأحمد(17174)، واللَّفظ له، والذَّارِي(606)، وابن مَاجه(12)،

أبو داود(4604)، والترمذى(2664)، والمرزوقي في السنّة(244)، والطحاوى في شرح معانى الآثار(6410)، والأجري في الشريعة(97)، والطبرانى في الكبير(650)، وفي مسند الشاميين؛ له(1061)، والدارقطنى في السنّن(4667)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله(2343)، والبيهقى في الكبير(13442)، وفي دلائل الثبوة؛ له 6 / 549 وابن بطة في الإبانة(63)، والخطيب فى الفقيه والمتفقه 1 / 262، والحديث حسن الترمذى(2663)، و(2664)، وصححه ابن حبان(12)، والحاكم(371). وله شواهد عدّة.



- يقرُّوهم: القرى: ما يُعدُّ للضيوف النازل من النزل.

- يعقوبُوهم: يأخذُ منهم، ويغنمُ من أموالهم.

• **تصحیح المفهوم:** في هذا الحديث تصحیح للأفہام العاطلة، ورد للآراء الكاسدة، التي تصرُّ التَّشْرِيع على ما جاء في القرآن فقط، فيخبرنا النبي ﷺ أنَّه يجب اتباعه وإن لم نجد ما قاله منصوصاً بعينه في الكتاب، كاتبَاعنا وعملنا بالآيات وإن لم نجد ما في الكتاب منصوصاً بعينه في حديث رسول الله ﷺ. فعليَّا أن نتَّبع الكتاب، وكذا أن نتَّبع الرسول، واتباع أحدهما هو اتباع الآخر؛ فإنَّ الرسول بلَّغ الكتاب، والكتاب أمر بطاعة الرسول، ولا يختلف الكتاب والرسول أبداً، كما لا يخالف الكتاب بعضه بعضاً، قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [سورة النساء، من الآية: 82]، والأحاديث كثيرة عن النبي ﷺ في وجوب اتباع الكتاب، وفي وجوب اتباع سنته ﷺ<sup>(1)</sup>.

ولمَّا لم يكن ذلك موجوداً في جيل الصحابة الظاهر، لأنَّهم لا يفرقون بين أمر الله وأمر رسوله ﷺ، وعندَهم أنَّ الجميع وحْيٌ من الله، سواء كانت السُّنة تفسيراً للقرآن، أو جاءت بأحكام مستقلة، العمل بكل ذلك عندَهم من المسلمات التي لا يختلفون فيها، أخبر النبي ﷺ أنَّ ذلك سيكون بعده، وقد صدرَ حديثه بقوله: (ألا) التي تفيد التنبيه؛ لنجذر هؤلاء المشعوذين، الذي لا خلاق لهم في دين الله تعالى!

(1) ينظر: مجموع الفتاوى 19 / 86.



• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: دلالة على صدق نبوة النبي ﷺ، لذلك وضعها الحافظ البيهقي في كتابه (دلائل النبوة)؛ إذ نبه فيه وأخبر ﷺ عن أناس سيأتون من بعده يردون السنة النبوية، مقتصرین على القرآن في زعمهم الكاذب، وفهمهم العاطل.
- وقد وصفهم النبي ﷺ بالشبع والاتكاء على الأريكة، والاتكاء يدل على المعان التالية:
  - التَّكْبِرُ وَالتَّجْبُرُ وَالْبَطْرُ.
  - الْحَمَاقَةُ وَسُوءُ الْأَدْبِ.
- القعود عن طلب العلم وتحصيله والسعى وراءه. قال العلامة القاري (1014هـ): (وفيه إيماء إلى أنَّ من كثُرَ أكله لا يقدر على استمساك نفسه، ويمكن أن يكون قوله (سبعين) كناية عن غروره بكثرة علمه، وادعائه أنَّ لا مزيد على فضله).
- وفيه إشارة إلى أنَّ السَّالِكَ ينبغي أنْ يكون دائمًا حريصًا في طلب العلم كالجيعان في طلب الرزق. قال الله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه] من الآية: 14.
- وفيه أنَّ هؤلاء المشككين يعيشون في الترفة والدَّعة واللامبالاة.

(1) مرقاة المفاتيح 1 / 247



- ووصفه لهم بالشبع؛ يدل على البلادة وسوء الفهم؛ لأنَّ هذا الوصف من أسبابه الشبع وكثرة الأكل، وإِمَّا الحماقة والبطر ومن موجباته التنعم والغرور بالمال والجاه والشبع يمكنه عن ذلك<sup>(1)</sup>.

- ويدل الحديث على أَنَّه لا يجوز الإعراض عن حديثه عليه الصلاة والسلام؛ لأنَّ المعرض عنه معرض عن القرآن أصلًا؛ لأنَّ الله يقول: ﴿وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر، الآية: 7]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [سورة النجم، الآية: 3-4]، ويقول تعالى: ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة النساء، الآية: 65]، قال

حسان بن عطيه الدمشقي (بعد 120هـ): (كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنَّة كما ينزل عليه بالقرآن)<sup>(2)</sup>.

- وفيه: دليل صريح على حجية السنَّة، وقد نُقل الإجماع على حجية السنَّة كثير من العلماء، منهم الإمام الشافعي (204هـ) رحمه الله إذ قال: (ولا أعلم من الصَّحابة ولا التَّابعين أحداً أخبر عن رسول الله ﷺ إلا قبل خبره وانتهى إِلَيْه وأثبت ذلك سنَّة)<sup>(3)</sup>.

(1) شرح المشكاة 2/629.

(2) أخرجه: الدارمي (608)، وأبو داود في المراسيل (536)، والمرزوقي في السنَّة (102)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة (99)، وابن بطة في الإبانة (90)، والخطيب في الفقيه والمتفقة 1/266.

(3) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنَّة؛ للسيوطني: 34.



- وفيه: دلیل على أنَّ السنة وحیٌ من الله جَلَّ وعلا، وأنَّه لا سبیل إلى فهم القرآن إلا بها، فهي المفسرة والشارحة والمقيدة له، وهي تزید عليه في الأحكام، إذاً لن يصل أحدٌ إلى الله إلا عن طريق سنة رسول الله ﷺ.
- وفي الحديث دلیل على أنَّه لا حاجة بالحديث أن يُعرض على الكتاب، وأنَّه مهما ثبت عن رسول الله ﷺ كان حجَّةً بنفسه<sup>(1)</sup>.

---

(1) ينظر: معالم السنن 4 / 299.



## فضل الضعفاء

21. عَنْ مُضْبِعِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَى سَعْدٌ ﷺ، أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((هَلْ تُنَصِّرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ!؟))<sup>(1)</sup>.  
 وفي رواية: ((إِنَّمَا يَنْصُرُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِضَعِيفِهَا، يَدْعُوْهُمْ وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ))<sup>(2)</sup>.

• تصحيح المفهوم: لما كانت القوّة والشّجاعة من الأسباب التي تحصل بها المقاصد عند أفهم الناس، غافلين عن الأسباب المعنويّة الخفيّة، كقوّة التّوكّل على الله في حصول المطالب الدينية والدنيوية، وكمال الثّقة به، وقوّة التّوجّه إليه والطّلب منه، ولما كانت هذه الأمور تقوى جدًا من الضعفاء العاجزين الذين ألجأتهم الضرورة إلى أن يعلموا حقّ العلم أنّ كفاياتهم ورزقهم ونصرهم من عند الله، وأنّهم في غاية العجز، فانكسرت قلوبهم، وتوجّهت إلى الله، فأنزل لهم من نصره ورزقه ما لا يدركه القادرون، ويُسّر للقادرين بسببهم من الرّزق ما لم يكن لهم في

(1) أخرجه: البخاري (2896).

قال المُناوي في فيض القدير 1 / 82: (قد وقع التعارض ظاهراً بينه وبين خبر مسلم: ((المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير)), وعند التأمل لا تدافع؛ إذ المراد بمدح القوة في ذات الله، وشدّة العزم، وبمدح الضعف لين الجانب، ورقّة القلب، والانكسار بمشاهدة جلال الجبار، أو المراد بذم القوة التجبر والاستكبار، وبذم الضعف ضعف العزم في القيام بحق الواحد القهّار، على أنّه لم يقل هنا أنّهم ينصرفون بقوّة الضعفاء، وإنما مراده بدعائهم، أو بأخلاقهم، أو نحو ذلك مما من)، وهو توجيه حسن.

(2) أخرجه: التّurai (3178)، وينظر: الكبرى؛ له (4372).



حساب أحدٍ، بأن جعل أرزاق هؤلاء العاجزين على يد القادرين، وأعان القادرين على ذلك عوناً عظيماً، ففتح لهم بسبب الضعفاء الذي قويت ثقتهم بالله ما لم يكن لهم ببال، ولا دار لهم في خيال.

ولمَّا كان يطمع سعد أَنْ يكون له سهْماً فوق سهام بقية الصحابة؛ لما أُبلاه من الجهاد بقوسه، فأخبره النبي ﷺ أنَّ هؤلاء الضعفاء الَّذِين يرى له فضلاً عليهم في القتال هم سبب النَّصر وجلب الرِّزق؛ لشدة إخلاصهم، وكثرة دعائهم، وخلو قلوبهم من التَّعلق بزخرف الحياة الدُّنيا وزينتها. وفي ذلك تصحيح للأفهام من أن تتعلق بالأسباب الظاهرة، وتنسى ما قد يكون من أمور الخفاء التي قدرها الله سبحانه، وفتح للعباد بها من حيث لا يشعرون<sup>(1)</sup>.

#### • أهم ما يستفاد من الحديث:

- جاء الاستفهام في الحديث للتقرير؛ أي: ليس النصر والرُّزق إلا بسببهم، فأبرزه في صورة الاستفهام؛ ليدل على مزيد التقرير والتوبیخ.
- وفيه: أنَّ عبادة الضعفاء ودعائهم أشد إخلاصاً وأكثر خشوعاً؛ لخلاء قلوبهم من التَّعلق بزخرف الدُّنيا وزينتها، وصفاء ضمائرهم مما يقطعهم عن الله، فجعلوا همَّهم واحداً؛ فزكت أعمالهم، وأجيب دعاؤهم<sup>(2)</sup> - لأجل ذلك ندب الفقهاء إلى إخراج الشُّيوخ والصبيان في صلاة الاستقاء.

(1) ينظر: قوت القلوب: 171.

(2) ينظر: شرح ابن بطال 5/90.



- وفيه: إذا كان القوي يترجح بفضل شجاعته، فإنَّ الصَّعيف يترجح بفضل دعائه وإخلاصه.

- وفيه: أَنَّه لَا يُنْبَغِي لِلْأَقْوَاءِ الْقَادِرِينَ أَنْ يَسْتَهِنُوا بِالضُّعْفَاءِ الْعَاجِزِينَ، لَا فِي أَمْوَالِ الْجَهَادِ وَالنُّصْرَةِ، وَلَا فِي أَمْوَالِ الرِّزْقِ وَعِجزِهِمْ عَنِ الْكَسْبِ، فَالضُّعْفَاءُ لَيْسُوا عَبْئًا عَلَى الْمُجَمَّعِ، بَلْ الْعَكْسُ تَمامًا كَمَا بَيْنَ الْحَدِيثِ.

- وفيه: أَنَّ مَنْ زَهَا عَلَى مَا هُوَ دُونَهِ أَنَّهُ يُنْبَغِي أَنْ يُبَيِّنَ مِنْ فَضْلِهِ مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نَفْسِ الْمَرْءِ مَقْدَارًا أَوْ فَضْلًا حَتَّى لَا يَحْتَقِرَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَبَانَ مِنْ حَالِ الضُّعْفَاءِ مَا لَيْسَ لِأَهْلِ الْقُوَّةِ وَالْغَنَاءِ، فَأَخْبَرَ أَنَّ بَدَعَائِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَصُومَهُمْ يَنْصُرُونَ<sup>(1)</sup>.

- وفيه دعوة إلى التكافل الاجتماعي، بأن نهتم بضعفائنا، وأن نرعاهم.

- وفيه: لا بدَّ من النَّظر في جميع الأسباب التي توصل إلى النَّصر و تستجلب الرزق بإذن الله، مادِيَّةً كانت أو معنوَّةً، فكُلُّ ذلك بالله وعلى الله، وربَّ سبب معنوي صغير يفتح الله به ما لا يفتح بغيره من الأسباب الكبيرة.

- تتمَّة: قد يشترك الإخوة في عمل، فيحدث أحدهم قائلًا: أنا الذي عملت إخواني، أنا الذي بنيتهم، أنا الذي سويتهم، لو لا ي لما كانوا، فلان لا يفهم بليد، وفلان نوأم، وفلان كسلان، وفلان كبير لا يحرك ساكنًا، إنما الكسب كسي، والتجارة تجاري!

(1) ينظر: شرح ابن بطال 5/90.



يُمْنَ على إخوانه بذلك، وربما يُعِيرُهم ويورّث هذه الفهم للأبناء!  
 والحقيقة أنَّ هذا قول من لا يعرف حقيقة الرزق، فالله لا يوزع  
 الأرزاق على المهرة والشطار؛ لأجل ما يمتلكون من مقومات فحسب، إنما  
 الأمر قسمة وتقسيم بأسباب أكثرها خفي لا يراها الإنسان، ولا تدخل  
 تحت كسبه، ومن جملة أسباب الرزق الخفية وجود إخوة ضعفاء، ففتح الله  
 له بسببهم، وخير مثال ما سبق ذكره، وإنما فكم من إنسان سعى فوق  
 سعيك، ورزقه الله من العقل فوق عقلك، ولكنه عاش فقيراً ومات  
 فقيراً؟!

كم وكم وكم؟ الشاهد يا إخوة، لو اطعلنا على أسباب الرزق الخفية  
 لطارت العقول!

فالأمر كله لله سبحانه، كما قال: ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي  
 الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الزخرف، من الآية: ٣٢].



## الغاية من المساجد

22. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ أَغْرَابِيًّا فَقَامَ يَبْوُلُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهْ مَهْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا تُزِّرْ مُوْهَ دَعْوَهُ))، فَتَرَكُوهُ حَتَّىٰ بَالَّ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: ((إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِّنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَدَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةَ وَقِرَاءَةَ الْقُرْآنِ))، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَأَمَرَ رَجُلًا مِّنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِّنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ<sup>(1)</sup>.

- بيان غريب المفردات:

- لا تُزِّرْ مُوْهَ: لا تقطعوا بوله.
- فشَنَهُ عليه: فرقه عليه من جميع جهاته، ورشه عليه.
- تصحيح المفهوم: اعتاد أهل الbadia أن يقضوا حوائجهم في أي مكانٍ مستويٍ فالأرض عندهم واحدة، لا فرق بينها، فظنَّ الأعرابي أنَّ الأمر نفسه في المدينة، فسلك جادَته في قضاء الحاجة؛ غير عالم بحرمة المساجد وأحكامها، فصحَّ له النبي ﷺ ما قد وقع فيه من سوء الفعل بالطف عباره، وأرقٌ صنيع؛ لأنَّ الرَّجل لم يصنع ذلك عِنادًا متعمِّدًا، قاصدًا إهانة المسجد؛ وإنَّما الأمر جهل بالمسألة؛ فصحَّ له النبي ﷺ المفهوم، مبينًا أنَّ

(1) أخرجه: البخاري (6025)، ومسلم (285)، واللفظ له.



المساجد لا تصلح لما قد صنعه؛ وإنما وضعت؛ لتعظیم الله تعالى بالصلوة وقراءة القرآن والتَّعبُد وما يدخل تحت بابه.

• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: عظيم خلق النبي ﷺ وحلمه، ورفقه، ورحمته.

- وفيه: الرِّفق بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر<sup>(1)</sup>، والتَّرْفِق بالجاهل والصَّفْح عنه، وترك اللَّوم والتَّثْرِيب عليه<sup>(2)</sup>، وقد بُوَّب الإمام البخاري<sup>(3)</sup> (256هـ) على الحديث: (باب الرِّفق في الأمر كله).

قال الإمام النووي (676هـ): (وفيه: الرِّفق بالجاهل، وتعليمه ما يلزمـه من غير تعنيف، ولا إيذاء إذا لم يأتـ بالمخالفة استخفافاً أو عناـداً).<sup>(3)</sup>

- وفيه: أَنَّ الماء طَاهِرٌ مَطْهَرٌ، وبـحـثـ أـحكـامـ ذـلـكـ وـتـفـرـعـاتـهـ فـيـ كـتـبـ الـفـقـهـ.

- وفيه: إثبات نجاستـ بـولـ الـأـدـمـيـ، وـهـوـ مـجـمـعـ عـلـيـهـ، وـلـاـ فـرـقـ بـيـنـ الـكـبـيرـ وـالـصـغـيرـ بـإـجـمـاعـ مـنـ يـعـتـدـ بـهـ، لـكـنـ بـولـ الصـغـيرـ يـكـفـيـ فـيـ النـضـحـ.

- وفيه: احترام المسجد، وتنزيـهـهـ عـنـ الـأـقـذـارـ وـكـلـ مـاـ يـؤـدـيـ إـلـىـ ذـلـكـ.

(1) ينظر: إحكام الأحكام؛ لابن دقيق العيد: 257.

(2) ينظر: شرح ابن بطال / 9 / 226.

(3) شرح النووي على مسلم / 3 / 190.



- وإذا كان الواجب تنزیه المسجد عن الأقدار واجباً، فنستفيد من ذلك لأنّ خدمة المسجد وتنظیفه وتبخیره وتطبیبه من أعظم القربات؛ لأنّ فيها تعظیم لله بتعظیم أماكن عبادته<sup>(1)</sup>.

- وفيه: دفع أعظم الضررين باحتمال أخفهما؛ لقوله ﷺ: ((دعوه))، فإنّ ترك كان لصلحتين، إحداهم: أنّه لو قطع عليه بوله تضرر، وأصل التنجیس قد حصل، فكان احتمال زیادته أولى من إیقاع الضرر به، والثانية: أنّ التنجیس قد حصل في جزء يسیر من المسجد، فلو أقاموه في أثناء بوله لتنجست ثيابه وبدنه ومواضع كثيرة من المسجد<sup>(2)</sup>.  
 - وفيه: مراعاة التيسير على الجاھل، وتألیف القلوب<sup>(3)</sup>.

(1) وما يدل على شرف كنس المسجد وتنظیفه ما جاء في الصحیحین عن أبي هریرة رض، أنّ امرأة سوداء كانت تقم المسجد -أو شاباً- ففقدتها رسل الله ص، فسأل عنها -أو عنہ- فقالوا: مات، قال: ((أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي))، قال: فكأنهم صغروا أمرها -أو أمرہ- فقال: ((دُلُونِي على قبره)), فدلوا، فصلّى عليهما، ثم قال: ((إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوَةٌ ظُلْمًا عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَورُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِم)). البخاري<sup>(460)</sup>، ومسلم<sup>(956)</sup>، واللفظ له.

لطيفة: نعیم بن عبد الله المجمّر المدینی؛ سُمّي بال مجرم؛ لأنّه كان يُبخر مسجد النبي ص.

(2) ينظر: شرح النووي على مسلم 3/190.

(3) ينظر: عمدة القاری 3/127.



## توسعة الله لهذه الأمة في نيل درجة الشهادة

23. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَا تَعْدُونَ الشَّهِيدَ فِي كُمْ؟)) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، قَالَ: ((إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلٍ!))، قَالُوا: فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ))<sup>(1)</sup>.

- تصحیح المفهوم: صحح النبي ﷺ في هذا الحديث مفهوم الشهادة، مبيّناً سعته لهذه الأمة، وأنه لا يقتصر على القتل في سبيل الله تعالى؛ إذ لو اقتصر على ذلك لكان الشهداء من هذه الأمة قلة، وقد تكرّم الله على أمّته ومنّ عليها ووسع له في الفضل والأجر؛ فناسب أن يوسع لها في أجر الشهادة؛ وفي ذلك تسكين للنفوس المبتلية، وتصبير لها بما أعدّ الله لها من الأجر والجزاء يوم القيمة بصيرها على البلاء في الدنيا.

- بيان غريب المفردات:

- الطّاعون: مرض معروف.

- من مات في البطن: أي الذي مات بمرض في بطنه.

---

(1) أخرجه: البخاري (720)، ومسلم (1915)، والله يحفظ له.



## • أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: خصوصية هذه الأمة، وعظيم رحمة الله بها، بأن وسّع لها في أجر نيل مرتبة الشهادة. قال العلامة ابن التين (1161هـ): (هذه كلها ميتات فيها شدّة تفضّل الله على أمّة محمد ﷺ بأن جعلها تمحيصاً لذنبهم، وزيادة في أجورهم، يبلغهم بها مراتب الشهداء) <sup>(1)</sup>.
- وفي سلوى لكل مبتلى بهذه الأصناف؛ بأن يصبر حتّى يلقى الله، وينال أجر الشهداء، ويحشر في زمرتهم.
- وفيه: أن الشهادة لا تقتصر على من قُتل في سبيل الله، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني (2852هـ): (وقد اجتمع لنا من الطرق الجيدة أكثر من عشرين خصلة) <sup>(2)</sup>.
  - ومن جملة ما عدّهم الحافظ:
  - 1. القتل في سبيل الله تعالى.
  - 2. الحريق.
  - 3. صاحب ذات الجنب. (مرض معروف).
  - 4. المرأة التي تموت أثناء الولادة، أو يموت أبنها في بطنها، فتموت بسبب ذلك.
  - 5. المبطون.

(1) فتح الباري / 6 / 43

(2) فتح الباري / 6 / 44



6. المطعون.

7. صاحب الهدم.

8. السُّل.

9. من قُتل دفاعاً عن ماله.

10. من قُتل دفاعاً عن أهله.

11. من قُتل دفاعاً عن دمه.

12. من قُتل دفاعاً عن دينه.

13. من قُتل دفاعاً عن مظلومته.

14. من وقصه فرسه أو بعيده.

15. من لدغته هامة.

16. من تردى من رؤوس الجبال.

17. من مات غريباً.

18. من مات مرابطاً.

19. من مات على فراشه في سبيل الله.

20. من افترسه السَّبع.

21. من مات متمنياً الشَّهادة.

وقد رویت أحادیث أخرى في أمور أخرى، ولكنها ضعيفة المبنی<sup>(1)</sup>.

(1) ينظر: الفتح 6/44



- إنما استحقّت هذه الخصال الواردة في الحديث مسمى الشهادة؛ لمشاركتها المقتول في سبيل الله ما كابدته من الشدة، ولا يعني ذلك أنّهم في رتبة واحدة في الفضائل والأحكام، قال القاضي عياض(544هـ): (وإنما كانت هذه الموتات شهادة بتفضيل الله على أربابها؛ لشدةّتها وعظم الألم فيها، فجاراهم الله على ذلك، بأن جعل لهم أجر الشهداء، أو يحتمل أنهم سُموا بذلك؛ لمشاهدتهم فيما قاسوا من الألم عند الموت وشدة ما أعدّ لهم كما أعدّ للشهداء، أو سُموا بذلك على أحد التأويلات) <sup>(١)</sup>.

وأما ما بقية المسميات التي تقدّم ذكرها فتلحق بمرتبة الشهداء؛ لما كابدته من الشدة، أو لحسن النية، فالنية تطير بالمؤمن حيث نوى.

وللحافظ السيوطي رسالة في الباب، وقد نظمها الشيخ محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوي في منظومة أوردها أثناء شرحه على صحيح مسلم، وهي جديرة بالإفراد والشرح والتنكية، ولو درست الأحاديث التي نهل منها في ذكر هذه الخصال وعددتها -دراسة نقدية- لكان الأمر نافعاً.

(١) إكمال المعلم 6 / 345



## أن نکرہ للنّاس ما نکرہ لأنفسنا

24. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قال: إِنَّ فَتِيًّا شَابًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْدَنْ لِي بِالزَّنَاءِ، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَرَجَرُوهُ وَقَالُوا: مَهْ. مَهْ. فَقَالَ: ((ادْنُهُ، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا)). قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: ((أَتُحِبُّهُ لِأَمْكَانِهِ؟)) قَالَ: لَا. وَاللَّهُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: ((وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَمْهَاتِهِمْ)). قَالَ: ((أَفَتُحِبُّهُ لِإِبْنِتِكَ؟)) قَالَ: لَا. وَاللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: ((وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ)). قَالَ: ((أَفَتُحِبُّهُ لِأَخْتِكَ؟)) قَالَ: لَا. وَاللَّهُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: ((وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخْوَاتِهِمْ)). قَالَ: ((أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟)) قَالَ: لَا. وَاللَّهُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: ((وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ)). قَالَ: ((أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ؟)) قَالَ: لَا. وَاللَّهُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: ((وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ)). قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: ((اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ، وَظَهِرَ قَلْبَهُ، وَحَصَنْ فَرَجَهُ)), فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَنِ يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ<sup>(1)</sup>.

### • بيان غريب المفردات:

- مه مه: زجرٌ ونهيٌّ، ومهنته بمعنى: زجرته.

(1) أخرجه: أَحْمَد (22211)، واللَّفْظُ لَهُ، وَالطَّبَرَانيُّ فِي الْكَبِيرِ (7679)، وَفِي مُسْنَد الشَّامِيْنِ؛ لَهُ (1066)، وَالبَّيْهَقِيُّ فِي شُعْبِ الإِيمَانِ (5032)، وَفِي الْكَبْرَى؛ لَهُ (18507). وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ مُقْبِلُ فِي كِتَابِهِ الْجَامِعُ الصَّحِيحُ مَا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ (60)، وَالْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (370)، وَشَعِيبُ فِي تَحْقِيقِهِ لِلْمُسْنَدِ (36) / حَاشِيَة (545).



• تصحيح المفهوم: لم يكن الشَّاب جاهلاً بالحُكم الشرعي؛ لحرمة الرِّزْنَا، وإنما طغى على نفسه ثوران الشَّهوة، فجاء مستاذنا النَّبِيُّ ﷺ أمام الناس، غير مبالٍ بما يترتب على الإذن من مفاسدٍ؛ فبيَّن له النَّبِيُّ ﷺ خطورة الأمر، مبتدئاً بالاستخبار عن فطرته، هل ما زالت سليمة أم منتبضة، وإذا بالشَّاب على الفطرة، ولما كان عالماً بالحُكم الشرعي كان من المناسب أن يحاوره بالعقل، وما يترتب على ذلك من مفاسدٍ، فعرض عليه ما جاء به، موجهاً له سؤالاً، وكأنَّه صاعقة تُحرِّك فطرته: أتحبه لأمك؟ لا بنتك؟ لا خاتك؟ لعمتك؟ خالتك؟ فلما كان جوابه بـ (لا)، استثمر النَّبِيُّ ﷺ ذلك مع كُلِّ حاضرة، لأنَّ من تُريد أن تزني بها فهي لا تعدوا عن كونها أمًا عندها أبناء لا يرضيهم أن تقع أحدهم في الفاحشة، أو أختًا لها إخوة الموت أهون عليهم من أن يروا أختهم تقع في ذلك، أو بنتًا فلذة كبدة أبيها، إلى آخره... . فما دمت تكره لنفسك لأن تكون أحد هم فكذلك الناس تكره ذلك، والعدل يقتضي أن تُعامل الناس كما تحب أن يعاملوك، وأن تكره لهم ما تكره لنفسك، وهذا من الفطرة التي لا تحتاج إلى شريعة، فالله حبَّ للناس العدل، وكراهَ لهم الظلم، فالنفس بفطرتها تحب كل عادلٍ، وتكره كل ظالمٍ.

فصحَّ له النَّبِيُّ ﷺ تصورات آثار الرِّزْنَا وتبعاتها، وما يترتب عليها، بوضع آثار الجريمة وما لاتها على المفعول به ومن حوله، فالفطرة إن كانت



سلیمة ستکبح حرارة الشّهوة، وستسكن النفس بذلك، وقد كان كل ذلك  
بمنهج حکیم.

• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: حرمة الزّنا، وعظیم فحشه وجرمه، وحرمتہ ثابتة بالقرآن  
والسُّنّة والإجماع.
- وفيه: لطف النَّبِيُّ ﷺ بالمخالف الجاھل.
- وفيه: استعمال الحجج العقلية إنْ كان الأمر يقتضي ذلك؛ فالشّاب  
كان يعلم الحكم، لذا جاء يطلب الإذن، فاستعمل معه النَّبِيُّ ﷺ المناقشة  
العقيلَة؛ لأنَّ الأمر كان يقتضي ذلك.
- وفيه: الحرص على تأكيد الإقناع في الحوار، وهذا يظهر في التكرار  
والعرض (أمك)، (بنتك)، (أختك)، (عمتك)، (خالتك).
- ويستفاد منه: التَّمهيد والتَّدرج في الحوار مع المخالف، وتنزيل  
الحكم على السَّامع.
- وفيه: تعليم الجاھل، وإقامة الحجَّة عليه بالأسلوب الذي يقتضيه  
الحال.
- وفيه: أنْ نکرہ للنَّاس ما نکرھه لأنفسنا، وكذلك أنْ نُحب لهم ما  
نُحبه لأنفسنا، وهذا من تمام الإيمان.
- وفيه: الدُّعاء؛ للعاصي بالهدایة.



- وفيه: وضع اليد على مَن يُقصد الدُّعاء له، وهذا له أثر كبير على النفس، كما أَنَّه أَنْجَع في الشِّفاء.
- وفيه: تقديم الدُّعاء بطهارة القلب على تحصين الفرج؛ لأنَّ القلب ملك الأعضاء كلها، إذا سلم خضعت الجوارح له، وأتَمَرَت بأمره، فهي تَبَعُ لِسَيِّدها.
- وفيه: أَنَّ كثِيرًا من الأدواء علاجها يكون عند الشَّخص نفسه مناعة ذاتية، بالتفكير في عواقبها، وقياس مَالاتها على النفس.
- وفيه: اختبار الفطرة؛ لأنَّها أساس الشَّريعة، فمن صَحَّت فطرته سهل اقناعه بالشَّريعة، وأما من انتكست فطرته فمن الصَّعب أن يرجع بالشَّريعة.



## الاهتمام بالمنظر لا ينافي الانكسار

25. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِّنْ كِبْرٍ)) قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ تَوْبَةً حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرٌ لِلْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ))<sup>(1)</sup>.

- تصحيح المفهوم: بين النبي ﷺ في هذا الحديث أنَّ حسن الهيئة والمظهر الجميل ليس كبراً محراً وإن غلب ذلك على المتكبرين وأهل الخيلاء، فأصل ذلك ليس محراً، بل هذا الجمال يحبه الله سبحانه وتعالى؛ لأنَّ الله جميل، والجميل يحب الجمال، ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده، وإنما الكبر احتقار الناس، ورد الحق عناداً.

- أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: خطورة الكبر؛ وأنَّ الله توعَّد صاحبه بعدم دخول الجنَّة؛ لأنَّ المتكبر هو الله، والكبر صفة قهرية من صفاته التي لا يجوز لأحد أن يتَّصف بها.

- عَبَرَ بالمتقال وهو الشيء الصغير؛ ليدل على حرمة الكبر سواء عظم في قلب صاحبه أو صغر.

- وفيه: تفسير لل الكبر، وهو على نوعين:

---

(1) أخرجه: مسلم (91).



الأول: فيما يتعلق بالعبد، وهو غمط الناس، بمعنى: احتقارهم، واذراءهم.

والثاني: وهو بطر الحق بشكل عام، والمعنى دفعه وإنكاره ترفاً وتجبراً<sup>(1)</sup>، وهذا يخص أوامر الله، وما جاءت به الرسل من أحكام وتكليف<sup>(2)</sup>.

- وفيه: وصف الله سبحانه بالجميل، فهو جميل في ذاته وصفاته وفعاليه، وكل جمال صوري أو جميل معنوي، فهو أثر جماله، فلا جمال ولا جلال ولا كمال إلا له سبحانه وتعالى<sup>(3)</sup>.

- وفيه: مشروعية التجمُّل والتزيين، وأنَّ الله يُحبُّ ذلك سبحانه، وأنَّ هذا لا ينافي التواضع والانكسار لله سبحانه وتعالى، بشرط أنْ يبتعد عن السُّرف والخُيلاء، وربَّ متجمِّل بثيابه أشد انكساراً لله وتواضعاً لعباد الله من أشعث أغبر مرقَّع الثياب؛ فالكبير مرض قلبيٌّ يفيض على الجوارح، لا دخل له بملبسٍ ولا مأكلٍ، والتواضع والزهد عبادة قلبية، يشترك فيها من لبس أغلى الثياب، ومن يمشي حافياً، فالمسألة مسألة قلوبٍ، لذا كان القلب محل نظر الله سبحانه وتعالى.

(1) ينظر: شرح النووي 2/90.

(2) لذا فدين الرجل لا يستقيم إلا بركتين، الأول: الخضوع للخالق سبحانه وتعالى، والثاني: الإحسان إلى الخلق، ولذلك شرعت الصلاة، والزكاة، وقرنت في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ؛ فال الأولى: خضوع للخالق، والثانية: إحسان إلى الخلق.

(3) ينظر: مرقاة المفاتيح 8/3190.



## إنما ينظر إلى القلب

26. عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ). وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ)).<sup>(1)</sup>

• توجیه المفهوم: وجَهَ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث الأفهام إلى ضرورة العناية بالقلب؛ لأنَّه محل نظر الرَّب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فلا عبرة بحسن المظهر مع فساد الجوهر.

ثُمَّ إِنَّ الْأَعْمَالَ الظَّاهِرَةَ مَنْوَطَةٌ بِصَحَّةِ السَّرَّائِيرِ، وَالْإِخْلَاصِ فِي النِّيَّاتِ، وَهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى))<sup>(2)</sup>؛ وهو يريد بذلك أنَّ النِّيَّاتِ هي المصححة للأعمال الظاهرة، وأنَّها مع إِنْفَرَادِها عَنْهَا لا تقعُ مَوْقِعُ الْقَبُولِ وَالْإِجْزَاءِ<sup>(3)</sup>، والنِّيَّةُ فِي الْقَلْبِ، وَالْقَلْبُ هو محل نظر الله، لِمَحْلِهِ النَّبِيَّ وَالْمُتَّقُوا فِيهِ، فلا عبرة بحسن الظَّاهِرِ، وَزُخْرُفُ اللِّسَانِ مَعَ خَبْثِ الْجَنَانِ<sup>(4)</sup>.

(1) أخرجه: مسلم (2546).

(2) أخرجه: البخاري (1)، واللفظ له، ومسلم (1907) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(3) ينظر: كشف المشكل 1/270.

(4) ينظر: فيض القديرين 5/49.



• ما يستفاد من الحديث:

- فيه: أنَّ القلب هو مَحْلُ نظرِ الله سبحانه وتعالى، فجديرٌ بالمرء أنْ يعتني بقلبه، وأنْ يعمره عمارة الصَّدِيقين، خَشية وانْكساراً، وتعظيمًا وإجلالاً للله جلَّ وعلا.

- وفي الحديث إشارةٌ واضحةٌ إلى وجود تباين بين الظَّاهر والباطن عند النَّاس، فهناك مَنْ يعتني بإصلاح ظاهره؛ وباطنه خراب، لذلك نَبَهَ على أنَّ الله مطلعٌ وناظرٌ على ما بطن لا على ما ظهر.

- كل من صلح باطنه صلح ظاهره، وليس العكس، ((أَلَا وَإِنَّ فِي  
الْجَسَدِ مُضَغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ))، فصلاح قلب المسلم يظهر على جوارحه، بخلاف المنافق، قد لا يظهر فساد قلبه على جوارحه؛ لتکلفه في تجميل ظاهره، لذلك جاء الحديث بأنَّ نظر الله يكُون على ما في القلب لا على ما يظهر للناس، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿وَحُصِّلَ مَا فِي  
الصُّدُورِ﴾<sup>(1)</sup>، أي: استخرج ما استتر من الأفعال، قوله: ﴿يَوْمَ تُبَلَّى  
السَّرَّائِيرُ﴾<sup>(2)</sup>.

- وفيه: أنَّ الاعتناء بإصلاح القلب مقدَّم على أعمال الجوارح؛ لأنَّ  
أعمال القلوب هي المصححة لأعمال الجوارح.

(1) سورة العاديات، الآية: 10.

(2) سورة الطارق، الآية: 9.



- وفيه: أَنْ لَا يغترُّ الإِنْسَانُ بِمَالِهِ وَلَا بِجَمَالِهِ وَلَا بِبَدْنِهِ وَلَا بِشَيْءٍ مِّنْ مَظَاهِرِ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ.

- تكميل: لا يخفى على كُلِّ ذِي لِبٍّ مَا لِلْقَلْبِ مِنْ أَهْمَىٰ فِي صَحَّةِ الْجَسَدِ وَسُقْمَهِ مِنَ النَّاحِيَةِ الطَّبِيَّةِ، لِذَلِكَ نَرَى الْعُقْلَاءَ مِنَ النَّاسِ يَحْرُصُونَ حِرْصًا عَظِيمًا عَلَى صَحَّةِ قُلُوبِهِمْ، فَيَرَاجِعُونَ الْأَطْبَاءَ عِنْدَ اضْطِرَابِهِمْ، أَوْ عِنْدَ شَعُورِهِمْ بِسُقْمِهِمْ، وَنَرَى الْأَطْبَاءَ يَنْصَحُونَ بِتَرْكِ هَذَا الطَّعَامِ وَذَاكُ، وَبِتَرْكِ هَذَا الشَّرَابِ وَذَاكُ؛ حِفَاذاً عَلَى صَحَّةِ الْقَلْبِ مِنَ السَّقْمِ، أَوْ لِدْفَعِهِ عَنْهُ؛ لِأَنَّ فِي صَحَّتِهِ صَحَّةَ الْجَسَدِ كُلِّهِ، وَفِي ضَعْفِهِ ضَعْفُ الْجَسَدِ كُلِّهِ.

وإِذَا كَانَ هَذَا حَالُ الْقَلْبِ بِالنَّسْبَةِ لِلْأَعْضَاءِ مِنَ النَّاحِيَةِ الطَّبِيَّةِ، فَهُوَ أَزِيدُ مِنْ ذَلِكَ فِي الْأَمْوَارِ التَّعْبُدِيَّةِ، وَالْأَحْوَالِ وَالْأَعْمَالِ الشَّرِعِيَّةِ، فَلَا عَمَلٌ يُقْبَلُ حَتَّىٰ يَكُونَ الْقَلْبُ مَصْدَقَةً، وَلِلَّهِ عَامِلُهُ وَمَخْلُصُهُ، وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ فَقَدْ رَتَّبَتِ الشَّرِيعَةُ أَحْكَامَهَا بِنَاءً عَلَىٰ مَا يَقْرِرُهُ الْقَلْبُ؛ لِأَنَّهُ مَوْطِنُ الْعُقْلِ وَالْفَكِيرِ وَالنِّيَّةِ وَالْأَخْتِيَارِ؛ فَالْقَلْبُ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ الْعَالَمُ بِاللَّهِ، وَهُوَ الْمُتَقْرِبُ إِلَيْهِ اللَّهِ، وَهُوَ الْعَامِلُ لِلَّهِ، وَهُوَ السَّاعِيُّ إِلَيْهِ اللَّهِ، وَهُوَ مَحْلُ نَظَرِ الْمُتَقْرِبِ إِلَيْهِ اللَّهِ، وَسُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وَإِنَّمَا الْجَوَارُ كُلُّهُ أَتَبَاعٌ وَخَدُومٌ وَآلَاتٌ لَهُ، يُسْتَخْدِمُهَا وَيُسْتَعْمَلُهَا اسْتِعْمَالُ الْمَالِكِ لِلْعَبْدِ، وَاسْتِخْدَامُ الرَّاعِي لِلرَّعْيَةِ، وَالصَّانِعُ لِلآلَةِ.



لذا فما أصلح الإنسان شيئاً خيراً له من صلاح قلبه؛ لأنَّه هو المقبول عند الله؛ إذا سلمَ مِنْ غير الله، وهو المحجوب عن الله؛ إذا صارَ مستغرقاً بغير الله، وهو المطالب، وهو المخاطب، وهو المكلَّف، وهو المعتاب، وهو الَّذِي يُسَعَد بالقرب مِنَ الله، فيفلح إذا زَكَاه صاحبُه، وهو الَّذِي يُخْبِرُ ويُشَقِّي إذا دَنَسَه ودَسَاه، وهو المطیع بالحقيقة لله تَعَالَى، وإنَّما الَّذِي يُنَتَّشِرُ على الجوارح مِنَ العباداتِ أنوارُه، وهو العاصي المتمرِّد على الله تَعَالَى وإنَّما السَّارِي إِلَى الأَعْضَاءِ مِنَ الفواثِرِ آثارُه، وبإِظلامه واستئنته تُظَهِّرُ مُحَاسِنُ الظَّاهِرِ ومساوِيهِ؛ إذ كُلُّ إِناءٍ يُنَضِّحُ بِمَا فِيهِ، وهو الَّذِي إذا عَرَفَهُ الإِنْسَانُ فقد عَرَفَ نَفْسَهُ، وإذا عَرَفَ نَفْسَهُ فقد عَرَفَ رَبَّهُ، وهو الَّذِي إذا جَهَلَهُ الإِنْسَانُ فقد جَهَلَ نَفْسَهُ، وإذا جَهَلَ نَفْسَهُ فقد جَهَلَ رَبَّهُ، ومنْ جَهَلَ قَلْبَهُ فَهُوَ بِغَيْرِهِ أَجْهَلُ؛ إذ أَكْثَرُ الْخَلْقِ جَاهِلُونَ بِقُلُوبِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، وقد حِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَنْفُسِهِمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ<sup>(1)</sup>.

(1) ينظر: مقدمة كتابي: المائة المنيفة مما جاء في القلب من الأحاديث الشريفة.



الأحق باسم الرقوب

27. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَا تَعْدُونَ الرَّقُوبَ فِيهِمْ؟)) قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ<sup>(1)</sup>، قَالَ: ((لَيْسَ ذَاكَ بِالرَّقُوبِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا))<sup>(2)</sup>.

• توجيه المفهوم: لما كان الرّقوب عندهم ذا مصيبة عظيمة؛ لفقد بنيه، كثير الأسف على ذلك، أعلمهم النبي ﷺ أنَّ الذي أصيب بفقدهم في الآخرة هو المصاب حقيقة؛ لما فاته من أجر تقديمهم أماماه. قال الخطّابي (388هـ): (فكل هذا إنما هو على معنى ضرب المثل، وتحويله عن أمر الدُّنيا إلى معنى الآخرة)<sup>(3)</sup>. وهذا التَّوجيه لم يقله النبي ﷺ إبطالاً لتفسيره اللغوي المعروف بينهم، بل نقله إلى ما ذكره تنبئها إلى أجر وفضل من قدم أمامه من الأولاد.

## • أهم ما يستفاد من الحديث:

(١) هذا أصل معنى الرّقوب في كلام العرب، وإنما سُمِيَ الذي لا ولد له بالرّقوب؛ لكثره ارتقاء به للولد، وانتظاره له، ويطمع فيه إذا كان ممَّن يرجي ذلك، كما يقال على المرأة التي ترقب موت زوجها: رقب. وللنّاقة التي ترقب الحوض فتنفر منه، ولا تقربه: رقب.

(2) أخرجه: مسلم (2608)، وتنبأ به: قال: ((فَمَا تَعْدُونَ الصُّرَعَةَ فِي كُمْ؟)) قَالَ قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرِّجَالُ، قَالَ: ((لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَصَبِ)). وقد تناولت الحديث عن الصرعة في حديث أبي هريرة رض.

### (3) معالم السنن / 4.223



- فيه: التّعلّيم عن طريق إلقاء السؤال، وقد كان النّبِيُّ ﷺ يسأل أصحابه؛ ليختبر علمهم، ويثير قرائحهم، وليصحّ لهم فهمهم، ولزيوقفهم على معان الأشياء وحقائقها لا مجرد النّظر إلى ما ألفوه من معنى لغوياً.

- دلّهم بهذا الحديث على النّظر إلى المعاني دون الصُّور؛ لأنّهم ألفوا في كلامهم أنَّ الرّقوب الذي يفقد أولاده، فأخبرهم أنَّه الذي يفقد ثواب أولاده في الآخرة<sup>(1)</sup> هو الأحق بهذا الاسم؛ لأنَّ هذا الذي أصيّب بفقد أولاده في الدُّنيا ينجر في الآخرة بما يُعوّض على ذلك من الثّواب، وأمّا من لم يمت له ولد في فقد في الآخرة ثواب فقد الولد، فهو أحقُّ باسم الرّقوب من الأوّل<sup>(2)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية(728هـ): (فهذا نفي لحقيقة الاسم من جهة المعنى الذي يجب اعتباره: باعتبار أنَّ الرّقوب والمفلس إنما قُيد بهذا الاسم؛ لَمَّا عدم المال والولد، والنُّفوس تجزع من ذلك، فبين النّبِيُّ ﷺ أنَّ عدم ذلك حيث يضره عدمه هو أحق بهذا الاسم ممَّن يعدمه حيث قد لا يضره ضرراً له اعتبار. ومثال هذا أنْ يقال لمن يتّالم ألمًا يسيّراً: ليس هذا بألمٍ؛ إنما الألم كذا وكذا، ولمن يرى أنه غنيٌّ: ليس هذا بغنىً؛ إنما الغنيٌّ فلان. وكذلك يقال في العالم والزَّاهد. كقولهم: إنما العالم من يخشى الله تعالى)<sup>(3)</sup>.

- وفي الحديث: فضل موت الأولاد والصَّبر عليهم، ويتضمّن الدلالة لمذهب من يقول بتفضيل التزوج<sup>(4)</sup>.

(1) ينظر: كشف المشكّل 1/333.

(2) ينظر: المفہم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم 6/595.

(3) مجموع الفتاوى 25/158.

(4) ينظر: شرح النووي 16/162.



- وفيه: أَنَّ مِنْ لَمْ يُرْزَقْ بِأَوْلَادٍ يَرْجِعُ إِلَيْهِ ثَوَابَهُمْ كَانَ سَمْ لَا وَلَدَ لَهُ.

## مزاد عجیب فی بیان هوان الدُّنیا علی اللَّه

28. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أَنَّ رسول الله ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ، دَأْخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنْفَتَهُ، فَمَرَّ بِجَدِيِّ أَسَكَ مَيِّتٍ، فَتَنَاؤَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذْنِهِ، ثُمَّ قَالَ: ((أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَذَا لَهُ بِدْرٌ هُمْ؟))، فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: ((أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟))، قَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا، كَانَ عَيْبًا فِيهِ؛ لِأَنَّهُ أَسَكٌ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ: ((فَوَاللَّهِ لَدُنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ!)).<sup>(1)</sup>

- بیان غریب المفردات:

- بجدی: الجدي الذکر من أولاد المعز.
- کنفته: جانبها.
- أسك: أذنه مستأصله، أو صغير الأذن.

• توجیه المفهوم: كان كثيراً ما يحرض النبي ﷺ على التَّزَهِيدِ فِي الدُّنْيَا، وعدم الرکون إليها، مبيناً هوانها عند الله؛ حتى لا تسكن أنفس المؤمنين لها، ولا يغترون بها، ولا يتحسرون على ما يفوتوهم منها، وكذا لكي يصبرون

(1) أخرجه البخاري (2957).



على ما يلاقون فيها، فهي ليست بدار جزاء مقصودة لذاتها، بل هي رحلة عابرة قصيرة، وهو بذلك يوجه الأفهام إلى جعلها طريقاً موصلاً إلى ما هو المقصود لذاتها، وإنما جعلها دار رحلة وبلاء، وأنه ملكها في الغالب الكفارة والجهال، وحمها الأنبياء والأولياء، وحسبك بها هواناً أنَّ الله قد صغَّرها، وحرَّقها، وذمَّها، وأبغضها، وأبغض أهلها، ومحبها، ولم يرض لعاقل فيها إلا بالتزود منها، والتأهُّب للارتحال عنها.

وقد وجَّه النَّبِيُّ ﷺ الأفهام إلى حقيقة هوان الدُّنيا بمزاد عجيب لا يشبه مزادات التُّجَار، فمزادنا كان عبارة عن جدي ميّت ناقص الخلقة، لا يُرجى نفعه ولا يُنْتَظَر خيره، وأي خير في جسد خاويٍ من الرُّوح، تشمئُزُ النفوس من منظره، والأنوف من رائحته!

فكان جواب الصَّحَابَةِ أَنَّ هَذَا الْجَدِي لَوْ رَأَوْه حَيًّا لَزَهَدُوا فِيهِ، فَكَيْفَ وَهُوَ مِيّت؟!

وهنا يكشف النَّبِيُّ ﷺ عن سبب مزاده في لفتةٍ تربوية عظيمة، تجسّد المعاني، وتُثْرِزُ الحقائق، وتعُمّق في النفس معانٍ الزهد والتقليل من شأن الدُّنيا الفانية بقوله: ((فَوَاللَّهِ لَلَّدُنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ))!

#### • أهم ما يستفاد من الحديث:

- الاستفهام؛ للإرشاد والتنبيه، قال العلامة الطيبي: (في هذا الاستفهام إرشاد منه ﷺ وتنبيه، ينبههم ﷺ على إلقاء السَّمْع للخطاب



الخطير، وشهاد القلب لما يعني به من الخطب الجليل؛ وهو هوان الدنيا؛ ليوظن ذلك في قلوبهم مزيد توطين، ويقرره تقريراً بعد تقرير، وهو على منوال قوله تعالى: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَهُمْ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾<sup>(1)</sup>.

- وفي الحديث ضرب الأمثال العملية بما يقرب الأمر ويجليه إلى الأفهام.

- وفيه: حرص النبي ﷺ على أمته من أن يغتروا بزهرة الحياة الدنيا أو يركنا إليها.

- في الحديث ذم الدنيا، وبيان حقارتها عند الله تعالى، والأحاديث في ذلك كثيرة<sup>(2)</sup>.

- وفيه: الترغيب في الآخرة، وأنها الهدف الذي ينبغي أن يصوّب المؤمن قلبه تجاهها.

- وفيه: التنوع في الأسلوب النبوي في ضرب الأمثال التربوية والوعظية، فلا يقف فيها عند نمطٍ واحد، بل هو تجديدٌ يُراد به إشعار النفس بالفكرة المطلوبة بطريقة عملية واضحة، وهو الأمر الذي يحتاجه الدعاة والمصلحون لإيصال رسالتهم وتحقيق أهدافهم.

(1) ينظر: دليل الفالحين / 388.

(2) وقد كتبت رسالة في هذا، أسميتها: (هوان الدنيا على الله)، منشورة على النت.



- وفيه: أَنَّ لِمَسَ النَّجْسِ إِذَا لَمْ تَكُنْ رطوبَةً مِنْ أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ لَا يَنْجِسُ<sup>(1)</sup>.

## نصرة الظالم والمظلوم

29. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((اَنْصُرْ اَخَاكَ ظَالِمًا اَوْ مَظْلُومًا))، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصُرْهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ اَنْصُرُهُ؟  
قَالَ: ((تَحْجُرُهُ اَوْ تَمْنَعُهُ، مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرٌ))<sup>(2)</sup>.

- توجيه المفهوم: لم يشكل على الصَّاحِبِ نصرة المظلوم، لأنَّ نصره فطرة يكاد تتفق عليها فطرة جميع المخلوقات، وشريعة منزلة متفقٌ عليها من رب السماوات، ولكن أشكال عليهم نصر الظالم، هل الأمر حميَّة عصبية كما عهدوها في الجاهلية، فتكون النصرة على ظاهرها؟ أم أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقصد معنى آخر؟ فبيَّن لهم النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ نصر الظالم هو منعه من الظلم؛

(1) ينظر: دليل الفالحين 4/388.

(2) أخرجه: البخاري (6952).

لطيفة: قال الحافظ ابن حجر في الفتح 5/98: (لطيفة: ذكر المفضل الضبي في كتابه (الفاخر) أَنَّ أَوَّلَ مَنْ قَالَ: (اَنْصُرْ اَخَاكَ ظَالِمًا اَوْ مَظْلُومًا) جنديب بن العنبر بن عمرو بن تميم، وأراد بذلك ظاهره، وهو ما اعتادوه من حميَّة الجاهلية لا على ما فسره النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفي ذلك يقول شاعرهم:

إذا أنا لم أنصر أخي وهو ظالم... على القوم لم أنصر أخي حين يظلم).



لأنه إذا تركته على ظلمه ولم تکف عنه أداه ذلك إلى أن يقتضي منه؛ فمنعك له مما يوجب عليه القصاص يُعد نصرة له، وهذا يدل من باب الحكم للشيء وتسميته بما يقول إليه، وهو من عجیب الفصاحة، ووجیز البلاغة<sup>(1)</sup>.

إذاً نصرة الظالم هي الأخذ على يده، بأن نمنعه عن الظلم الذي يورث العداوات في الدُّنيا، والعقاب في الآخرة.

#### • أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: حرمة الظلم، ووجوب نصرة المظلوم، ونصوص الوحيين ناطقة بذلك.

- وفيه: أنَّ من منع شخصاً من الظلم فقد نصره على هواه، ونفعه بالمنع، كما ينفعه بالنصر<sup>(2)</sup>.

- وفيه: أنَّ الأخوة تقتضي أن لا يقف الأخ موقف المتفرّج وهو يرى إخوته مظلومين أو ظلاماً، بل يجبه في نصرتهم غير مدررأي جهد، وهذا من حق الأخ على أخيه.

- ويستفاد منه: أنَّ الواقع في الظلم لا يبطل الأخوة، بل الأخوة قائمة بدليل قوله: ((أَنْصِرْ أَخَاكَ ظالماً أَوْ مُظْلوماً)) ويؤكد هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَعْثْ إِحْدَاهُمَا

(1) ينظر: شرح ابن بطال 6/572.

(2) ينظر: كشف المشكل 3/278.



عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَقَّ تَفِیءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿الحجات: ٤﴾، فسمّاهم مؤمنين رغم اقتتالهم مع بعض، ولكن الأخوة الإيمانية تقتضي نصرة المظلوم بإعانته في دفع مظلوميته، ونصرة الظالم بكافه ومنعه من ظلمه، ومن شر نفسه.

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية(728هـ): (ولأنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ الْمُؤْمِنِينَ إِخْوَةً بِنَصِّ الْقُرْآنِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يُسْلِمُهُ، وَلَا يَظْلِمُهُ))<sup>(١)</sup>، ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ))<sup>(٢)</sup>، فَمَنْ كَانَ قَائِمًا بِوَاجْبِ الإِيمَانِ كَانَ أَخًا لِكُلِّ مُؤْمِنٍ، وَوَجْبُ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ قُوَّتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَيْنَهُمَا عَقْدًا خاصًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَدْ عَقَدَا الْأُخْوَةَ بَيْنَهُمَا بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات، من الآية: ٣٠]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((وَدَدْتُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ إِخْوَانِي))<sup>(٣)</sup>. ومن لم يكن خارجاً عن حقوق الإيمان وجب أن يعامل بموجب ذلك،

(١) متفق عليه، البخاري(2442)، ومسلم(2580)، وأخرجه مسلم من حديث أبي هريرة (2546).

وقد تتبع ألفاظ الحديث، فوجده مرويًّا هكذا: ((لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ)), وليس ((لا يسلمه ولا يظلمه)) تقديم وتأخير، وهذا لأنَّ شيخ الإسلام رحمه الله كان يكتب من حفظه، فيقع له مثل ذلك.

(٢) متفق عليه، البخاري(13)، ومسلم(45). بلفظ قريب مما ذكره شيخ الإسلام.

(٣) أخرجه: مسلم(249) من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه). ولفظه: ((وَدَدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا))، قالوا: أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْرَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوْا بَعْدُ)).



فيحمد على حسناته؛ ويواли عليها، وينهى عن سيئاتها، ويجانب عليها بحسب الإمكان، وقد قال النبي ﷺ: ((أُنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلومًا))، قلت: يا رسول الله أنصره مظلوماً، فكيف أنصره ظالماً؟، قال: ((تَمْنَعْهُ مِنَ الظُّلْمِ، فَذَلِكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ)). والواجب على كل مسلم أن يكون حبه وبغضه، وموالاته ومعاداته: تابعاً لأمر الله ورسوله ﷺ، فيحب ما أحبه الله ورسوله ﷺ، ويبغض ما أبغضه الله ورسوله ﷺ، ويواли من يواли الله ورسوله ﷺ، ويعادي من يعادى الله ورسوله ﷺ. ومن كان فيه ما يواли عليه من حسنات وما يعادى عليه من سيئات عوامل بموجب ذلك، كفساق أهل الملة؛ إذ هم مستحقون للثواب والعقاب، والموالاة والمعاداة، والحب والبغض؛ بحسب ما فيهم من البر والفحور، فإنّ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾(7) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾[الزلزلة، 8]، وهذا مذهب أهل السنّة والجماعـة<sup>(1)</sup>.

(1) مجموع الفتاوى 35 / 95.

جاء في كتاب الأخوة أيتها الإخوة 264: (وإذا كان هذا هو عصر الظلم والقهر، وال المسلمين يذبحون في كل مكان، فلا أقل من أن تنصرهم ولو بالدعـاء، فإذا استطعت غير ذلك لزـمك المبادرة إلى أداء هذا الواجب الحتمـي، وإلا ستدور الدائرة عليك كما دارت عليهم، فاحذر. والله جل وعلا على نصر المؤمنين لقدير، لكنـها سنـن الله الربـانـية التي قـلـ من يعيـها، ولكنـها الرسائل الإلهـية كـي نعيـد النـظر في حـقـيقـة إيمـانـنا، ونـمـحـص نـيـاتـنا حتـى يـتحقـق وعد الله باـسـتـخـالـفـ المؤـمنـينـ الأرضـ، وـالـتمـكـينـ لهمـ فيهاـ).



## المسلم من صدق قوله عمله

30. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو رضي الله عنهمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَتَدْرُونَ مَنِ الْمُسْلِمُ))؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: ((مَنْ سَلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ)).

قَالُوا: فَمَنِ الْمُؤْمِنُ؟ قَالَ: ((مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ)).

قَالُوا: فَمَنِ الْمُهَاجِرُ؟ قَالَ: ((مَنْ هَجَرَ السَّوْءَ فَاجْتَنَبَهُ))<sup>(1)</sup>.

- توجيه المفهوم: وجَهَ النَّبِيُّ ﷺ الأفهام إلى أنَّه يجب على المسلم أنْ يُصدِّق قوله فعله، وأنْ يطابق حاله مقاذه، ومقاله حاليه، فمن كان كذلك بلغ تمام الإيمان، فالمسلم يجب أن يسلم المسلمين من أذاهه، والمؤمن من امتنع عن الشر وكان أهلاً لصنائع الخير، والمهاجر المدوح حقاً هو الذي جمع إلى هجرة وطنه هجران المناهي<sup>(2)</sup>، فمن زعم أنَّه متصرف بمنقبةٍ ينبغي أنْ يُحَقِّق معناها الذي امتدحت به، فإنْ لم يوجد فيه فهو كمن زعم أنَّه كريم أو سُمي بذلك ولا كرم له بل الضد والعكس.

- أهم ما يرشد إليه الحديث:

(1) ينظر: شرح ابن بطال 1/62.

(2) ينظر: كشف المشكل 4/117.



- في الحديث رد على المرجئة؛ لأنَّ المقصود بـ(المسلم) هنا، أي: من استكمل الإيمان<sup>(1)</sup>، والمرجئة فليس عندهم إسلام ناقص.
- وفيه: أنَّ الأعمال الظاهرة تدخل في مُسَمِّ الإسلام<sup>(2)</sup>.
- وفيه: الحض على ترك أذى المسلمين باللسان واليد والأذى كلها، وهذا قال الحسن البصري: الأبرار هم الذين لا يؤذون الذر والنمل<sup>(3)</sup>.
- وفيه: الحث على ترك المعاصي واجتناب المنافي<sup>(4)</sup>.
- وفيه: أنَّ من فاته المشاركة في الفضيلة الزَّمانية ينبغي عليه أنْ يأتي بمقصودها، فالهجرة إلى المدينة انتهت زماناً، ولكنَّ الغاية منها باقية، وهي هجر ما نهى الله عنه، والقدرة على تحقيق العبودية الكاملة لله، والإتيان بالشَّعائر كما أراد الله سبحانه وتعالى.

قال العلامة ابن بطال(449هـ): (قال أبو الزَّناد<sup>(5)</sup>: لما انقطعت الهجرة، وفضلها حزن على فواتها من لم يدركها من أصحاب الرسول ﷺ، فأعملهم

(1) أخرجه: البخاري<sup>(10)</sup>، ومسلم<sup>(40)</sup>، وهذا لفظ الطَّبراني في الأوسط<sup>(232)</sup>.

(2) ينظر: جامع العلوم والحكم / 99.

(3) ينظر: شرح ابن بطال / 1 / 62.

(4) ينظر: عمدة القاري / 1 / 132.

(5) فائدة: وأنا أطالع شرح ابن بطال وجدته ينقل عن (أبي الزناد)، وصرَّح في موضع: (وقال أبو الزناد بن سراج)، نقل عنه أكثر من ستين موضعاً، وقد بحثت في الأمر، فوُجِدَتْ أنَّ أبا الزناد من جملة شراح صحيح البخاري، وشرحه في عداد المفقود، والله المستعان، وقد ذكر شرحه السَّخاوي في الجواهر والدرر / 710، وحاجي خليفة في كشف الظنون / 546، وقد نقل عنه الحافظ في الفتح، والعيني في العمدة في موضعين أو ثلاثة، أمَّا ابن بطال فقد أكثَرَ عنه. وأبو الزناد هذا هو سراج بن محمد بن سراج، يُكَنِّي أبا الزناد من أهل قرطبة، راجع مقدمة التوضيح / 105ـ422هـ.



أَنَّ الْمَهَاجِرَ عَلَى الْحَقِيقَةِ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَعْلَمُ  
الْمَهَاجِرِ أَنَّهُ وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يَلتَزِمُوا هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَلَا يَتَكَلَّوْ  
عَلَى الْهِجْرَةِ فَقَطُّ)<sup>(1)</sup>.

- تكميل: إنْ قِيلَ: لَمْ خُصَّتِ الْيَدُ((يده)) مَعَ أَنَّ الْفَعْلَ قَدْ يَحْصُلُ  
بِغَيْرِهَا؟

أَجِيبُ: بِأَنَّ سُلْطَنَةَ الْأَفْعَالِ إِنَّمَا تَظَهُرُ فِي الْيَدِ؛ إِذْ بِهَا الْبَطْشُ، وَالْقُطْعُ،  
وَالْوَصْلُ، وَالْأَخْذُ، وَالْمَنْعُ، وَالْإِعْطَاءُ، وَنَحْوُهُ، وَلَمَّا كَانَتْ أَكْثَرُ الْأَعْمَالِ تَبَاشِرُ  
بِالْأَيْدِيِّ غَلْبَتْ، فَقِيلَ فِي كُلِّ عَمَلٍ: هَذَا مَمَّا عَلِمْتُ أَيْدِيهِمْ، وَإِنْ كَانَ عَمَلاً  
لَا يَأْتِي فِيهِ الْمَبَاشِرَةُ بِالْأَيْدِيِّ. وَكَذَلِكَ قُرْنُ اللِّسَانِ مَعَ الْيَدِ؛ لِأَنَّ الْإِيْذَاءَ  
بِاللِّسَانِ وَالْيَدِ أَكْثَرُ مِنْ غَيْرِهِمَا. فَاعْتَبِرُ الْغَالِبَ. وَقُدُّمُ اللِّسَانِ عَلَى الْيَدِ؛  
لِأَنَّ إِيْذَاءَ اللِّسَانِ أَكْثَرُ وَقْوَعًا وَأَسْهَلُ، وَلِأَنَّهُ أَشَدُ نَكَائِيَةً<sup>(2)</sup>.

(1) ينظر: شرح ابن بطال 1/62.

(2) ينظر: عمدة القاري 1/133.



## المسكين الحقيقى

31. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: ((لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، فَتَرْدُهُ الْقُمَّةُ وَاللُّقْمَانُ، وَالثَّمَرَةُ وَالثَّمَرَتَانِ)).

قَالُوا، فَمَا الْمِسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟  
قَالَ: ((الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ، فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا)).<sup>(1)</sup>

• تصحيح المفهوم: لما كان المسكين في الظاهر عندهم والمعارف لديهم هو السائل الطواف، أراد النبي ﷺ أن يوجههم إلى المسكين المتكامل لأسباب المسكنة، وهو الذي لا يملك قوته، ولا يسأل الناس شيئاً، ولا يُفطن له فيعطي، فهذا هو الأولى بالمسكنة واسمها، أما الذي يطوف على الناس فقد تأتيه الكفاية، وقد تأتيه الزِّيادة عليها فتزول حاجته، وتزول عنه المبالغة في المسكنة<sup>(2)</sup>. قال ابن عبد البر<sup>(3)</sup>: (فدل على أنه أراد ليس الطواف بالمسكين حقاً، إنما المسكين حقاً المسكين الذي تبلغ به المسكنة والفقر والضعف والحياة مبلغاً يقعده عن التطوف والسؤال ولا يُفطن له متصدق عليه، ولا يجد شيئاً يبلغ به). فالنبي ﷺ نفى اسم

(1) أخرجه: البخاري (1479)، ومسلم (1039)، واللهظ له.

(2) ينظر: معالم السنن 2 / 61.

(3) التمهيد 8 / 344.



المسكنة هنا عن الذي يطوف؛ لانتفاء كمال ذلك وتمامه بالنسبة إلى غيره<sup>(1)</sup>.

### • أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: تنبيه على تحري المتعففين بالصدقة دون الملحقين؛ فإنَّ الملحق غنيٌ بسؤاله<sup>(2)</sup>.
- وفيه: تقديم الأحوج فالأحوج في الصدقة.
- وفيه: أنَّ الصدقة على المتعفف أولى من الصدقة على السائل الطواف.
- وفيه: حُسن المسكين الذي يستحي ولا يسأل الناس.
- وفيه: جواز التصدق ولو بالشيء اليسير، كالتمرة واللقطة.
- وفيه: استحباب الحياة في كلِّ الأحوال<sup>(3)</sup>.
- تكميل: وقد اختلف الناس في المسكين والفقير، والفرق بينهما على أقوال ذُكرت في كتب التفسير وشرح الحديث واللغة وغريب الحديث، قال ابن الجوزي(597هـ): (وقد اختلف العلماء في صفة الفقر والمسكين على ستة أقوال، قد ذكرناها في التفسير، والمنصور منها عندنا أنَّ المسكين أحسن حالاً من الفقير؛ لأنَّ الفقير أصله في اللغة المفقر الذي نزع عنه فقره من فقر ظهره، فكانَه انقطع ظهره من شدة الفقر، فصرف عن

(1) مجموع الفتاوى 2/424.

(2) كشف المشكل 3/403.

(3) ينظر: عمدة القاري 9/60.



مفقر إلى فقير، كما قيل: جريح وطريح وطبيخ، حكاہ ابن الأنباري وغيره)  
(1).

## المعصية لا تُبطل المحبة

32. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَدْ جَلَدَ فِي الشَّرَابِ، فَأَتَى بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ اعْنِهِ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ [إِلَّا] إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ)).<sup>(3)</sup>

- بيان غريب المفردات:

- لا تلعنوه: اللعن في اللغة: الإبعاد والطرد، وفي الشرع: الإبعاد من رحمة الله تعالى<sup>(4)</sup>.

(1) كشف المشكل / 340.

(2) ما بين المعکوفتين لم ترد في الأصل. ينظر بحث المسألة في فتح الباري 12 / 78.

(3) أخرجه: البخاري (6780).

(4) قال الإمام التوسي (676هـ) في شرح مسلم 2 / 67: (وقد قال ﷺ: ((لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَفَتْلِهِ))، واتفق العلماء على تحريم اللعن؛ فإنه في اللغة: الإبعاد والطرد، وفي الشرع: الإبعاد من رحمة الله تعالى، فلا يجوز أن يبعد من رحمة الله تعالى من لا يعرف حاله وخاتمة أمره معرفة قطعية، فلهذا قالوا: لا يجوز لعن أحدٍ بعينه، مسلماً كان أو كفراً، أو دابة، إلا من علمنا بنصٍ شرعياً أنه مات على الكفر أو يموت عليه، كأبي جهل، وإبليس، وأماماً اللعن بالوصف، فليس بحراماً، لكون الواصلة المستوصلة، والواشمة المستوشمة، وأكل الربا وموكله، والمصورين، والظالمين،



• **تصحیح المفهوم:** بین لهم عليه الصلاة والسلام مصححاً إلى أنه لا تناFiي بين ارتكاب النهي وثبوت محبة الله ورسوله في قلب مرتكب الكبيرة؛ لأنَّه ﷺ أخبر أنَّ المذكور يُحِبُّ الله ورسوله مع ما صدر منه، ولم يُجُوز لعنه؛ ذلك لأنَّ اللعن طرد من رحمة الله تعالى، وهذا ينافي ما عنده من المحبة الموجبة للزلفي والقرب منه سبحانه وتعالى، وهذا فيه تصحیح لما كان وقعاً في خلد الصحابة من أنَّ الكبائر تناFiي المحبة.

• **أهم ما يستفاد من الحديث:**

- فيه: أنَّه لا تناFiي بين ارتكاب النهي وثبوت محبة الله ورسوله ﷺ في قلب المرتكب؛ لأنَّه ﷺ أخبر بأنَّ المذكور يُحِبُّ الله ورسوله، مع ما صدر منه.

- وفيه: أنَّ مَن تكررت منه المعصية لا تنزع منه محبة الله ورسوله ﷺ.

- وفيه: أنَّ نفي الإيمان عن شارب الخمر لا يراد به زواله بالكلية، بل نفي كماله<sup>(1)</sup>.

- وفيه: أنَّ محبة الله ومحبة رسوله ﷺ موجبتان للزلفي مِنَ الله، والقربي منه، فلا يجوز لعنه؛ لأنَّه طرد من رحمته<sup>(2)</sup>، فلعن المسلم الصالح

---

والفاشين، والكافرين، ولعن مَنْ غَيَّرْ منار الأرض، وَمَنْ تَوَلََّ غَيْرَ مواليه، وَمَنْ انتسب إلى غير أبيه، وَمَنْ أَحَدَثَ في الإسلام حدثاً، أو آوى محدثاً، وغير ذلك، مما جاءت به التصویص الشرعیة بإطلاقه على الأوصاف، لا على الأعيان، والله أعلم).

(1) الفتح 12/78

(2) مرقاة المفاتيح 6/2377



حرام بالإجماع، ولعن المسلم الفاسق حُكى في منعه الاتفاق، وللّعن لأوصاف العامة(الظالمين أو الكافرين) فجائز بالإجماع.

- وفيه أنَّ مرتکب الكبیر لا يُعدُّ کفاراً بخلاف رأي الخوارج.  
- ونستفيد من هذا الحديث أنَّه لا ينبغي لأحدٍ أن يلعن مسلماً وإن ارتكب كبيرة من الكبائر؛ ذلك أنَّ لعن المؤمن كقتله. وقد سبقت حاشية في حكم اللّعن، فارجع إليها.

- وفيه: جواز التلقیب. قال الحافظ ابن حجر(852هـ): (وفي هذا الحديث مِنَ الفوائد: جواز التَّلقيب، وقد تقدَّم القول فيه في كتاب الأدب، وهو محمول هنا على أنَّه كان لا يكرهه، أو أنَّه ذُكر به على سبيل التَّعریف؛ لکثرة مَنْ كان يُسمَّى بعد الله، أو أنَّه لَمَّا تكرَّر منه الإقدام على الفعل المذكور، نُسب إلى البلادة، فأطلق عليه اسم مَنْ يتَّصف بها؛ ليرتدع بذلك).<sup>(1)</sup>

- وفيه: من جواز إضحاك العالم والإمام أو الصديق أو القريب بنادرة من الحق وطريقة من الطرائف من غير أن يكون ذلك باطلًا أو إثمًا<sup>(2)</sup>.

.78 / الفتح 12

.400 / شرح ابن بطال 8



## دخول الجنان بفضل الله لا بالأعمال

33. عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: ((سَدَّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يُدْخِلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ)), قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ))<sup>(1)</sup>.

- بيان غريب المفردات:

- سَدَّدُوا: اقصدوا السَّداد في الأمور، وهو العدل والقصد.

- قَارِبُوا: أجعلوا عملكم قصداً، لا غُلو فيهم.

- يتغمدني: يغمرني ويسترنني.

- تصحيح المفهوم: كأنه وقع لهم أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لعظم معرفته بالله وكثرة عباداته أنَّ عمله منجيهاً، فرد النَّبِيَّ ﷺ ذلك، وسوَّى بينه وبينهم في ذلك المعنى، وأخبر أَنَّه عن فضل ورحمته لا يستغني.

(1) أخرجه: البخاري (6467)، واللفظ له، ومسلم (2818).

قال الإمام النووي في شرح صحيح مسلم 17 / 159: (اعلم أنَّ مذهب أهل السنة أَنَّه لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب، ولا أيجاب ولا تحريم ولا غيرها من أنواع التَّكليف، ولا ثبت هذه كلها ولا غيرها الا بالشرع، ومذهب أهل السنة أيضاً أَنَّ الله تعالى لا يجب عليه شيء تعالى الله، بل العالم ملكه، والدنيا والآخرة في سلطانه، يفعل فيما ما يشاء، فلوا عذَّب المطيعين والصالحين أجمعين، وأدخلهم النار، كان عدلاً منه، وإذا أكرمهم ونعمَّهم، وأدخلهم الجنة فهو فضل منه، ولو نعم الكافرين وأدخلهم الجنة كان له ذلك، ولكنَّه أخبر وخبره صدق: أَنَّه لا يفعل هذا، بل يغفر للمؤمنين، ويدخلهم الجنة برحمته، ويعذَّب المنافقين، ويخلدهم في النار عدلاً منه).



• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- في ظاهر هذه الأحاديث دلالة لأهل الحق أنَّه لا يستحق أحدُ الثواب والجنة بطاعته، وإنَّما برحمه الله تعالى.
- وفي الحديث حِجَة لأهل السُّنَّة بأنَّ الله لا يجب عليه شيء سبحانه وتعالى.
- وفيه: أن العامل لا ينبغي أن يتتكل على عمله في طلب التَّجَاهة ونيل الدَّرَجَات؛ لأنَّه وإنَّما عمل بتوفيق الله، وإنَّما ترك المعصية بعصمة الله، فكُلُّ ذلك بفضلِه ورحمته<sup>(1)</sup>، فالتجاهة من العذاب والفوز بالثواب بفضل الله ورحمته، والعمل غير مؤثر فيما على سبيل الإيجاب والاقتضاء، وليس المراد هنا توهين العمل ونفيه، بل توقيف العباد على أنَّ العمل وإنَّما يتم بفضل الله ورحمته؛ لئلا يتتكلوا على أعمالهم اغتراراً بها<sup>(2)</sup>.
- وفي الحديث دعوة إلى عدم الغلو في العبادة، فالتسديد والمقاربة بمعنى الوسطية؛ فالعمل وحده لا ينجي إلا مع رحمة الله تعالى.

- وفي عدم دخول الجنة بالأعمال هذه بشرى ولله الحمد كما أخبر عليه الصلاة والسلام؛ فأينا عمله يوصله الجنة إن كان دخول الجنان بالأعمال؟! جاء عنْ أَنَسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رجلاً سأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عن السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَّ السَّاعَةُ؟ قَالَ: ((وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا)). قَالَ: لَا شَيْءَ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، فَقَالَ: ((أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ)). قَالَ أَنَسٌ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ، فَرِحْنَا بِقُولِ النَّبِيِّ ﷺ: ((أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ)), قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ

(1) ينظر: فتح الباري 11/297.

(2) ينظر: فيض القدير 4/103.



وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرٌ<sup>(1)</sup>، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعْهُمْ بِحُجَّيِّ إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ<sup>(2)</sup>.

- تكميل: إن قال قائل: فإن قوله ﷺ: ((لا يدخل أحداً الجنة عمله)) يعارض قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: 72]، قيل: ليس كما توهمت، فمعنى الحديث غير معنى الآية، فمعنى الحديث أنه لا يستحق أحد دخول الجنة بعمله، وإنما يدخلها العباد برحمته الله تعالى، أمّا الآية فإن الله أخبر أنّ الجنة تناول المنازل فيها بالأعمال، ومعلوم أنّ درجات العباد فيها متباينة على قدر تبادر أعمالهم، فمعنى الآية في ارتفاع الدرجات وانخفاضها والتّنعيم فيها، ومعنى الحديث في الدخول في الجنة والخلود فيها، فلا تعارض بين شيء من ذلك.

فإن قيل: فقد قال تعالى في سورة النحل: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: 72]، فأخبر أنّ دخول الجنة بالأعمال أيضًا. فالجواب: أنّ قوله: ﴿اَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: 72] آية مجملة يبيّنها الحديث، وتقديره ذلك دخلوا منازل الجنة وبيوتها بما كنتم تعملون، فالحديث يفسّر الآية. وللجمع بين الحديث وبين الآيات وجه آخر، هو أن يكون الحديث مفسّرًا للآيات، ويكون تقديرها: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: 72]، و﴿كُلُوا وَاشْرُبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور: 9]، و﴿اَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل:

(1) وفي ذلك دلالة على أن الصحابة كانوا يرون أن أفضل الأمة وأصلحهم أعمالاً بعد نبيهم أبو بكر، ثم عمر رضي الله عنهم.

(2) أخرجه: البخاري (3688)، ومسلم (2639).



<sup>٢</sup>، مع رحمة الله لكم وفضله عليكم؛ لأنَّ فضله تعالى ورحمته لعباده في اقسام المنازل في الجنة، كما هو في دخول الجنة لا ينفك منه، حين ألهمهم إلى ما نالوا به ذلك، ولا يخلو شيء من مجازاة الله عباده من رحمته وفضله، ألا ترى أنَّه تعالى جازى على الحسنة عشرًا، وجازى على السيئة واحدة، وأنَّه ابتدأ عباده بنعم لا تحصى، لم يتقدَّم لهم فيها سبب ولا فعل، منها أنْ خلقهم بشرًا سوياً، ومنها نعمة الإسلام، ونعمة العافية، ونعمة تضمنه تعالى لأرزاق عباده، وأنَّه كتب على نفسه الرحمة، وأنَّ رحمته سبقت غضبه، إلى ما لا يهتدى إلى معرفته من ظاهر النعم وباطنها<sup>١</sup>.

وأيضاً إن هذا الحديث لا ينافي حديث معاذ: ((حق العباد على الله))<sup>٢</sup>؛ ذلك أنَّه أراد به الحق الذي أخبر الله بوقوعه، فإنَّ الله صادق لا يخلف الميعاد، وهو الذي أوجبه على نفسه بحكمته وفضله ورحمته، وهذا

(١) ينظر: شرح ابن بطال 10/180.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى 8 / 70: (وكذلك أمر الآخرة ليس بمجرد العمل ينال الإنسان السعادة، بل هي سبب، ولهذا قال النبي ﷺ: ((إنه لن يدخل أحدكم الجنة بعمله)) قالوا: ولا أنت يا رسول الله قال: ((ولا أنا إلا أنا أتغምني الله برحمة منه وفضل)). وقد قال: «ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون» فهذه باء السبب، أي: بسبب أعمالكم، والذي نفاه النبي ﷺ باء المقابلة، كما يقال: اشتريت هذا بهذا، أي: ليس العمل عوضاً وثمناً كافياً في دخول الجنة، بل لا بدَّ من عفو الله وفضله ورحمته، فبعفuo يمحو السيئات، وبرحمته يأتي بالخيرات، وبفضله يضاعف البركات).

(٢) متفق عليه، البخاري (7373)، ومسلم (30)، ونصه في رواية البخاري: عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((يَا مُعاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟))، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ((أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ؟))، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ((أَنْ لَا يُعَذَّبُهُمْ)).



المستحق لهذا الحق إذا سأله تعالى به يسأل الله تعالى إنجاز وعده، أو يسأله بالأسباب التي علق الله بها المسبيبات، كالاعمال الصالحة فهذا مناسب<sup>(1)</sup>.

---

(1) ينظر: مجموع الفتاوى 1 / 218.



## أشدّ البخل

34. عَنْ الْحُسْنِيْنَ بْنِ عَلَيٍّ - رضي الله عنهمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((إِنَّ الْبَخِيلَ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ))<sup>(1)</sup>.

- بيان غريب المفردات:

- البخيل: أي كامل البخل، والبخيل الشّحيح.

- توجيه المفهوم: أراد النَّبِيُّ ﷺ أن يوجه الأفهام والأذهان إلى أنَّ البخل لا يقتصر على إمساك اليد الزائد؛ وإنما البخل الحقيقى هو التكاسل عن الطاعة وأداء العبادات أيضًا، وأعلى الطَّاعات وأشرفها الصَّلاة عليه ﷺ، فالذَّي يسمع اسم النَّبِيِّ ﷺ ولا يُصلِّ عَلَيْهِ فقد بخل على نفسه لا على النَّبِيِّ ﷺ؛ لأنَّ النَّبِيِّ ﷺ لا يحتاج إلى صلاتنا بعد أنْ صلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ وملائكته، وإنَّما نحن من نحتاج أن نغنم ونتشرَّف بالصَّلاة عليه، كما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنَّه قال: ((صَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ عَلَيَّ زَكَاةً لَّكُمْ))<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه: ابنُ أبي شَيْبَةَ(791)، وأَحْمَدُ(1736)، وَالْبُخَارِيُّ فِي التَّأْرِيخِ الْكَبِيرِ 5 / 148، وَالْتَّرْمِذِيُّ(3546)، وَالْبَرَّارِ(1342)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ(8046)، وَأَبُو يَعْلَى(6776)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ(2885)، وَالْحَاكمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ(2015)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي الدَّعَوَاتِ(171)، وَفِي السُّعْدِ(1464)؛ لَهُ قَالَ التَّرْمِذِيُّ عَقِيبَهُ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيقٌ غَرِيبٌ)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبْنَ(911)، وَالْمَقْدِسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ(424)، وَأَشَارَ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَالبَيْهَقِيُّ إِلَى عِلْمِ الْإِرْسَالِ، وَهِيَ الْانْقِطَاعُ. إِلَّا أَنَّ الدَّارِقَطْنِيَّ رَجَحَ الْوَصْلَ كَمَا فِي الْعُلُلِ 3 / 102(304).  
قلت: والخبر بمجموع طرقه لا بأس به. وينظر القول البديع: 153.

(2) أخرجه: ابنُ أبي شَيْبَةَ(31784)، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ(297)، وأَحْمَدُ(8770)، وَالْتَّرْمِذِيُّ(3612)، وَالْحَارِثُ فِي مُسْنَدِهِ(1062)، وَأَبُو يَعْلَى(6414)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ(241)، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ كَمَا نَصَّ التَّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ.



فمن سمع اسم النبي ﷺ ولم يصلّى عليه فهو البخيل حقاً؛ لأنّه بخل بأيسر شيء، وهو تحريك شفتیه ولسانه بالصلوة والسلام على النبي ﷺ، وفوّت على نفسه أجراً عظيماً، وهو صلاة الله على العبد عشرّاً، فأي بخل أشد من هذا؟!

### • أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: الحث على الصلاة على النبي ﷺ عند ذكر اسمه الشّريف.
- وفيه: أنّه قد يوصف بالبخل مِنْ تكاسل عن أداء الطّاعة المستحقة<sup>(1)</sup> كما هُنا؛ لأنّه بامتناعه مِنَ الصلاة عليه قد شحّ وامتنع مِنْ أداء حقّ يتعيّن عليه أداؤه امثالاً للأمر، ولما فيه مِنْ مكافأة جزئية لمن كان سبباً في سعادته الأبدية، بل في الحقيقة إنّما شحّ وبخل عن نفسه، ومنعها أنّ يصل إليها عطاءً عظيمًّا مِنْ يعطي بلا حسابٍ، ولا تنقص خزائنه بالعطاء، فبهذا الشّح تفوته تلك الكنوز، التي لولاها؛ لكان يكتالها بالمكيال الأولى، من غير أدنى مشقة<sup>(2)</sup>.
- وفيه: التغليظ على ترك الصلاة على رسول الله ﷺ.
- وفيه تعظيم حقّ النبي ﷺ على أمته.
- وفيه: أنّ من توقير النبي ﷺ الصلاة عليه كلما ذُكر عليه الصلاة والسلام، سواء قراءة أو كتابة.
- ويستفاد من الحديث ذمّ البخل، وإمساك اليد.

(1) ينظر: فتح الباري 11 / 579.

(2) ينظر: دليل الفالحين 7 / 197.



## أولى الناس بالنبي ﷺ

35. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَالَ: ((أَوْلَى النَّاسِ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ أَكْثُرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً)).<sup>(١)</sup>

- بيان غريب المفردات:

- أولى الناس بي: يعني أخص أمّي بي، وأقربهم مني، وأحقهم بشفاعتي، أكثرهم عليّ صلاة.

• توجيه المفهوم: كثیراً ما يُنْبَهُ النَّبِيُّ ﷺ على أنَّ القرب منه ونيل شفاعته يوم القيمة يكون بالأعمال الصَّالحة، والنية الصادقة، وليس بالنسب أو الحسب، ولما كانت كثرة الصَّلاة منبئه عن التَّعْظيم المقتضي للمتابعة النَّاشئة عن المحبَّة الكاملة المُرتبة عليها محبَّة الله تعالى، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّنِي اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُم﴾ [آل عمران، الآية: ٣١]، كان أقرب الناس إليه أكثرهم عليه صلاة، فكثرة الصَّلاة تدلُّ على نصوح العقيدة، وخلوص النية، وصدق المحبَّة، والمداومة على الطَّاعة، والوفاء بحق الواسطة الكريمة، ومنْ كان حُظُّه مِنْ هذه الخصال أوفر، كان بالقرب والولاية أحق وأجدر، قالوا: وهذه منقبة

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٣٠٦)، وأبو يَعْلَم (٥٠١)، والشَّاشِي (٤١٣)، والبَيْهَقِيُّ في الدَّعَوات الكبير (١٧٠)، وفي الشُّعُب (١٤٦٢)؛ له، وحسنه التَّرمذِيُّ (٤٨٤)، وصححه ابن حِبَّان (٩١١). والصَّواب أَنَّه حديث ضعيف. ينظر: العِلْل؛ للدارقطني ٥ / ١١٢ (٧٥٩)، والكامل؛ لابن عَدِيٍّ ٣ / ٤٦٥، وفيه القَدِير؛ للمناوي ٢ / ٤٤١. ولكنه يدخل تحت عموم فضل الصَّلاة والسلام على

النبي ﷺ.



شریفة، فضیلة منیفة؛ لأنّ اتّباع الأثر، وحملة السنّة، فیا لها مِنْ مَنَّةٍ<sup>(1)</sup>.

#### • أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: فضل الصلاة على النبي ﷺ، وقد أللّفت في فضلها تواليف كثيرة، قدیمة وحدیثة، وما زال الناس يتسابقون في التّصنيف.

- وفيه: بُشّری لمن قصر به نسبه؛ لأنّ القرب من النبي ﷺ ونيل شفاعته يكون بالأعمال الصالحة، ومن أعلاها مداومة الصلاة عليه ﷺ.

- وفيه: فضیلة النبي ﷺ، وأنّ له المكانة العظمى يوم القيمة، فهو صاحب الشفاعة بإذن ربّه، كلهم ينادي يوم القيمة: نفسي نفسي، إلا هو بأبي وأمي ينادي: أمتي أمتي! وقد وعده الله بالمقام المحمود، نسأل الله أن لا يحرمنا شفاعته. آمين.

- وفيه: بيان أنّ أولاهم به ﷺ يوم القيمة هم أصحاب الحديث؛ إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منهم. قال الخطيب البغدادي (463هـ): (قال لنا أبو نعيم: هذه منقبة شریفة يختص بها رواة الأثار، ونقلتها؛ لأنّه لا يُعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على النبي ﷺ - أكثر مما يُعرف لهذه العصابة نسخاً، وذكرها)<sup>(2)</sup>.

- تکمیل: ينبغي أن نعلم أنّ صلاتنا على النبي ﷺ ليست من قبيل شفاعة له، وإنّما فائدة الصلاة ترجع إلى المصلى عليه<sup>(3)</sup>؛ لأنّ النبي ﷺ قد صلّى عليه الله وملائكته، فهو في غنى عن صلاتنا، وإنّما نحن من نحتاج

(1) فيض القدير 2/441.

(2) شرف أصحاب الحديث: 35.

(3) فيض القدير 4/203.



أَنْ نُصْلِي عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ يُصْلِي اللَّهُ عَلَيْنَا عَشْرًا، وَلَا زَكَاةً أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُصْلِي اللَّهُ عَلَى الْعَبْدِ، فَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ طَهْرَةُ الْعَبْدِ، وَتَرْجِعُ بِالْبَرَكَةِ عَلَيْهِ. قَالَ الْعَالَمُ ابْنُ الْقَيْمِ (751هـ): (أَنَّ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ تَحْصِلُ طَهَارَةُ النَّفْسِ مِنْ رَذَائِلِهَا، وَيُبَثَّتُ لَهَا النَّمَاءُ وَالزَّيَادَةُ فِي كَمَالِهَا وَفَضَائِلِهَا، وَإِلَى هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ يَرْجِعُ كَمَالُ النَّفْسِ، فَعَلِمَ أَنَّهُ لَا كَمَالَ لِلنَّفْسِ إِلَّا بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، الَّتِي هِيَ مِنْ لَوَازِمِ مُحَبَّتِهِ، وَمُتَابِعَتِهِ، وَتَقْدِيمِهِ عَلَى كُلِّ مَنْ سَوَاهُ مِنَ الْمُخْلوقِينَ ﷺ)<sup>(1)</sup>، وَإِنَّمَا كَانَتْ كَذَلِكُ؛ لِأَنَّهَا مُشْتَمَلَةٌ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ، وَتَعْظِيمِ رَسُولِهِ ﷺ، وَالاشْتِغَالُ بِأَدَاءِ حَقِّهِ عَنْ مَقَاصِدِ نَفْسِهِ، وَإِيَّا رَبِّهِ بِالدُّعَاءِ لِهِ عَلَى نَفْسِهِ<sup>(2)</sup>.

(1) جلاء الأفهام: 420.

(2) فيض القدير 4/203.



## أثر العرق على الذرية

36. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رض: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَيَ وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، وَإِنِّي أَنْكِرُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((هَلْ لَكَ مِنْ إِبْلٍ؟))، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: ((فَمَا أَلْوَانُهَا؟))، قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: ((هَلْ فِيهَا مِنْ أُورَقٍ؟))، قَالَ: إِنَّ فِيهَا لُورْقًا، قَالَ: ((فَأَنَّى تُرَى ذَلِكَ جَاءَهَا؟)) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِرْقٌ نَزَعَهَا، قَالَ: ((وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَرَعَهُ))، وَلَمْ يُرَخْضْ لَهُ فِي الِإِنْتِفَاعِ مِنْهُ<sup>(1)</sup>.

- بيان غريب المفردات:

- أنكرته: أي استغربت بقلبي أن يكون مني .
- أورق: الأورق: المغبر الذي ليس بناصع البياض، كلون الرماد، وسميت الحمامنة ورقاء لذلك.
- عرق نزعها: يقال: نزع إليه في الشبه: إذا أشبهه، والعرق: الأصل، كأنه نزع في الشبه إلى أجداده من جهة الأب أو الأم.

- تصحيح المفهوم: أراد النبی صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يدفع ما وقع في خلد الأعراب بشيء يفهمه، حتى يسهل عليه الأمر، فضرب له مثالاً يعلمه ويألفه؛ لكثرة ما يشاهده ويلمسه، والعلة الجامعة واحدة، وبهذا صحّح له مفهوم عدم التّشابه بينه وبين ولده، ودفع عنه سوء ظنه بجوابٍ من عنده هو؛ معللاً ذلك بالأمر الجامع في سبب التباین هو العرق، وليس أمر الزنا والعياذ بالله.

---

(1) أخرجه: البخاري (7314)، واللّفظ له، ومسلم (1500).



• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: مخاطبة العقول بما تفهمه وتعقله.
- وفيه: إثبات القياس، والاعتبار بالأشباه، وبيان أنَّ المتشابهين حكمهما من حيث اشتباها واحد<sup>١</sup>. قال الحافظ العراقي(806هـ): (وفيه ضرب الأمثال، وتشبيه المجهول بالمعلوم؛ لأنَّ هذا السَّائل خَفِيَ عليه هذا في الآدميين فشَبَّهَهُ التَّبَّعُ بِمَا يَعْرَفُهُ هُوَ، وَيَأْلَفُهُ، وَلَا يَنْكِرُهُ، وَاسْتَدَلَ بِهِ أَهْلُ الْأَصْوَلِ عَلَى الْعَمَلِ بِالْقِيَاسِ؛ فَإِنَّهُ شَبَّهَ هَذَا الرَّجُلَ الْمُخَالِفَ لِلْوَنِهِ بُولَدِ الْإِبْلِ الْمُخَالِفِ لِأَلْوَانِهَا، وَذَكَرَ الْعَلَةَ الْجَامِعَةَ، وَهِيَ نَزُوعُ الْعَرْقِ، وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: إِلَّا أَنَّهُ تَشَبَّهَ فِي أَمْرٍ وَجُودِيٍّ، وَالَّذِي حَصَلَتْ الْمَنَازِعَةُ فِيهِ هُوَ التَّشَبَّهُ فِي الْأَحْکَامِ الشَّرِعِيَّةِ)<sup>٢</sup>.
- وفيه: دليل على أنَّ الرجل إذا ولدت له امرأته ولدًا فقال ليس مني لم يصر قادًّا لها بنفسه هذا القول؛ لجواز أن يكون ليس منه لكن لغيره بوطء شبهةٍ أو من زوج متقدم<sup>٣</sup>.
- وفيه: دليل من قال: لا حَدَّ في التَّعْرِيْضِ، ولا لِعَانَ فِيهِ، وَقَدْ أَجَابَ الْمُخَالِفُونَ عَلَى ذَلِكَ بِأَجْوَبَةٍ لِيُسَمِّيَ هَذَا مَوْطِنَ ذَكْرِهِ<sup>٤</sup>.
- وفي هذا الحديث حكم الفراش على اعتبار الشَّبَهِ.
- وفيه: زجر عن تحقيق ظن السوء<sup>١</sup>. قال الإمام النووي: (وفي هذا الحديث أنَّ الولد يلحق الزوج وإن خالف لونه لونها، حتى لو كان الأب

(١) ينظر: معالم السنن؛ للخطابي/3/272، وشرح النووي على مسلم/10/134.

(٢) طرح التَّثْرِيْب/7/120.

(٣) ينظر: معالم السنن؛ للخطابي/3/272.

(٤) ينظر: شرح ابن بطال/7/461.



أبيض والولد أسود أو عكسه لحقه، ولا يحل له نفيه بمجرد المخالفة في اللون، وكذا لو كان الزوجان أبيضين، فجاء الولد أسود أو عكسه، لاحتمال أنه نزعه عرقٌ من أسلافه<sup>(2)</sup>.

- وفيه: الاحتياط للأنساب، وإلحاقة بمجرد الإمكان<sup>(3)</sup>.

- وفيه: تنبيه على استحالة التسلسل العقلي، وأنَّ الحوادث لا بُدَّ لها أن تستند إلى أول ليس بحدث كما يعرف في الأصول الكلامية<sup>(4)</sup>.

(1) ينظر: كشف المشكل 3/344.

(2) شرح النووي على مسلم 10/134.

(3) شرح النووي على مسلم 10/134.

(4) ينظر: طرح التثريب 7/121.



## قد يكون الفتح عین العقوبة

37. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَى مَعَاصِيهِ مَا يُحِبُّ، فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِدْرَاجٌ)، ثُمَّ تَلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخْذَنَاهُمْ بَعْتَدًا فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤١].

### • بيان غريب المفردات:

- استدراج: هو الأخذ بالتدريج لا مبالغة. والمراد هنا تقریب الله العبد إلى العقوبة شيئاً فشيئاً، واستدراجه الله للعبد أنه كلما جدد ذنبه جدّد له نعمة وأنساه الاستغفار، فيزداد أشرّاً وبطراً، فيندرج في المعاصي بسبب توادر النعم عليه؛ ظاناً أنّ توادرها تقریب من الله، وإنما هو خذلان وتبعيد.

- مبلسون: ساكتون، متّحسنون، متّحيرون، آيسون.

• تصحیح المفهوم: قد يقع في خلد أهل المعصية أنّ إفاضة المال والسعادة في هذه الدنيا جاءت لهم من قبيل الكرامة ورضا الله عنهم، حتّى ربما

(1) أخرجه: أحمد(17311)، واللفظ له، والطبراني في تفسيره 11 / 361، وابن أبي حاتم في تفسيره(7288)، والروياني في مسنده(260)، والدولابي في الكني والأسماء(605)، وابن الأعرابي في معجمه(172)، والطبراني في الأوسط(9272)، وفي الكبير؛ له(913)، وفي مكارم الأخلاق؛ له(124)، والبيهقي في الآداب(819)، وفي الأسماء والصفات؛ له(1021)، وفي القضاء والقدر؛ له(321)، وفي شعب الإيمان؛ له(4220)، والخرائطي في فضيلة الشّكر(70)، والشّكر؛ لابن أبي الدنيا(32)، والزّهد؛ لعبد الله بن أحمد(63)، وابن قانع في معجم الصحابة 2 / 272. قلت: الحديث قد حسنه الحافظ العراقي في تخرج أحاديث الإحياء 4 / 115، والشيخ شعيب في تخرج أحاديث المسند، والألباني في الصّحیحة(413).



قالوا: لو لا رضاه عنّا لما أفاض الخير علينا! فجاء النبي ﷺ في هذا الحديث ليصحّح هذا الفهم السّقيم، مبيّنًا أنَّ هذا الفتح لهم من قبيل الاستدراج؛ ليزدادوا إثماً مع إثمهم، حتَّى إذا فرحوا بما تمكّنوا منه جاءهم مكر الله سبحانه وتعالى من حيث لا يشعر هؤلاء الغافلون! قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ (205) ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ (206) مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يُمَتَّعُونَ (207)﴾ [الشعراء].

فتواتر نعم الله على أهل معصيته مع انهماكهم في الغيّ، هي خذلان من الله وبعد عنه سبحانه، فكلما جدد عليهم نعمه ازدادوا بطرًا وجددوا معصية، فيتدرجون في المعاصي بسبب ترافق النعم، ظانين أنَّ متواترة النعم أثره من الله وتقريب، والحقيقة هي عين البعد؛ إنما الأمر استدراج بعده هلاك والعياذ بالله.

#### • أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: أن توادر النعم وتتجدد كما يدل عليه الفعل المضارع (يعطى) مع الانهماك في المعاصي (وهو مقيم) هي نقمة في ثوب نعمة<sup>(1)</sup>، قال علي عليه السلام: (كم من مستدرج بالإحسان، وكم من مفتون بحسن القول فيه، وكم من مغور بالستر عليه!).

- وفيه: أنَّ فتح الدنيا لا يعني رضا الله سبحانه وتعالى، بل قد يكون الفتح عين البعد عن الله، وعين البلاء والسخط. قال العلامة ابن الجوزي (597هـ): (أعظم العاقبة أن لا يحس المعقاب بالعقوبة، وأشد من

(1) ينظر: فيض القدير 1 / 345



ذلك أن يقع السرور بما هو عقوبة، كالفرح بمال الحرام، والتمكّن من الذنوب، ومن هذه حاله لا يفوز بطاعة<sup>(1)</sup>.

- وفيه: ربط القرآن بالسُّنة، وأنَّ السُّنة مفسرة للقرآن، وشارحة له.  
- وفيه: تنبيه لمن هو مقيم على المعصية مع نعم الله عليه، بأن يتوب ويستغفر.

- وفيه سلوى لقلوب المبتلين؛ كما أن فتح زهرة الحياة الدنيا لا يساوي الرضا، فكذلك الابلاء لا يساوي السخط، فهذا أعز الخلق على الله رسول الله ﷺ قد فقد أمَّه وأباه في أضعف أيام عمره، وقد أعز زوجاته الصديقة خديجة في وقت كان أشد ما يكون إلى تثبيتها وتسكينها له، ودفن في حياته جميع أبناءه سوى فاطمة، وأخرج من دياره، وكذب وهو أصدق الناس، وأؤذى في عرضه، وأهله أطهر الناس، وأدمي جسده وهو أعز الخلق على الله، وصُبِتْ عليه جميع الابلاءات، كل ذلك؛ ليضاعف له الأجر، ول يكن ذكرى للعابدين؛ حتى لا يظن أهل البلاء أن الله يبتليهم لهوانهم عليه، وليتأسوا برسولهم في الصبر على البلاء، والأحاديث الدالة على هذا المعنى مستفيضة، نسأل الله العفو والعافية وحسن الخاتمة.

(1) صيد الخاطر: 27



## حقيقة صلة الأرحام

38. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رضي الله عنهم - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِعِ، وَلَكِنَ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمُهُ وَصَلَّهَا))<sup>(1)</sup>.

- بيان غريب المفردات:

- الوacial: أي الذي يصل رحمه.
- رحمه: أي قرابته، والأرحام الأقرب.

• تصحيح المفهوم: صصح النبي ﷺ في هذا الحديث مفهوم معنى صلة الأرحام، مبيناً معنى الوacial الحقيقى، فأخبر أنَّ الذي يصل قرابته؛ من باب مقابلة الحسنة بمثلها لا يُسمى وacialاً، وإنما مكافئاً؛ لأنَّه أعطى نظير ما أعطاه ذلك الغير، قابل الإحسان بالإحسان، السلام بالسلام، الفضل بالفضل، فكأنه ردَّ الدين في هذه الحالة، وإنما الوacial الحقيقى هو من قابل الإساءة بالإحسان، المنع بالعطاء، يقاطعه أرحامه بألوان المقاطعة، فيصلهم بألوان الموالصلة والطاعة؛ ابتغاء لمرضات الله تعالى، ولسان حاله: فإنَّا لن نُكافي من عصى الله فيما بأحسن من أن نطيع الله فيه، فهذه حقيقة الوacial الذي ربَّ عليها الله عليها ثواباً عظيماً؛ لأنَّه عمل بضد هوى نفسه، فالنَّفس لا ترغب في وصل من يقطعها، فيحملها على ذلك وإن كرهت؛ مبتغيًا الأجر والثواب، وهذا هو الوacial كامل الرتبة المستحق لهذا الاسم.

---

(1) أخرجه: البخاري (5991).



## • أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: بيان معنى المكافئ والواصل، والفرق بينهما. قال العلامة ابن الجوزي (597هـ): (إعلم أنَّ المكافئ مقابل الفعل بمثله، والواصل للرحم لأجل الله تعالى يصلها تقرباً إليه، وامثالاً لأمره وإن قُطعت، فاما إذا وصلها حين تصله فذاك كقضاء دين<sup>(1)</sup>).
- وفي الحديث حتَّى على مكارم الأخلاق، وصلة الأرحام.
- وفيه: حتَّى إلى السعي في نيل المراتب العالية التي رتب الشَّارع عليها الجزاء والفضل الكبير.
- وفيه: حتَّى على عدم معاملة الأرحام بالمثل في الإساءة، بل يعاملون بالإحسان.
- وفيه: خيرية من يبدأ بالمواصلة.
- تكميل: وليس في الحديث ذمُّ المكافئ، وإنما سيق الحديث؛ لبيان الأحقية لمعنى الواصل، وإلا فالكل محمود، فالذى يُقابل الإحسان بالإحسان أمره محمود، ولكن الأحسن منه من يُقابل الإساءة بالإحسان، وشرُّ الناس من قابل الإحسان بالإساءة. قال الحافظ ابن حجر (852هـ): (وقال شيخنا<sup>(2)</sup> في شرح الترمذى: المراد بالواصل في هذا الحديث الكامل؛ فإنَّ في المكافأة نوع صلة، بخلاف من إذا وصله قريبه لم يكافئه، فإنَّ فيه قطعاً بإعراضه عن ذلك، وهو من قبيل (ليس الشَّديد بالصرعة)، (وليس الغنى عن كثرة العَرض) انتهى). وأقول: لا يلزم من نفي الوصل ثبوت القطع، فهم

(1) كشف المشكل 4/121.

(2) أي: الحافظ العراقي.



ثلاث درجات: موافق، ومكافئ، وقاطع، فالواصل من يتفضّل ولا يُتفضّل عليه، والمكافئ الذي لا يزيد في الإعطاء على ما يأخذ، والقاطع الذي يُتفضّل عليه ولا يتفضّل، وكما تقع المكافأة بالصلة من الجانبين كذلك تقع بالمقاطعة من الجانبين، فمن بدأ حينئذ فهو الواصل، فإن جوزي سُمّي من جازاه مكافئاً، والله أعلم<sup>(1)</sup>.

---

(1) فتح الباري 10 / 424



## الحزن والبكاء لا ينافيان الرضا

39. عن أُسامة بن زيدٍ رضي الله عنهما، قال: أرسلت ابنة النبي ﷺ إليه، إِنَّ ابْنَا لِي قِبْصٌ، فَأَتَنَا، فَأَرْسَلْتُ يُقْرِئُ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: ((إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجْلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصِرْ، وَلْتَحْتَسِبْ))، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنَّهَا، فَقَامَ وَمَعْهُ سَعْدُ ابْنُ عُبَادَةَ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبِي بَنْ كَعَبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابَتٍ وَرَجَالٌ، فُرِّغَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيرُ وَنَفْسُهُ تَتَقَعَّقُ - قَالَ: حَسِبْتُهُ أَنَّهُ قَالَ كَانَهَا شَنْ - فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ فَقَالَ: ((هَذِهِ رَحْمَةً جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحْمَاءَ))<sup>(1)</sup>.

• تصحیح المفهوم: - لما اعتاد الصحابة رضي الله عنهم سماع النبي صلوات الله عليه موصيًا بالصبر واحتساب الأجر عند المصيبة، تعجبوا من رؤيته باكيًا ذارفًا لدموعه؛ فقال سعد: (يا رسول الله ما هذا؟!) مستغربًا من حال النبي صلوات الله عليه فدفع النبي صلوات الله عليه ما قد توهّموه، بأنّ هذه الحالة التي شاهدتموها مبنيّ هي رقة وشفقة؛ على الولد، وليس بجزءٍ ينافي الصبر ويذهب بالأجر، وأنّ هذه الدمعات هي رحمة يرحم الله عليها، لا تنافي الرضا والصبر، فالقلب يحزن، والعين تدمع، واللسان لا يقول إلا ما يرضي الله تعالى.

(1) أخرجه: البخاري (1284)، واللفظ له، ومسلم (923).



• ما يستفاد من الحديث:

- دلّ الحديث على أنَّ مجرَّد البُكاء ودموع العين ليس بحرامٍ، ولا مكرروه، بل هو رحمةٌ وفضيلةٌ، وإنَّما المحرَّم النَّوح والتَّذبُّر، والبكاء المقرُون بهما أو بأحدِهما<sup>(1)</sup>.
- أشار الحديث إلى أنَّ هذه الدَّموعات هي رحمةٌ، وهي مِنَ الله تَعَالى، يثاب العبد عليها، وهي أمارة على رقة القلوب وعدم قسوتها.
- وفيه: أنَّ هدي نبِيِّنا ﷺ هو إظهار الحزن عند الحُزُن، والسرور عند السُّرور، وهو خَيْرُ الهدى، وهو من سَنَ الخشوع للمَيِّت، والبكاء الَّذِي لا صوتَ مَعَهُ، وحزن القلب، مع الحمد والاسترجاع، والرضى عن الله، وليس هذا منافيًّا لدموع العين وحزن القلب، ولذلك كان أرضي الخلق عَنِ الله في قضايَه، وأعظمهم له حمدًا، بكى رأفةً منه، ورحمةً للولد، ورقَّة عليه، والقلب ممتليء بالرضى، عَنِ الله عَزَّ وجلَّ وشكريه، واللسان مشتغل بذكرِه وحمده<sup>(2)</sup>.
- وفيه: بشريَّة النَّبِيِّ ﷺ، وأنَّ قلبه يدخله الحُزُن عند المصيبة؛ رحمةً وشفقةً على المحبوب.

(1) ينظر: شرح النووي على مسلم / 225 .

(2) ينظر: زاد المعاد؛ لابن القيم / 1 - 480 .



## قبلة الأولاد

40. عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: تُقْبِلُونَ الصَّبِيَانَ؟! فَمَا نُقْبِلُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((أَوَامِلُكُ لَكَ أَنْ نَرْعَ اللَّهَ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةً؟!)).<sup>(1)</sup>

- تصحیح المفهوم: كان يظنّ الأعرابي أنّ تقبیل الأولاد الصغار يقدح في الرّجولة؛ لغلوظة أطباعهم، ولقصوة قلوبهم، ولبعدهم عن معرفة الهدی، فيغلب عليهم الشدّة وعدم العناية بالأولاد والترفق بهم، فلما جاء إلى المدينة ورأى حال أهلها من لين الطّباع، والرحمة بالأولاد، وملاءتهم، وشمهم وتقبيلهم أنكر هذا الصنيع الذي ما لام يألفه، فأنكر عليه النَّبِيُّ ﷺ ما أنكره، مصحّحا له فهمه، مبينا له أنّ ما يشاهده هو الحق، لأنَّ الله ﷺ قد فطر النَّاس على الرحمة بأبنائهم، وأن فاقد ذلك محروم منزوع الرحمة.

### • ما يستفاد من الحديث:

- في الحديث إنكار يحمل معه إنذار، وتقرير وتهديد للقاسية قلبوهم تجاه أولادهم، بأنّهم منزوعو الرحمة، ومنْ هذا حاله لا يستحق رحمة الله، وهذا يتأكّد في قول النَّبِيِّ ﷺ حينما ذَكَرَ عنده الأقرعُ بن حابس أنَّ له عشرة من الولد ما قَبَلَ منهم أحداً فقال له ﷺ: ((مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ)).<sup>(2)</sup>

(1) أخرجه: البخاري (5998)، واللّفظ له، ومسلم (2317).

(2) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري (5997)، ومسلم (2318).



- ودلل الحديث على أن رحمة الولد الصغير ومعانقته وتقبيله والرفق به من الأعمال التي يرضها الله سبحانه وتعالى ويجازى عليها؛ لأنّها من رحمة الله تعالى، وإن كان يغلب على ذلك حظ النفس، وقد قال ﷺ: ((إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحْمَاء))<sup>(1)</sup>. وقال أيضًا: ((الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ اللَّهُ))<sup>(2)</sup>، لذلك كان ﷺ من أشد الناس رحمة بالصغير، فحمل أمامة بنت زينب على عنقه وهو يُصلّي، والصلوة أفضل الأعمال عند الله، وقد أمر عليه الصلاة والسلام بلزوم الخشوع فيها ولإقبال عليها، ولم يكن حمله لها مما يضاد الخشوع المأمور به فيها، وكروه أن يشقّ عليها لو تركها ولم يحملها في الصلاة، وفي فعله عليه الصلاة والسلام ذلك أعظم الأسوة لنا؛ فينبغي الاقتداء به في رحمته صغار الولد، وكبارهم، والرفق بهم<sup>(3)</sup>.

- وكذلك دل الحديث على أن تقبيل الولد وغيره من الأهل المحارم وغيرهم من الأجانب؛ إنما يكون للشفقة والرحمة، لا للذلة ولا لشهوة، وكذا الضم والشم والمعانقة<sup>(4)</sup>.

(1) متفق عليه من حديث أسمة بن زيد رضي الله عنهم، البخاري(1284)، ومسلم(923).

(2) أخرجه: أحمد(6494)، وأبو داود(4941)، والترمذى(1942)، وقال الترمذى عقيبه: (حديث حسن صحيح). وهذا الحديث يُسمى: المسلسل بالأولية، وما زال المحدثون يسمعونه طلابهم في أول مجلس يجمع بينهم في السَّماع.

(3) ينظر: شرح ابن بطال 9/212.

(4) ينظر: فتح الباري 10/430.



## ثَبْتُ المصادر والمراجع

1. التوضیح لشرح الجامع الصھیح؛ لسراج الدین أبی حفص عمر بن علی بن أبی الأنصاری الشافعی المعروف بابن الملقن، المتوفی 804ھ، تقدیم د. أبی عبد الله عبید اللہ بن محمد بن محمد بن علی، دار الفلاح، قطر، ط. الأولى 1429ھ.
2. الإبانة الکبری؛ لأبی عبد اللہ عبید اللہ بن محمد بن محمد بن حمدان المعروف بابن بَطَّة العکبری، المتوفی 387ھ، المحقق: مجموعة من الباحثین، دار الرایة، الریاض.
3. الآحاد والثانی؛ لأبی بکر بن أبی عاصم الشیبانی المتوفی 287ھ، تحقیق: د. باسم فیصل أبی الجوابرة، دار الرایة، الریاض، ط. الأولى، 1411ھ.
4. الأحادیث المختارة مما لم یخرجه البخاری ومسلم في صحیحیهما؛ لضیاء الدین أبی عبداللہ المقدسی، المتوفی 643ھ، تحقیق: د. عبد الملك دھیش، دار خضر، بیروت، ط. الثالثة، 1420ھ.
5. إحکام الأحكام شرح عمدة الأحكام؛ لتقی الدین أبی الفتح محمد بن علی المعروف بابن دقیق العید، المتوفی 702ھ، المحقق: مصطفی شیخ مصطفی، ومدثر سندس، الرسالۃ، ط. الأولى 1426ھ.
6. إحياء علوم الدین؛ لأبی حامد محمد بن محمد الغزالی الطوسي (المتوفی 505ھ)، دار المعرفة، بیروت.
7. الأدب المفرد؛ لحمد بن إسماعیل بن إبراهیم البخاری 256ھ.



تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

8. أعلام السنن في شرح صحيح البخاري؛ لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، المتوفي 388هـ، تحقيق: محمد علي سمك، دار الكتب العلمية ط. 1428هـ.

9. الإفصاح عن معاني الصحاح؛ ليحيى بن هبيرة بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبي المظفر، عون الدين (المتوفى: 560هـ)، المحقق: فؤاد عبد المنعم، دار الوطن، 1417هـ.

10. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم؛ لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: 728هـ)، المحقق: ناصر عبد الكريم العقل، الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط. السابعة، 1419هـ، 1999م.

11. الأمثال في الحديث النبوي؛ لأبي محمد عبد الله بن محمد المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، المتوفى: 369هـ، المحقق: د. عبد العلي عبد الحميد، الدار السلفية، الهند، ط. الثانية، 1408هـ.

12. الأوسط؛ لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: 319هـ)، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري أبي حماد، مكتبة مكة، رأس الخيمة، ط. 1، 1425هـ.



13. البحر المحيط الشجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج؛  
لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوي الولي، دار ابن الجوزي، ط.  
الأولى، 1426، 1436 هـ.
14. تاريخ أصبهان؛ لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن مهران الأصبهاني،  
المتوفى: 430 هـ، تحقيق: سيد كسرامي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت،  
ط. الأولى، 1410 هـ.
15. التاريخ الكبير؛ لمحمد بن إسماعيل بن المغيرة البخاري، أبي عبد  
الله، المتوفى: 256 هـ، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.
16. تطريز رياض الصالحين؛ لفيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن  
حمد المبارك الحريري النجدي (المتوفى: 1376 هـ)، المحقق: د. عبد العزيز  
بن عبد الله، دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى، 1423 هـ.
17. تفسير القرآن العظيم؛ لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير  
القرشي، (المتوفى: 774 هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، ط. 2،  
1420 هـ.
18. جامع البيان في تأویل القرآن؛ لمحمد بن جریر بن كثير، أبي جعفر  
الطبری، المتوفى: 310 هـ، تحقيق: أحمد شاکر، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى،  
1420 هـ.



19. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم؛ لأبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين الشهير بابن رجب المتوفى 795هـ، تحقيق: د. ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، ط. الأولى، 1429هـ.
20. الجامع الكبير؛ محمد بن عيسى بن سورة، الترمذى، أبي عيسى، المتوفى: 279هـ، تحقيق: د. بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م.
21. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته وأيامه؛ محمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط. الأولى، 1422هـ.
22. جامع بيان العلم وفضله؛ لأبي عمر يوسف بن عبد الله القرطبي، المتوفى: 463هـ، تحقيق: أبي الأسبال، دار ابن الجوزي، ط. الأولى، 1414هـ.
23. جامع معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبي عروة البصري، نزيل اليمن (المتوفى: 153هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط. المجلس العلمي باكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي بيروت. ط. 1403هـ.
24. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء؛ لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، المتوفى 430هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر، الكتب العلمية، بيروت، ط. الرابعة، 2010م.



25. دلائل النبوة؛ لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبي بكر البهقي، المتوفى: 458هـ، المحقق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، ط. الأولى، 1408هـ.
26. ذو الاحتیاجات الخاصة فی ضوء القرآن والسنة؛ لصهیب فایز عزام، إشراف الدكتور خضر سوندك، رسالة ماجستير بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية، نابلس، العام الجامعي: 2014م.
27. روضة المحبين ونرفة المشتاقين؛ لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن قيم الجوزية، تحقيق: بشير محمد، دار البيان، دمشق، ط. الثانية 1428هـ.
28. زاد المعاد في هدي خير العباد؛ لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط. السابعة والعشرون، 1415هـ، 1994م.
29. الزهد؛ لأبي سفيان وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي، المتوفى: 197هـ، تحقيق: د. الرحمن عبد الجبار، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط. الأولى، 1404هـ.
30. السنة؛ لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني، المتوفى: 287هـ، المحقق: الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى، 1400هـ.



31. سنن ابن ماجه؛ لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المتوفى: 273هـ، تحقيق: محمد فؤاد، دار إحياء الكتب العربية، تحقيق: فيصل عيسى الحلبي.
32. سنن أبي داود؛ لأبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، المتوفى: 275هـ، تحقيق: محمد محی الدین ، المکتبة العصریة، بیروت.
33. سنن الدارقطني؛ لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني، المتوفى: 385هـ ، تحقيق: شعیب الأرناؤوط، الرسالۃ، بیروت، ط. الأولى، 1424هـ.
34. سنن الدارمي؛ لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، المتوفى: 255هـ، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المغنى، السعودية، ط. الأولى، 1412هـ.
35. السنن الصغرى؛ لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعیب، النسائي، المتوفى: 303هـ، تحقيق: أبي غدة، المطبوعات الإسلامية، حلب، ط. الثانية، 1406هـ.
36. السنن الصغير؛ لأحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البهقي، المتوفى: 458هـ، تحقيق: عبد المعطي أمین، الدراسات الإسلامية، ط. الأولى، 1410هـ.
37. السنن الكبرى؛ لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعیب النسائي، المتوفى: 303هـ، تحقيق: جاد الله بن حسن، الرشد، السعودية، ط. 1، 1427هـ.



38. السنن الكبرى؛ لأحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البهقي، المتوفى: 458هـ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الكتب العلمية، بيروت، ط. الثالثة، 1424هـ.
39. سير أعلام النبلاء؛ لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، المتوفى: 748هـ، تحقيق: مجموعة من المحققين، الرسالة، ط. الثالثة، 1405هـ.
40. سيرة السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها؛ للسيد سليمان الندوي الحسيني (المتوفى: 1373هـ)، عربه وحققه وخرج أحاديثه: محمد رحمة الله حافظ الندوي، دار القلم، ط. الأولى 1424هـ، 2003م.
41. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة؛ لهبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبي القاسم، دار طيبة، الرياض، 1402هـ، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان.
42. شرح رياض الصالحين؛ لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: 1421هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، ط. 1426هـ.
43. شرح صحيح البخاري؛ لأبي الحسن بن بطال علي بن خلف بن عبد الملك 449هـ، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، الرشد، السعودية، الرياض، ط. الثانية، 1423هـ.
44. شرح مشكل الآثار؛ لأبي جعفر أحمد بن محمد المعروف بالطحاوي، المتوفى: 321هـ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الرسالة، ط. الأولى، 1415هـ.



45. شرح معانی الآثار؛ لأبي جعفر أحمد بن محمد الأزدي المعروف بالطحاوی، المتوفی: 321ھ، تحقیق: محمد زهری النجار، عالم الکتب، ط. الأولى، 1414ھ.
46. شرف أصحاب الحدیث؛ لأبي بکر أحمد بن علي بن ثابت الخطیب البغدادی، المتوفی: 463ھ، المحقق: د. محمد سعید خطی اوغلي، دار إحياء السنة النبوية، أنقرة.
47. الشريعة؛ لأبي بکر محمد بن الحسین بن عبد الله الأجری، المتوفی: 360ھ، المحقق: د. عبد الله الدمیجی، دار الوطن، الرياض، ط. الثانية، 1420ھ.
48. شعب الإیمان؛ لأحمد بن الحسین بن علي، أبي بکر البیهقی، المتوفی: 458ھ، تحقیق: د. عبد العلی عبد الحمید، مکتبة الرشد، ط. الأولى، 1423ھ.
49. صحيح ابن حبان بترتیب ابن بلبان؛ لمحمد بن حبان بن أحمد، أبي حاتم البستی، المتوفی: 354ھ، تحقیق: شعیب الأرناؤوط، الرسالۃ، بیروت، ط. الثانية، 1414ھ.
50. صحيح ابن خزیمة؛ لأبي بکر محمد بن إسحاق بن خزیمة النیسابوری، المتوفی: 311ھ، تحقیق: د. محمد مصطفی الأعظمی، المکتب الإسلامی، بیروت.



51. الضعفاء الكبير؛ لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي، المتوفى: 322هـ، تحقيق: عبد المعطي أمين، الكتب العلمية بيروت، ط. الأولى، 1404هـ.
52. طرح التثريب في شرح التقریب؛ لأبي الفضل زین الدین عبد الرحیم بن الحسین بن عبد الرحمن بن أبي بکر بن إبراهیم العرائی (المتوفی: 806هـ)، الطبعة المصرية القديمة.
53. العلل الواردة في الأحادیث النبویة؛ لأبي الحسن علی بن عمر البغدادی الدارقطنی، المتوفی: 385هـ، تحقيق جماعة، دار ابن الجوزی، الدمام، ط. الأولى، 1427هـ.
54. العلل؛ لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد، الرازی ابن أبي حاتم، المتوفی: 327هـ، تحقيق: د. سعد الحمید، ود. خالد الجریسی، مطابع الحمیضی، ط. الأولى، 1427هـ.
55. عمدة القاری شرح صحيح البخاری؛ لأبي محمد محمود بن أحمد بدر الدين العینی، المتوفی: 855هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
56. فتح الباری شرح صحيح البخاری؛ لأحمد بن علی بن حجر أبي الفضل العسقلانی، دار المعرفة، بيروت، ط. الأولى، 1379هـ.
57. فضیلۃ الشکر لـ الله علی نعمته؛ لأبي بکر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاکر الخرائطي السامری (المتوفی: 327هـ)، المحقق: محمد مطیع الحافظ، د. عبد الكريم الیافی، دار الفكر، دمشق، ط. الأولى، 1402هـ.



58. الفقيه والمتفقه؛ لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد، المعروف بالخطيب البغدادي 463هـ، المحقق: عادل بن يوسف، دار ابن الجوزي السعودية، سنة 1417هـ.
59. فيض القدير شرح الجامع الصغير؛ لزين الدين محمد المناوي القاھري، المتوفى: 1031هـ، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط. الأولى، 1356هـ.
60. قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید إلى مقام التوحيد؛ لحمد بن علي بن عطية الحارثي، أبي طالب المكي (المتوفى: 386هـ)، الحقق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الثانية، 1426هـ، 2005م.
61. الكاشف عن حقائق السنن(شرح المشكاة)؛ لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبى، 743هـ، المحقق: د. عبد الحميد، مكتبة الباز، مكة المكرمة، ط. الأولى، 1417هـ.
62. الكامل في ضعفاء الرجال؛ لأبي أحمد بن عدي الجرجاني، المتوفى: 365هـ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، 1418هـ.
63. كشف المشكل على صحيح البخاري؛ لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي 597هـ، تحقيق: د. مصطفى الذهبي، دار الحديث، ط. الأولى 1429هـ.



64. الکنی والأسماء؛ لأبی بشر محمد بن أحمد الدوّلابی الرازی، المتوفی: 310ھ، تحقیق: نظر محمد الفاریابی، دار ابن حزم، بیروت، لبنان، ط. الأولى، 1421ھ.
65. الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري؛ لشمس الدين محمد بن يوسف بن علي الكرماني 786ھ، تحقیق: أحمد عزو عنایة، دار إحياء التراث، ط. الأولى، 1430ھ.
66. لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف؛ لزین الدين عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب بن الحسن، السلاّمی، البغدادی، ثم الدمشقی، الحنبلي (المتوفی: 795ھ)، دار ابن حزم، ط. 1، 1424ھ.
67. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد؛ لأبی الحسن نور الدين علي الهیثمی، المتوفی: 807ھ، تحقیق: حسام الدين القدسی، مكتبة القدسی، القاهرة، ط. الأولى، 1414ھ.
68. مجموع الفتاوى؛ لأبی العباس أحمد بن عبد الخلیم بن تیمیة، المتوفی: 728ھ، تحقیق: عبد الرحمن بن محمد، مجمع الملك فهد، المدينة النبویة، ط. الأولى، 1416ھ.
69. المحدث الفاصل بين الراوی والواعی؛ لأبی محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي، المتوفی: 360ھ، المحقق: د. محمد عجاج، دار الفكر، بیروت، ط. 3، 1404ھ.



70. المراسيل؛ لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو السجستاني، المتوفى: 275هـ، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الرسالة، بيروت، ط. الأولى، 1408هـ.
71. المراسيل؛ لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد، ابن أبي حاتم، المتوفى: 327هـ، تحقيق: شكر الله نعمة الله، الرسالة، بيروت، ط. الأولى، 1397هـ.
72. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح؛ لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام ابن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المبار كفوري المتوفى: 1414هـ، إدارة البحث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية بنارس الهند، ط. 3، 1404هـ.
73. مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح؛ لعلي بن سلطان محمد، أبي الحسن الملا الهروي القاري، المتوفى: 1014هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط. الأولى، 1422هـ.
74. مساوىء الأخلاق ومذموتها؛ لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد الخرائطي، المتوفى: 327هـ، تحقيق: مصطفى بن أبي النصر، مكتبة السوادي، ط. الأولى، 1413هـ.
75. المستخرج؛ لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفرايني (المتوفى: 316هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ط. الأولى، 1419هـ، 1998م.



76. المستدرک على الصحيحین؛ لأبی عبد الله الحاکم، المعروف بابن البیع، المتوفی: 405ھ، تحقیق: مصطفی عبد القادر، دار الكتب العلمیة، بیروت، ط. الأولى، 1411ھ.
77. مسند ابن الجعید؛ لعلی بن الجعید بن عبید الجوهري البغدادي، المتوفی: 230ھ، تحقیق: عامر أحمد حیدر، مؤسسة نادر، بیروت، ط. الأولى، 1410ھ.
78. مسند أبی يعلی؛ لأبی يعلی أحمد بن علی، الموصلي، المتوفی: 307ھ، تحقیق: حسين سليم، دار المأمون، دمشق، ط. الأولى، 1404ھ.
79. مسند أحمد؛ لأبی عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، المتوفی: 241ھ، تحقیق: شعیب الأرناؤوط، وآخرون، الرسالۃ، الأولى، 1421ھ.
80. مسند البزار؛ لأبی بکر أحمد بن عمرو المعروف بالبزار، المتوفی: 292ھ، تحقیق: محفوظ الرحمن زین الله وآخرون، مکتبة العلوم والحكم، المدينة المنورۃ، ط. الأولى، 2009م.
81. مسند الرویانی؛ لأبی بکر محمد الرُّویانی، المتوفی: 307ھ، تحقیق: أیمن علی، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط. الأولى، 1416ھ.
82. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلی الله علیه وسلم؛ لمسلم بن الحاج القشیری، المتوفی: 261ھ، تحقیق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بیروت.



83. مسند الطیالسی؛ لأبی داود سلیمان بن داود الطیالسی، المتوفی: 204هـ، تحقیق: د. محمد بن عبد المحسن، دار هجر، مصر، ط. الأولى، 1419هـ.
84. المسند للشاشی؛ لأبی سعید الھیثم بن كلیب الشاشی، المتوفی: 335هـ، تحقیق: د. محفوظ الرحمن زین اللھ، مکتبة العلوم والحكم، ط. الأولى، 1410هـ.
85. المسند؛ لأبی محمد الحارت بن محمد بن داهر التمیمی البغدادی، المتوفی: 282هـ، المحقق: د. حسين أحمد، مرکز خدمۃ السنۃ، المدينة المنورة، ط. الأولى، 1413هـ.
86. المصنف في الأحادیث والآثار؛ لأبی بکر بن أبی شيبة، المتوفی: 235هـ، تحقیق: کمال یوسف الحوت، مکتبة الرشد، الرياض، ط. الأولى، 1409هـ.
87. المصنف؛ لأبی بکر عبد الرزاق بن همام الحمیری الصنعاوی، المتوفی: 211هـ، تحقیق: حبیب الرحمن الأعظمی، المکتب الإسلامی، ط. الثانية، 1403هـ.
88. معجم ابن الأعرابی؛ لأبی سعید بن الأعرابی أحمد بن محمد، المتوفی: 340هـ، تحقیق: عبد المحسن بن إبراهیم، دار ابن الجوزی، ط. الأولى، 1418هـ.



89. المعجم الأوسط؛ لسلیمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، المتوفى: 360هـ، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمین، القاهرة.
90. معجم الصحابة؛ لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي المتوفى: 351هـ، المحقق: صلاح بن سالم، مكتبة الغرباء، المدينة المنورة، ط.1، 1418هـ.
91. المعجم الصغير؛ لسلیمان بن أحمد، أبي القاسم الطبراني، المتوفى: 360هـ، تحقيق: محمد شکور محمود، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت، عمان، ط. الأولى، 1405هـ.
92. المعجم الكبير؛ لسلیمان بن أحمد، أبي القاسم الطبراني، المتوفى: 360هـ، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. الثانية.
93. المعجم؛ لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم المشهور بابن المقرئ المتوفى: 381هـ، تحقيق: عادل بن سعد، مكتبة الرشد، الرياض، ط.1، 1419هـ.
94. المعجم؛ لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى الموصلي المتوفى: 307هـ، المحقق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، الأولى، 1407هـ.
95. معرفة السنن والآثار؛ لأحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البیهقي، المتوفى: 458هـ، تحقيق: عبد المعطي أمین، دار قتبة، دمشق، ط. الأولى، 1412هـ.



96. معرفة الصحابة؛ لأبي نعيم الأصبهاني، المتوفى: 430هـ، تحقيق: عادل بن يوسف، دار الوطن، الرياض، ط. الأولى 1419هـ.
97. المغازي؛ لمحمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدنی، أبي عبد الله، الواقدي (المتوفى: 207هـ)، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمی، بيروت، ط. الثالثة 1409هـ، 1989م.
98. مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة؛ لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي المتوفى: 911هـ، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط. الثالثة، 1409هـ.
99. المفہم لما أشكل من تلخیص کتاب مسلم؛ لأبی العباس أحمد بن عمر بن إبراهیم القرطبي (578 - 656 هـ)، تحقيق: محی الدین دیب میستو و آخرين، دار ابن کثیر، دمشق، ط. الأولى، 1417هـ، 1996م.
100. المنتخب من مسنن عبد بن حميد؛ لأبی محمد عبد الحمید بن حمید بن نصر الكشی ويقال له: الكشی بالفتح والإعجام، المتوفى: 249هـ، المحقق: صبحی السامرائی، محمود محمد خلیل الصعیدی، مکتبة السنة، القاهرة، ط. الأولى، 1408هـ.
101. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج؛ أبی زکریا محی الدین یحیی بن شرف النووی، المتوفى: 676هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الثانية، 1392هـ.



102. الموطأ، للإمام مالك بن أنس بن مالك المدني، المتوفى: 179هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط. الأولى، 1406هـ.

103. نصب الرأية لأحاديث الهدایة، لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي، المتوفى: 762هـ، تحقيق: محمد عوامة مؤسسة الريان، ط. الأولى، 1418هـ.

104. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد الجزري ابن الأثير، المتوفى: 606هـ، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمد الطناحي.



## فهرست المحتويات

4.....	الإفلات الحقيقى
4.....	بيان غريب المفردات:.....
5.....	أهم ما يُستفاد من الحديث:.....
8.....	الغنى الحقيقى.....
12.....	حقيقة ما نملكه في هذه الدنيا.....
15.....	مالنا ما آل ثوابه إلينا يوم القيمة.....
19.....	لُصُّ العبادات!.....
22.....	ما تصدقَت به هو ما يبقى لك.....
25.....	النِّيَة الصالحة تُصَيِّر العادات إلى عبادات.....
28.....	أتدرؤن من القوي الشديد؟.....
31.....	العبرة بالإيمان لا بالأجساد.....
35.....	بين ميزان العباد وميزان الله.....
38.....	من لم يقربه دينه لا يقربه ذنبه.....
41.....	النَّاس سواسية وإنما التفاضل في التقوى.....
45.....	كره الموت لا يُنافي محبة لقاء الله.....
48.....	متى يكون الموت راحة؟.....
50.....	من حاسبه الله هلك.....
53.....	سؤال الله عبادة .....
56.....	عدم رفع الصوت بالدُّعاء.....
60.....	خطورة الراغب عن سُنَّة النَّبِي ﷺ.....
63.....	ثمرة طاعة رسول الله ﷺ.....
66.....	منزلة حكم رسول الله ﷺ.....



71.....	فضل الضعفاء
75.....	الغاية من المساجد
78.....	توسيعة الله لهذه الأمة في نيل درجة الشهادة
82.....	أن نكره للناس ما نكره لأنفسنا
86.....	الاهتمام بالمنظر لا ينافي الانكسار
88.....	إنما ينظر إلى القلب
92.....	الأحق باسم الرقوب
94.....	مزاد عجيب في بيان هوان الدنيا على الله
97.....	نصرة الظالم والمظلوم
101.....	المسلم من صدق قوله عمله
104.....	المسكين الحقيقى
106.....	المعصية لا تُبطل المحبة
109.....	دخول الجنان بفضل الله لا بالأعمال
114.....	أشدُّ البخل
116.....	أولى الناس بالنبي ﷺ
119.....	أثر العرق على الذرية
122.....	قد يكون الفتح عين العقوبة
125.....	حقيقة صلة الأرحام
128.....	الحزن والبكاء لا ينافيyan الرضا
130.....	قبلة الأولاد
132.....	ثبت المصادر والمراجع
149.....	فهرست المحتويات

